مسودة

صندوق النقد الدولي

إدارة الإحصاءات

الطبعة السابعة من دليل ميزان المدفوعات
ووضع الاستثمار الدولي

ملخص مشروح

سبتمبر ٢٠٢٣

جدول موجز للمحتويات

تقديم.....ز
الفصل الأول: مقدمة ١
الفصل الثاني: نظرة عامة على الإطار المتكامل ٥
الفصل الثالث: التدفقات والأرصدة والقواعد المحاسبية ١٠
الفصل الرابع: الإقامة والوحدات المؤسسية والقطاعات ١٨
الفصل الخامس: تبويب الأصول المالية والخصوم ٢٧
الفصل السادس: الفئات الوظيفية في الحسابات الخارجية ٣٤
الفصل السابع: الميزانية العمومية: وضع الاستثمار الدولي ٤٢
الفصل الثامن: الحساب المالي..... ٤٩
الفصل التاسع: حساب التغيرات الأخرى في الأصول والخصوم المالية ٥٦
الفصل العاشر: حساب السلع ٦١
الفصل الحادي عشر: حساب الخدمات ٦٦
الفصل الثاني عشر حساب الدخل المُكتسب ٧٧
الفصل الثالث عشر: حساب دخل التحويلات..... ٨٢
الفصل الرابع عشر: الحساب الرأسمالي ٨٧
الفصل الخامس عشر – العولمة..... ٩١
الفصل السادس عشر – التحول الرقمي..... ١٠٠
الفصل السابع عشر: التمويل الإسلامي ١٠٩
الفصل الثامن عشر: الاقتصاد غير الرسمي..... ١١٦
الفصل التاسع عشر: قضايا مختارة في تحليل بيانات ميزان المدفوعات ووضع الاستثمار الدولي..... ١٢٧
الفصل العشرون: التواصل بشأن الإحصاءات الاقتصادية ونشرها ١٣١
المرفق الأول: معاملات التمويل الاستثنائي..... ١٣٨
المرفق الثاني: إعادة تنظيم الدين والمعاملات ذات الصلة..... ١٤٠

المرفق الثالث: الترتيبات الإقليمية: اتحادات العملات، والاتحادات الاقتصادية، والبيانات الإقليمية الأخرى..... ١٤٢

المرفق الرابع: تحويلات العاملين في الخارج..... ١٤٨

المرفق الخامس: قضايا مُختارة في التجارة عبر الحدود..... ١٥٠

المرفق السادس: قضايا مُختارة حول الاستثمار المباشر..... ١٥٣

المرفق السابع: قضايا مالية مُختارة..... ١٥٦

المرفق الثامن: التأمين ومعاشات التقاعد..... ١٦٠

المرفق التاسع: المراكز والمعاملات مع صندوق النقد الدولي..... ١٦٥

المرفق العاشر: التمويل المستدام في إحصاءات القطاع الخارجي..... ١٧١

المرفق الحادي عشر: البيانات حسب الاقتصاد الشريك..... ١٧٦

المرفق الثاني عشر: الروابط بين المعايير الدولية للإحصاءات الاقتصادية الكلية..... ١٨١

المرفق الثالث عشر: التغييرات المستندة إلى مدخلات من الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات..... ١٨٥

المرفق الرابع عشر: العناصر الأساسية وبنود أخرى مُختارة..... ١٨٦

جدول المحتويات (مُفصل)

تقديم.....ز
الفصل الأول: مقدمة ١
ألف – الغرض من *الدليل* ١
باء – هيكل *الدليل* ١
جيم – تاريخ *الدليل* ٢
دال – تعديلات عام ٢٠٢٥ ..... ٣
هاء – التعديلات بين طبعات *الدليل* ٣
الفصل الثاني: نظرة عامة على الإطار المتكامل ٥
ألف – مقدمة..... ٥
باء – هيكل الحسابات الخارجية ٥
جيم – البيانات الوصفية، ومعايير النشر، وجودة البيانات، والسلاسل الزمنية..... ٨
الفصل الثالث: التدفقات والأرصدة والقواعد المحاسبية ١٠
ألف – مقدمة ١٠
باء – التدفقات ١١
جيم – الأرصدة..... ١٢
دال – البنود الموازنة..... ١٢
هاء – القواعد المحاسبية ١٣
واو – تماثل القيد في الحسابات الخارجية ١٥
الفصل الرابع: الإقامة والوحدات المؤسسية والقطاعات..... ١٨
ألف – مقدمة ١٨
باء – الشركات ٢٠
جيم – المؤسسات غير الهادفة للربح..... ٢١
دال – قطاع الشركات غير المالية..... ٢٢
هاء– قطاع الشركات المالية..... ٢٢
واو – قطاع الحكومة العامة..... ٢٢
زاي – قطاع الأسر المعيشية..... ٢٣
حاء – قطاع المؤسسات غير الهادفة للربح التي تخدم الأسر المعيشية ٢٣

طاء – بقية العالم ٢٣
ياء – قضايا محددة مرتبطة بالإقامة ٢٣
الفصل الخامس: تبويب الأصول المالية والخصوم ٢٧
ألف – تعريف الأصول والخصوم المالية ٢٧
باء – تصنيف الأصول والخصوم المالية حسب نوع الأداة ٢٨
جيم – المتأخرات ٣١
دال – التصنيف حسب أجل الاستحقاق ٣١
هاء – التصنيف حسب العملة ٣٢
واو – التصنيف حسب نوع سعر الفائدة ٣٢
الفصل السادس: الفئات الوظيفية في الحسابات الخارجية ٣٤
ألف – مقدمة ٣٤
باء – الاستثمار المباشر ٣٤
جيم – استثمارات الحافظة ٣٦
دال – المشتقات المالية (عدا الاحتياطيات) وخيارات الاكتتاب الممنوحة للموظفين ٣٦
هاء – الاستثمارات الأخرى ٣٧
واو – الاحتياطيات ٣٨
الفصل السابع: الميزانية العمومية: وضع الاستثمار الدولي ٤٢
ألف – مقدمة ٤٢
باء – المفاهيم ونطاق التغطية ٤٢
جيم – الاستثمار المباشر ٤٣
دال – استثمارات الحافظة ٤٤
هاء – المشتقات المالية (عدا الاحتياطيات) وخيارات الاكتتاب الممنوحة للموظفين ٤٥
واو – الاستثمارات الأخرى ٤٥
زاي – الاحتياطيات ٤٦
حاء – الخصوم خارج الميزانية العمومية ٤٦
الفصل الثامن: الحساب المالي ٤٩
ألف – المفاهيم ونطاق التغطية ٤٩
باء – الاستثمار المباشر ٤٩
جيم – استثمارات الحافظة ٥٠
دال – المشتقات المالية (عدا الاحتياطيات) وخيارات الاكتتاب الممنوحة للموظفين ٥١

هاء – الاستثمارات الأخرى ٥٢
واو – الأصول الاحتياطية ٥٣
زاي – المتأخرات ٥٣
الفصل التاسع: حساب التغيرات الأخرى في الأصول والخصوم المالية ٥٦
ألف – المفاهيم ونطاق التغطية ٥٦
باء – التغيرات الأخرى في حجم الأصول والخصوم المالية ٥٦
جيم – إعادة التقييم ٥٨
الفصل العاشر: حساب السلع ٦١
ألف – مقدمة ٦١
باء – البضائع العامة ٦١
جيم – السلع قيد المتاجرة ٦٢
دال – الذهب غير النقدي ٦٣
هاء – المطابقة بين السلع في إحصاءات التجارة الدولية في البضائع والسلع في ميزان المدفوعات ٦٣
واو – التقسيمات الإضافية والعروض التكميلية ٦٣
الفصل الحادي عشر: حساب الخدمات ٦٦
ألف – المقدمة ٦٦
باء – تصنيف الخدمات ٦٧
الفصل الثاني عشر حساب الدخل المُكتسب ٧٧
ألف – نظرة عامة على حساب الدخل الأولي ٧٧
باء – أنواع الدخل الأولي ٧٧
جيم – دخل الاستثمار والفئات الوظيفية ٨٠
الفصل الثالث عشر: حساب دخل التحويلات ٨٢
ألف – نظرة عامة على حساب الدخل الثانوي ٨٣
باء – المفاهيم ونطاق التغطية ٨٣
جيم – أنواع التحويلات الجارية ٨٤
الفصل الرابع عشر: الحساب الرأسمالي ٨٧
ألف – المفاهيم ونطاق التغطية ٨٧
باء – اقتناء الأصول غير المنتَجة وغير المالية والتصرف فيها ٨٧
جيم – التحويلات الرأسمالية ٨٨
الفصل الخامس عشر – العولمة ٩١

ألف – مقدمة ٩١
باء – المؤسسات متعددة الجنسيات ٩٢
جيم – الإنتاج العالمي ٩٣
دال – تحديات القياس ٩٤
هاء – المؤشرات البديلة والمعلومات التكميلية لمتابعة تأثير العولمة وتلبية احتياجات المستخدمين ٩٥
واو – الأدوات التحليلية ٩٧
الفصل السادس عشر – التحول الرقمي..... ١٠٠
ألف – مقدمة ١٠٠
باء – السلع والخدمات الرقمية..... ١٠١
جيم – المنصات الرقمية ١٠٢
دال – التحول الرقمي والنظام المالي..... ١٠٣
هاء– قياس أسعار وأحجام المنتجات المتأثرة بالتحول الرقمي..... ١٠٥
واو – الأدوات التحليلية لتسليط مزيد من الأضواء على التحول الرقمي ١٠٦
الفصل السابع عشر: التمويل الإسلامي ١٠٩
ألف – نظرة عامة على التمويل والتأمين الإسلاميَين..... ١٠٩
باء – الملكية الاقتصادية للأصول غير المالية في إطار ترتيبات مالية إسلامية معينة..... ١١٠
جيم – التقسيم القطاعي للمؤسسات/الكيانات المالية الإسلامية..... ١١١
دال – مقاييس ناتج المؤسسات المالية الإسلامية في حساب الإنتاج في نظام الحسابات القومية ١١٢
هاء – طبيعة العائدات على الاستثمارات الإسلامية في حساب الدخل الأولي في نظام الحسابات القومية/دليل ميزان المدفوعات..... ١١٣
واو – تصنيف الأدوات المالية الإسلامية في حسابات التراكم وحساب الميزانية العمومية..... ١١٣
الفصل الثامن عشر: الاقتصاد غير الرسمي..... ١١٦
ألف – مقدمة ١١٦
باء – إطار الاقتصاد غير الرسمي ١١٧
جيم – التحول الرقمي والتدفقات غير الرسمية العابرة للحدود ١٢٠
دال – العمل غير الرسمي ١٢١
هاء – الاقتصاد غير الملحوظ ١٢٣
واو – المبادئ التوجيهية، والدراسات، والكتيبات عن الاقتصاد غير الرسمي ١٢٣
الفصل التاسع عشر: قضايا مختارة في تحليل بيانات ميزان المدفوعات ووضع الاستثمار الدولي..... ١٢٧
ألف – مقدمة..... ١٢٧

باء – الإطار العام ١٢٨
جيم – الصلة بين الحساب الجاري ووضع الاستثمار الدولي ١٢٨
دال – طرق بديلة لعرض بيانات ميزان المدفوعات ١٢٨
هاء– تمويل عجز الحساب الجاري ١٢٨
واو – تعديل ميزان المدفوعات لمواجهة عجز الحساب الجاري ١٢٨
زاي – انعكاسات تسجيل الفائض في الحساب الجاري ١٢٨
حاء – منهج الميزانية العمومية ١٢٨
طاء – مفارقة التقييم في وضع الاستثمار الدولي ١٢٩
ياء – حساب معدل العائد واستخدامه ١٢٩
كاف – معلومات إضافية ١٢٩
الفصل العشرون: التواصل بشأن الإحصاءات الاقتصادية ونشرها ١٣١
ألف – مقدمة ١٣١
باء – سياسة التواصل واستراتيجية النشر ١٣٢
جيم – التواصل مع مستخدمي البيانات – المبادئ والمعايير ١٣٣
دال – التواصل مع مقدمي البيانات ١٣٣
هاء – السرية الإحصائية ١٣٤
واو – التصنيف التاكسونومي والبيانات الوصفية ١٣٤
زاي – إطار قياس درجة التواؤم مع المعايير الإحصائية للمحاسبة الاقتصادية ١٣٥
حاء – أهمية القياس بالقيمة الصافية مقارنة بالقياس بالقيمة الإجمالية (يلاحظ أن هذا القسم لا يزال بانتظار صدور الاستنتاجات النهائية للمذكرة التوجيهية GN CM.4 التي تصدر قريبا) ١٣٥
طاء – أمثلة على استخدام المصطلحات سهلة الفهم للمستخدمين *(يلاحظ أن هذا القسم لا يزال بانتظار صدور الاستنتاجات النهائية للمذكرة التوجيهية GN CM.2)* ١٣٦
المرفق الأول: معاملات التمويل الاستثنائي ١٣٨
المرفق الثاني: إعادة تنظيم الدين والمعاملات ذات الصلة ١٤٠
المرفق الثالث: الترتيبات الإقليمية: اتحادات العملات، والاتحادات الاقتصادية، والبيانات الإقليمية الأخرى ١٤٢
ألف– مقدمة ١٤٢
باء– اتحادات العملة ١٤٢
جيم– الاتحادات الاقتصادية ١٤٥
دال– الاتحادات الجمركية ١٤٥
هاء– البيانات الإقليمية الأخرى ١٤٥

واو– مثال رقمي: المعاملات الدولية ومراكز ميزان المدفوعات في البيانات القومية لإحدى الدول الأعضاء في اتحاد عملة مركزي ١٤٦
المرفق الرابع: تحويلات العاملين في الخارج ١٤٨
المرفق الخامس: قضايا مُختارة في التجارة عبر الحدود ١٥٠
ألف– مقدمة ١٥٠
باء– التصنيف ١٥٠
جيم– قياسات الأسعار والأحجام ١٥٠
دال– التجارة الرقمية ١٥١
هاء– التجارة الدولية مصنَّفة حسب العملة ١٥١
المرفق السادس: قضايا مُختارة حول الاستثمار المباشر ١٥٣
ألف– مقدمة ١٥٣
باء– نظرة عامة على الاستثمار المباشر ١٥٣
جيم– الملكية النهائية والأموال المارة ١٥٣
دال– تغيير صفة الشركات ١٥٣
هاء– الشراكة بين القطاعين العام والخاص ١٥٤
واو– تجميع الأموال النقدية ١٥٤
زاي– الاستثمار في المجالات الجديدة وتوسيع القدرات ١٥٤
المرفق السابع: قضايا مالية مُختارة ١٥٦
المرفق السابع ألف "المشتقات المالية" ١٥٦
المرفق السابع باء "المعاملات العكسية" ١٥٧
المرفق الثامن: التأمين ومعاشات التقاعد ١٦٠
ألف– مقدمة ١٦٠
باء– التأمين على غير الحياة ١٦١
جيم– التأمين على الحياة ١٦٢
دال– منتجات التأمين الهجينة ١٦٢
هاء– نظم معاشات التقاعد ١٦٢
المرفق التاسع: المراكز والمعاملات مع صندوق النقد الدولي ١٦٥
ألف– مقدمة ١٦٥
باء– قيد المراكز والمعاملات مع صندوق النقد الدولي ١٦٧
المرفق العاشر: التمويل المستدام في إحصاءات القطاع الخارجي ١٧١

ألف– مقدمة ١٧١
باء– تعاريف المفاهيم الأساسية المتعلقة بتغير المناخ ١٧١
جيم– رصد المخاطر المالية المتعلقة بتغير المناخ في إحصاءات القطاع الخارجي ١٧١
دال– معلومات مفيدة أخرى مستمدة من ميزان المدفوعات ١٧٣
هاء– الفائدة التحليلية والقيود على المؤشرات (تُحدد لاحقا) ١٧٣
واو– الأعمال المستقبلية ١٧٤
المرفق الحادي عشر: البيانات حسب الاقتصاد الشريك ١٧٦
ألف– مقدمة ١٧٦
باء– إعداد بيانات المعاملات عبر الحدود وبيانات المراكز حسب الاقتصاد الشريك ١٧٧
المرفق الثاني عشر: الروابط بين المعايير الدولية للإحصاءات الاقتصادية الكلية ١٨١
ألف– مقدمة ١٨١
باء– النظام المحاسبي ١٨١
جيم– التبويب ١٨١
دال– الروابط بين ميزان المدفوعات/وضع الاستثمار الدولي والإحصاءات الاقتصادية الكلية الأخرى ١٨١
المرفق الثالث عشر: التغييرات المستندة إلى مدخلات من الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات ١٨٥
المرفق الرابع عشر: العناصر الأساسية وبنود أخرى مُختارة ١٨٦

تقديم

استهلت إدارة الإحصاءات في صندوق النقد الدولي في مارس ٢٠٢٠ عملية تحديث الطبعة السادسة من *دليل ميزان المدفوعات ووضع الاستثمار الدولي (BPM6)* بهدف الإعداد لنشر نسخة محدثة من *الدليل (الطبعة السابعة)* بحلول مارس ٢٠٢٥. وقد جرى تحديث *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* على مرحلتين بالتنسيق الوثيق مع تحديث *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٠٨ (SNA 2008)*، المُستهدَف إصداره أيضا في مارس ٢٠٢٥.

- **المرحلة الأولى:** الانتهاء من البحوث التفصيلية حول القضايا المحددة في *الموجز الوافي للقضايا البحثية* ومناقشة كيفية تأثيرها على النسخة الجديدة من الدليل (*الطبعة السابعة من دليل ميزان المدفوعات*).
- **المرحلة الثانية:** الانتهاء من الملخص المشروح وصياغة الفصول/المرفقات في *الطبعة السابعة من دليل ميزان المدفوعات*، والمشاورات المكثفة حول التغييرات المقترحة.

ويشمل هذا الملخص المشروح الموحد (AO) في *الطبعة السابعة من دليل ميزان المدفوعات* الإصدارات النهائية للملخصات المشروحة في الفصول/المرفقات الفردية التي تم نشرها خلال العام الماضي. ويمكن للمستخدمين تنزيل الملخصات المشروحة للفصول/المرفقات الفردية أو الملخص المشروح الموحد من الصفحة الإلكترونية لفصول *الطبعة السابعة من دليل ميزان المدفوعات*. وقد أعد الملخص المشروح الموحد فريق التحرير المسؤول عن تحديث *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* (فينكات جوسيولا، ويانيك دامغارد، وباتريك كويل، وجوجي إيشيكاوا، وإفريم بيسي غوكسو، وويلسون فيري – كبار الاقتصاديين في قسم ميزان المدفوعات بإدارة الإحصاءات في صندوق النقد الدولي)، بالتشاور مع محرري نظام الحسابات القومية ومدير المشروع بشأن الفصول المشتركة. وقام كارلوس سانشيز–مونيوز، المدير المساعد ورئيس القسم (مدير مشروع دليل ميزان المدفوعات) وكريستي هاول، نائب رئيس القسم (المدير المناوب لمشروع دليل ميزان المدفوعات) في قسم ميزان المدفوعات بالإشراف على الإعداد الشامل للملخص المشروح الموحد. وقدم بينكني ريدلي المساعدة الإدارية في إعداد الملخصات المشروحة الفردية والملخص المشروح الموحد. وسيتم نشر صيغ الملخص المشروح الموحد باللغات العربية والصينية والفرنسية والروسية والإسبانية عند توافرها.

وقد وافقت لجنة صندوق النقد الدولي المعنية بإحصاءات ميزان المدفوعات ومجموعة الخبراء الاستشارية المعنية بالحسابات القومية – في حالة الفصول المشتركة – على الملخصات المشروحة للفصول/المرفقات الفردية، كما تمت الاستفادة من التعليقات الواردة من الأطراف المعنية (في المقام الأول المجتمعات الإحصائية التي تركز على إحصاءات مالية الحكومة، والإحصاءات النقدية والمالية، ونظام الحسابات البيئية الاقتصادية) والمشاورات العالمية بمشاركة خبراء إحصائيين من مجموعة واسعة من البلدان. وبالإضافة إلى التحديثات والإضافات المشار إليها في الملخص المشروح الموحد، يمكن إجراء المزيد من التغييرات في مرحلة صياغة الفصول لتحسين اتساق اللغة مع أدلة إحصاءات الاقتصاد الكلي الأخرى (على سبيل المثال، *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٢٥*) حسبما يكون ذلك ملائما.

وقد بدأ إعداد فصول *الطبعة السابعة* من *دليل ميزان المدفوعات* وفقا لهذا الملخص المشروح الموحد، وسيتم نشر مسودة الفصول لإجراء المشاورات العالمية على الموقع الإلكتروني لتحديث *الطبعة السادسة* من *دليل ميزان المدفوعات* وعلى الموقع الإلكتروني *لنظام الحسابات القومية لعام ٢٠٠٨*، حسب الاقتضاء. ويتم تشجيع مستخدمي ومعدي إحصاءات القطاع الخارجي، والحسابات القومية، وغيرها من مجالات الإحصاءات الاقتصادية الكلية على تقديم إفاداتهم التقييمية.

برت كرويسي
كبير الإحصائيين ومسؤول البيانات ومدير إدارة الإحصاءات
صندوق النقد الدولي

الفصل الأول: مقدمة

(تحديث للفصل الأول في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*)
التغييرات المستندة إلى مدخلات من الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات *مظللة باللون الأصفر*

- كما ورد في الفصل الأول في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*، يتناول هذا الفصل شرح الأهداف الرئيسية *للطبعة السابعة من دليل ميزان المدفوعات (الدليل)*، وسيتم الإبقاء على الهيكل العام كما ورد في الفصل الأول في *الطبعة السادسة من الدليل* مع إضافة أقسام فرعية حول الفصول المواضيعية الجديدة والفصل الجديد حول التواصل. وسيتضمن هذا الفصل أقساما مستقلة حول الغرض من *الدليل* (القسم الأول)، وهيكل *الدليل* (القسم الثاني)، وتاريخ *الدليل* (القسم الثالث)، وتعديل عام ٢٠٢٥ (القسم الرابع)، والتعديلات بين طبعات *الدليل* (القسم الخامس). راجع العرض التخطيطي للاطلاع على التفاصيل.

ألف – الغرض من *الدليل*

- بالإضافة إلى الأهداف الواردة في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*، سيتم إدراج هدف آخر يتعلق بعرض المبادئ والإرشادات اللازمة لتحسين طريقة التواصل بشأن إحصاءات القطاع الخارجي ونشرها.

- سيتم تحديث الإشارات المرجعية إلى *الدليل*، و*نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٢٥*، و*دليل الإحصاءات النقدية والمالية*، ومرشد *تجميع بيانات ميزان المدفوعات*، و*دليل إحصاءات مالية الحكومة*، وذلك لتعكس أحدث الإصدارات، كما ستتم إضافة إشارات مرجعية إلى *التعريف المرجعي للاستثمار الأجنبي المباشر الصادر عن منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي*، و*دليل إحصاءات الدين الخارجي*، وكتيب *إحصاءات الأوراق المالية*، و*دليل إحصاءات التجارة الدولية في البضائع*، و*دليل إحصاءات التجارة الدولية في الخدمات*. وستتم الإشارة إلى أنه تم وضع مسرد مشترك لمصطلحات الإحصاءات الاقتصادية الكلية في إطار عملية التحديث.

باء – هيكل *الدليل*

- سيتم إدخال تعديل طفيف على هيكل هذا القسم مقارنة *بالطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*، حيث ستتم إضافة أقسام فرعية جديدة حول الفصول المواضيعية والفصل الجديد حول التواصل بشأن الإحصاءات الاقتصادية ونشرها. وسيتم تحديث النص التمهيدي ليعكس إدراج ٢٠ فصلا و١٤ مرفقا في *الطبعة السابعة من الدليل*.

- ستتم الإشارة إلى أن العشرين فصلا تتضمن سبعة فصول مشتركة مع *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٢٥*.

١- الفصول التمهيدية

- لا توجد تغييرات كبيرة

٢- فصول لكل حساب

- سيعكس هذا القسم الفرعي وجود فصلين مستقلين لحساب السلع وحساب الخدمات في *الطبعة السابعة من دليل ميزان المدفوعات*.

٣- الفصول المواضيعية

- ستتم إضافة هذا القسم الفرعي الجديد لعرض الفصول المواضيعية حول العولمة، والتحول الرقمي، والتمويل الإسلامي، والأنشطة غير الرسمية التي سيتم إدراجها في *الطبعة السابعة من الدليل* كسمة جديدة.

٤- التحليل

- لا توجد تغييرات كبيرة

٥- التواصل

- ستتم إضافة هذا القسم الفرعي لعرض الفصل الجديد حول التواصل بشأن الإحصاءات الاقتصادية ونشرها.

٦- المرفقات

- سيتم تغيير عنوان هذا القسم الفرعي من "الملاحق" في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* إلى "المرفقات" في *الطبعة السابعة من الدليل* ليتسق مع اللغة المستخدمة في نظام الحسابات القومية. وبالإضافة إلى ذلك، سيتم توسيع نطاق هذا القسم الفرعي ليشمل إشارات مرجعية إلى المرفقات الجديدة حول التجارة عبر الحدود، والاستثمار المباشر، وقضايا مالية مختارة، والتأمين ومعاشات التقاعد، والمراكز والمعاملات مع صندوق النقد الدولي، والتمويل المستدام، والبيانات حسب الاقتصاد الشريك.

٧- العناصر الأساسية وبنود التذكرة

- لا توجد تغييرات كبيرة في وصف العناصر الأساسية، وبنود التذكرة، والبنود التكميلية.

جيم – تاريخ *الدليل*

- سيتم توسيع نطاق هذا القسم بفقرة تصف التغييرات الرئيسية التي تم إدخالها على *الطبعة السادسة من الدليل*، وسيتم تحديث الإشارات المرجعية إلى الأدلة والمطبوعات الإرشادية ذات الصلة.

دال – تعديلات عام ٢٠٢٥

- سيتم تحديث هذا القسم لوصف عملية تنقيح دليل ميزان المدفوعات في عام ٢٠٢٥، وتسليط الضوء على الروابط الوثيقة بعملية تحديث نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٢٥ والمجالات الإحصائية الأخرى، بما في ذلك وضع مسرد مشترك لمصطلحات الإحصاءات الاقتصادية الكلية. واتساقا مع الاستراتيجية الأساسية لتحديث *الطبعة السادسة من الدليل*، سيحدد هذا القسم الفرعي موضوعات التحديث الرئيسية، بما في ذلك العولمة، والتحول الرقمي، والدوافع الناشئة عن تطور النظام المالي ونظام المدفوعات.

هاء – التعديلات بين طبعات *الدليل*

- سيتم تحديث الفقرة المتعلقة بجدول الأعمال البحثية لاستبعاد الموضوعات التي تم تناولها بالفعل في جولة التحديث هذه وإدراج موضوعات جديدة مثل الأصول المشفرة والمطابقة بين الاستثمار المباشر وإحصاءات "أنشطة المؤسسات متعددة الجنسيات" على النحو المحدد في المراجعة الشاملة لأولويات تحديث *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*. وسيتضمن جدول الأعمال البحثية أيضا قضايا أخرى سيتم تحديدها خلال الفترة المتبقية من عملية التحديث إلى جانب مناقشات نظام الحسابات القومية. ومع استخدام الإصدارات الرقمية من الأدلة، من المتوقع أن يتم إدراج إيضاحات وتحديثات المنهجية بسهولة أكبر في الفترات الواقعة بين عمليات التعديل الرئيسية.

العرض التخطيطي

ألف	الغرض من *الدليل*
باء	هيكل *الدليل* ١- الفصول التمهيدية ٢- فصول لكل حساب ٣- الفصول المواضيعية ٤- التحليل ٥- التواصل ٦- المرفقات ٧- العناصر الأساسية وبنود التذكرة
جيم	تاريخ *الدليل*
دال	تعديل عام ٢٠٢٥
هاء	التعديلات بين طبعات *الدليل*

المراجع:

- Paper prepared for the October 2019 Meeting of the IMF Committee on Balance of Payments Statistics: *A Backbone Strategy for Updating* BPM6 (BOPCOM–19/10).
- Paper on the *Outcomes of the Holistic Review Survey of* BPM6 *Update Priorities* (available at https://www.imf.org/en/Data/Statistics/BPM).

الفصل الثاني: نظرة عامة على الإطار المتكامل

(تحديث للفصل الثاني في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*)

التغييرات المستندة إلى مدخلات من الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات مظللة باللون الأصفر

ألف – مقدمة

- كما ورد في الفصل الثاني في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*، سيركز هذا الفصل على عرض نظرة عامة على الإطار المتكامل للحسابات الخارجية وتفاصيل موجزة عن عناصره. وسيتم الإبقاء على معظم الهيكل العام للفصل الثاني كما ورد في *الطبعة السادسة من الدليل*. وسيتضمن هذا الفصل أقساما مستقلة عن المقدمة (القسم الأول)، وهيكل الحسابات الخارجية (القسم الثاني)، والبيانات الوصفية، ومعايير النشر، وجودة البيانات، والسلاسل الزمنية (القسم الثالث). راجع العرض التخطيطي للاطلاع على التفاصيل.

باء – هيكل الحسابات الخارجية

١– الإطار العام

- سيتم الإبقاء على نطاق هذا القسم الفرعي كما ورد في *الطبعة السادسة من الدليل* مع إجراء التغييرات التالية.
- بعد توضيح أن الحسابات الخارجية لاقتصاد ما تلخص العلاقة الاقتصادية بين المقيمين في ذلك الاقتصاد وغير المقيمين فيه، ستتم الإشارة إلى أن إطار الحسابات الخارجية يتألف من ثلاثة عناصر رئيسية متشابكة: (١) ميزان المدفوعات، و(٢) وضع الاستثمار الدولي، و(٣) حسابات التراكم – التي تقسم التغيرات في وضع الاستثمار الدولي بين نقطتين زمنيتين إلى معاملات الحساب المالي في ميزان المدفوعات والتغيرات الأخرى في حسابات الأصول والخصوم المالية (فروق إعادة التقييم والتغيرات الأخرى في الحجم). وسيضمن ذلك أيضا الاتساق مع مصطلحات "حسابات التراكم" في نظام الحسابات القومية (المذكرة التوجيهية GN B.4).
- بالإضافة إلى ذلك، سيبين الشكل البياني ٢–١ أنه في حالة الحسابات الخارجية، فإن حسابات التراكم تشمل الحساب المالي وحسابات التغيرات الأخرى في الأصول والخصوم المالية فقط.
- سيتم حذف الإشارة المرجعية إلى المرفق ٢–١ والواردة في الفقرة ٢–٧ (حيث يتم نقل المرفق ٢–١ إلى الفصل العشرين "التواصل بشأن الإحصاءات الاقتصادية ونشرها").

٢– ميزان المدفوعات

- سيتم الإبقاء على معظم نطاق هذا القسم الفرعي (بما في ذلك الإطار ٢–١ بشأن نظام القيد المزدوج) كما ورد في *الطبعة السادسة من الدليل*، مع إجراء التغييرات البسيطة التالية. سيتم تحديد رصيدي الحساب

الرأسمالي والحساب المالي بشكل واضح في الفقرتين المحدثتين ٢-١٦ و٢-١٧ بما يتسق مع الجدول ٢-١. وسيتم تحديث الإشارات المرجعية إلى الفصول ذات الصلة في *الطبعة السابعة من الدليل*.

٣- حسابات التراكم

- سيتضمن هذا القسم الفرعي التغييرات التالية.

- في إطار نظام الحسابات القومية، تعرف حسابات التراكم بأنها الحسابات التي تقيَّد فيها التدفقات التي تؤثر على القيود في الميزانيات العمومية في بداية الفترة المحاسبية ونهايتها. وهناك أربعة حسابات للتراكم وهي الحساب الرأسمالي، والحساب المالي، وحساب التغيرات الأخرى في حجم الأصول، وحساب إعادة التقييم (الفقرة ١-٢٠ في *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٠٨*).

- في إطار الحسابات الخارجية، تفسر حسابات التراكم التغيرات التي تطرأ على وضع الاستثمار الدولي (الميزانية العمومية الخارجية) بين بداية الفترة ونهايتها، وتشمل الحساب المالي في ميزان المدفوعات وحساب التغيرات الأخرى في الأصول والخصوم المالية. وسيتم تحديث الإشارات المرجعية إلى الفصول ذات الصلة في *الطبعة السابعة من دليل ميزان المدفوعات*.

٤- وضع الاستثمار الدولي

- كما ورد في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*، سيتم الإبقاء على تعريف وضع الاستثمار الدولي ووصفه كمجموعة فرعية من الميزانية العمومية الوطنية (الفقرتان ٢-٨ و٢-٩).

- علاوة على ذلك، ستتم الإشارة إلى أن وضع الاستثمار الدولي المتكامل (أي الذي يتعلق بالمطابقة بين الأرصدة والتدفقات) سيكون محور *الطبعة السابعة من الدليل*.

- سيتم الإبقاء على الفقرة ٢-١١ دون إجراء أي تغييرات.

- سيتم إدراج صيغة أقصر لوضع الاستثمار الدولي المتكامل من الجدول ٧-١ في *الطبعة السابعة من الدليل* لتسليط الضوء على أهمية هذا العرض في *الطبعة السابعة* من البداية – ليشمل فقط الأصول والخصوم المالية حسب الفئات الوظيفية.

الجدول ٢-١: بيان وضع الاستثمار الدولي المتكامل[١]

الجدول: بيان وضع الاستثمار الدولي المتكامل							
وضع الاستثمار الدولي في بداية الفترة	**حسابات التراكم**						**وضع الاستثمار الدولي في نهاية الفترة**
	معاملات الحساب المالي في ميزان المدفوعات	فروق إعادة التقييم		التغيرات الأخرى في الحجم			
			ناتجة عن تغيرات أسعار الصرف	ناتجة عن تغيرات الأسعار الأخرى		منها: الشطب والإلغاء	منها: تعديل التصنيف
العناصر الأساسية المدرجة في الملحق التاسع							
*بنود محبذة ملحوظة: سيتم تعديل هذا الجدول حسب التغيرات الناتجة عن عمل فرقة العمل المشتركة المعنية بالنظام المالي ونظام المدفوعات.							

٥- القيد المتكامل للمراكز والمعاملات

- لا توجد تغييرات كبيرة

٦- صافي السهو والخطأ[٢]

- لا توجد تغييرات كبيرة

٧- الروابط داخل الحسابات الخارجية

- لا توجد تغييرات كبيرة

٨- الروابط والاتساق مع مجموعات البيانات الاقتصادية الكلية الأخرى

- ستتم إضافة قسم فرعي عن إحصاءات الدين الخارجي (EDS) لتسليط الضوء على الروابط بين وضع الاستثمار الدولي وإحصاءات الدين الخارجي (بما في ذلك مناقشة تقييم سندات الدين من المذكرة التوجيهية GN F.8).

٩- مثال رقمي – الجدول ٢-٢ (يتسق مع البيانات الواردة في المرفق ٢-١)[٣]

- سيتم الإبقاء على المثال الرقمي كما ورد في *الطبعة السادسة من الدليل*، مع تعديل الجدول المتعلق بوضع الاستثمار الدولي بما يتسق مع الجدول ٢-١.

[١] لا يُستخدم مصطلح "بيان" بصورة موحدة في دليل ميزان المدفوعات. ففي بعض الأحيان يشير إلى كل من ميزان المدفوعات ووضع الاستثمار الدولي، وأحيانا لا يشير إلا إلى وضع الاستثمار الدولي، وأحيانا لا يشير إلا إلى وضع الاستثمار الدولي المتكامل. ولذلك، سيخضع استخدامه لمزيد من الدراسة في مرحلة صياغة المسودة لضمان التوحيد في دليل ميزان المدفوعات المحدث.

[٢] يخضع استخدام هذا المصطلح في الدليل المحدث للقرار المتعلق بتغيير المصطلحات المقترح في المذكرة التوجيهية GN CM.2.

[٣] المرفق ٢-١ الوارد في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* (الحسابات التابعة والعروض التكميلية الأخرى) سيتم حذفه من هذا الفصل في *الطبعة السابعة من الدليل*. وسيتم إدراجه في الفصل العشرين الجديد "التواصل بشأن الإحصاءات الاقتصادية ونشرها" في *الطبعة السابعة من الدليل*.

جيم – البيانات الوصفية، ومعايير النشر، وجودة البيانات، والسلاسل الزمنية

- سيكون لهذا القسم نفس الهيكل الوارد في *الطبعة السادسة من الدليل*، ولكن مع إجراء التغييرات البسيطة التالية.
  - ستشير مناقشة التعديل الموسمي في الفقرة المحدثة ٢–٤١ إلى *دليل الحسابات القومية الربع سنوية، طبعة عام ٢٠١٧* (*الفصل السابع "التعديل الموسمي"*).
  - سيستند الإطار ٢–٢ بشأن إطار تقييم جودة البيانات (DQAF) إلى نسخة عام ٢٠١٢ من إطار تقييم جودة البيانات لإحصاءات ميزان المدفوعات ووضع الاستثمار الدولي (على سبيل المثال، سيُعرَف البند ١–١ "الحرفية المهنية" بالنزاهة المؤسسية وفقا لإطار تقييم جودة البيانات لعام ٢٠١٢).
  - ستكون هناك إشارة مرجعية إلى المناقشة المتعلقة بإطار قياس مدى التوافق مع المعايير الإحصائية للمحاسبة الاقتصادية، القسم السابع، الفصل العشرون (سيتضمن الفصل العشرون إشارة مرجعية إلى إطار تقييم جودة البيانات المعروض في هذا القسم).

المرفق ٢–١: نظرة عامة على الحسابات الاقتصادية المتكاملة[٤]

الجدول ٢–٣: نظرة عامة على الحسابات الاقتصادية المتكاملة.

- سيستند إلى جداول تسلسل الحسابات في *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٢٥*، ولا يُتوقع إجراء تغييرات كبيرة.

الجدول ٢–٤: الروابط بين الأدوات والفئات الوظيفية

الجدول ٢–٤ (أ): الحساب المالي في ميزان المدفوعات حسب الأداة

الجدول ٢–٤ (ب): وضع الاستثمار الدولي المتكامل حسب الأداة

الجدول ٢–٤ (ج): تحويل البيانات من التقسيم حسب الأداة إلى التقسيم حسب الفئات الوظيفية

[٤] قد يتم تحديث الفئات/البيانات المعروضة في هذه الجداول استنادا إلى معاملة الأصول المشفرة بدون التزام مقابل (المذكرة التوجيهية GN F.18) وأي تحديثات أخرى.

العرض التخطيطي

ألف	مقدمة
باء	هيكل الحسابات ١- الإطار العام ٢- ميزان المدفوعات[٥] ٣- حسابات التراكم ٤- وضع الاستثمار الدولي الجدول ٢-١: بيان وضع الاستثمار الدولي المتكامل ٥- القيد المتكامل للمراكز والمعاملات ٦- صافي السهو والخطأ ٧- الروابط داخل الحسابات الخارجية ٨- الروابط والاتساق مع مجموعات البيانات الاقتصادية الكلية الأخرى ٩- مثال رقمي الجدول ٢-٢: نظرة عامة على الحسابات الخارجية الإطار ٢-١: نظام القيد المزدوج كأساس لإحصاءات ميزان المدفوعات
جيم	البيانات الوصفية، ومعايير النشر، وجودة البيانات، والسلاسل الزمنية ١- البيانات الوصفية، ومعايير النشر، وجودة البيانات ٢- السلاسل الزمنية الإطار ٢-٢: إطار تقييم جودة البيانات
المرفق ٢-١	نظرة عامة على الحسابات الاقتصادية المتكاملة الجدول ٢-٣: نظرة عامة على الحسابات الاقتصادية المتكاملة (من *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٢٥*) الجدول ٢-٤: الروابط بين الأدوات والفئات الوظيفية

المراجع:

- GNs B.4, F.8, and F.18. These guidance notes are posted at Update of the sixth edition of the *Balance of Payments and International Investment Position Manual* (*BPM6*) (imf.org) or at List of Guidance Notes for the *2008 SNA* Update (unstats.un.org).
- 2012 version of DQAF for Balance of Payments and International Investment Position
- *Quarterly National Accounts Manual, 2017 Edition*

[٥] تم إجراء تعديل طفيف على ترتيب الأقسام الفرعية في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* (أي ميزان المدفوعات، وحسابات التراكم، ووضع الاستثمار الدولي بدلا من عرض وضع الاستثمار الدولي أولا) ليتسق مع عرض الموضوعات ذات الصلة في الفصل الثاني من *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٠٨*.

الفصل الثالث: التدفقات والأرصدة والقواعد المحاسبية

(فصل مشترك في نظام الحسابات القومية/دليل ميزان المدفوعات – تحديث للفصل الثالث في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*)

تم إعداد هذا الملخص المشروح[1] *بالاشتراك مع فريق تحرير* نظام الحسابات القومية *لتناول النطاق الكامل للموضوعات المقرر أن يتضمنها الفصل الذي يتناول التدفقات والأرصدة والقواعد المحاسبية. وفي مرحلة الصياغة، لن يتضمن دليل ميزان المدفوعات سوى القضايا ذات الأهمية من منظور إحصاءات القطاع الخارجي؛ وبالمثل، لا يتضمن نظام الحسابات القومية سوى القضايا ذات الأهمية للحسابات القومية.*

ويَستخدم الملخص المشروح في الأساس هيكل الفصل الوارد في نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٠٨ *(أي الفصل الثالث: الأرصدة والتدفقات والقواعد المحاسبية). والتغييرات المستندة إلى مدخلات من* الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*/أدلة أخرى وفصول أخرى في نظام الحسابات القومية ترد مظللة باللون الرمادي، بينما ترد التغييرات المستندة إلى مذكرات توجيهية/إشارات مرجعية أخرى مظللة باللون الأصفر.*

ألف – مقدمة

- يناقش هذا الفصل التدفقات والأرصدة والقواعد المحاسبية التي تغطي الحسابات القومية والخارجية. وكما ورد في الفصل الثالث من *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٠٨*، سيتضمن القسم الأول (القسم ألف: مقدمة) أقساما فرعية منفصلة لعرض المفاهيم التالية بإيجاز: الأرصدة والتدفقات، والبنود الموازنة، وتجميع الأرصدة والتدفقات في حسابات، والقواعد المحاسبية، وذلك دون إجراء تغييرات كبيرة.[2]
- سيتضمن القسم الفرعي الذي يتناول البنود الموازنة فقرة موجزة عن البنود الموازنة ذات الصلة بالحسابات الخارجية.
- ينقسم الفصل إلى الأقسام التالية: التدفقات (القسم باء)، والأرصدة (القسم جيم)، والبنود الموازنة (القسم دال)، والقواعد المحاسبية (القسم هاء)، وتماثل القيد في الحسابات الخارجية (القسم واو).

[1] نظرا للطبيعة الشاملة لهذا الفصل، يعرض هذا الملخص المشروح نظرة عامة على التغييرات الرئيسية المعروفة في هذه المرحلة، وليس نظرة شاملة على جميع التغييرات التي سيتم إدراجها في تحديث هذا الفصل. وعلاوة على ذلك، سيخضع استخدام "الترصيد" في هذا الفصل للتوصيات النهائية الواردة في المذكرة التوجيهية GN CM.2.

[2] سيتم تحقيق المزيد من الاتساق بين مصطلح "الأرصدة" المستخدم في الحسابات القومية ومصطلح "المراكز" المستخدم في القطاع الخارجي خلال مرحلة صياغة المسودة.

باء – التدفقات

١– المعاملات

- كما ورد في *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٠٨*، سيغطي هذا القسم الفرعي المعاملات النقدية (المبادلات أو التحويلات، وإعادة الترتيب، وتغيير المسار، والتجزئة) والمعاملات غير النقدية (المقايضة والأجر العيني والتحويلات العينية، والمعاملات الداخلية)، والمؤثرات الخارجية والأعمال غير القانونية مع إجراء التغييرات التالية.

- تحت المعاملات النقدية (تغيير المسار)، سيتم إدراج ثلاثة أمثلة إضافية من *دليل ميزان المدفوعات ووضع الاستثمار الدولي، الطبعة السادسة (BPM6)*، حيث ستغطي الفقرة ٣–١٨ البنود التالية:
  - ✓ الأرباح المحتجزة لصناديق الاستثمار
  - ✓ تطلب الحكومة من أحد الكيانات غير المقيمة أداء وظائف مالية عامة ترتبط باقتراض الحكومة
  - ✓ الضرائب أو أشكال الدعم الضمني المرتبطة بنظام سعر الصرف المتعدد

- ستتم إضافة نص حول تجزئة الأصول استمرارا لمناقشة تجزئة المعاملات. وسيتم إدراج أمثلة تستند إلى تسجيل تراخيص تداول الانبعاثات (المذكرة التوجيهية GN WS.7)، والمنهج المحتمل لتجزئة أصول الموارد الطبيعية (المذكرات التوجيهية GN WS.6، وGN WS.10، وGN WS.11). وبالإضافة إلى ذلك، يعد الاستخدام المزدوج للأصول في أغراض[٣] الاستهلاك والإنتاج مثالا ذا صلة.
- وفقا للمذكرة التوجيهية GN C.7، سيتم إدراج تفكيك مختلف الخدمات المدرجة في حزم السفر كمثال إضافي على التجزئة، بعد الفقرة ٣–٦٨.

- المعاملات النقدية من "الوحدات التي تيسر معاملة نيابة عن أطراف أخرى" (الفقرات من ٣–٦٩ إلى ٣–٧٤) ستتم تسميتها "إعادة عزو المعاملات"، لتتسق مع *دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ٢٠١٤*. وفي إعادة العزو تُقيد المعاملة التي قام طرف ثالث بترتيبها نيابة عن آخرين باعتبارها تحدث مباشرة بين الطرفين الأصليين المعنيين.

٢– التدفقات الأخرى

- كما ورد في *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٠٨*، سيغطي هذا القسم الفرعي التغيرات الأخرى في حجم الأصول ومكاسب وخسائر الحيازة.
- وفقا لنتيجة المذكرة التوجيهية GN F.18، قد يتم تحديث ذلك القسم الفرعي ليشمل الأصول المشفرة، حسب الحاجة.
- سيتم إيضاح أن التغيرات في حالة المطالبات والخصوم المالية القائمة الناشئة عن تغير إقامة الأفراد من اقتصاد إلى آخر تُعامَل كتغيرات أخرى في حجم الأصول (راجع الفقرة ٣–٢١ في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*).

[٣] يشير إلى استخدام الأسر المعيشية للأصول في أغراض الإنتاج والاستهلاك؛ على سبيل المثال، سيارة تُستخدم لتقديم خدمات سيارات الأجرة (مثل أوبر) بالإضافة إلى الاستخدام الشخصي.

جيم – الأرصدة

- سيتضمن هذا القسم أقساما فرعية عن الفوائد، والملكية، وتعريف أحد الأصول، والأصول والخصوم المالية، والأصول غير المالية، وحد الأصول، ودخول وخروج الأصول من الميزانية العمومية، وحالات الاستبعاد من حد الأصول مع إجراء التغييرات التالية.
- سيتم إدراج قسم فرعي منفصل عن الأصول غير المالية قبل القسم الفرعي الذي يتناول حد الأصول (استنادا إلى الفقرة ٣–٣٧). وعلاوة على ذلك، سيتضمن هذا القسم إشارة مرجعية للفصل الحادي عشر من *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٢٥* بعنوان "حساب رأس المال".
- تحت القسم الفرعي الذي يتناول الملكية، سيتم تقديم إيضاحات حول الملكية الاقتصادية للموارد الطبيعية (غير المتجددة)، والموارد البيولوجية، وموارد الطاقة المتجددة – وسيتوقف ذلك على نتائج المذكرات التوجيهية GN WS.6، وGN WS.8، وGN WS.11.
- وعلاوة على ذلك، سيقدم هذا القسم الفرعي إرشادات موجزة حول الملكية الاقتصادية لمنتجات الملكية الفكرية تبعا لتوصية المذكرة التوجيهية GN G.5. وسيوضح أن الملكية الاقتصادية لمنتجات الملكية الفكرية المنتَجة مسبقا تعتمد على الترتيب الأساسي، ويوصي باستخدام شجرة القرارات من *المرشد إلى قياس الإنتاج العالمي الصادر عن اللجنة الاقتصادية لأوروبا التابعة للأمم المتحدة* عند تحديد المالكين الاقتصاديين لمنتجات الملكية الفكرية عبر مجموعة الشركات متعددة الجنسيات. وسيوضح أيضا أن الكيانات ذات الغرض الخاص يمكن أن تكون صاحبة الملكية الاقتصادية لأصول منتجات الملكية الفكرية. وللاطلاع على تفاصيل إضافية، راجع الفصل الخامس عشر في القسم الثاني من *الطبعة السابعة من دليل ميزان المدفوعات ووضع الاستثمار الدولي*، والفصل الثالث والعشرين من *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٢٥* بعنوان "العولمة".
- سيوضح القسم الفرعي الذي يتناول الأصول والخصوم المالية أن وضع الاستثمار الدولي يغطي الأصول والخصوم المالية ذات الطابع الدولي (استنادا إلى الفقرة ٣–٢٥ في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*).
- في القسم الفرعي الذي يتناول حد الأصول (ويغطي المخصصات الواردة في الفقرة ٣–٤١)، سيتم تقديم المزيد من الإيضاحات حول المخصصات (المرتبطة بالأصول المالية، والمرتبطة بالأصول غير المالية، وغير المرتبطة بملكية الأصول) تبعا لتوصية المذكرة التوجيهية GN WS.9. وستتم أيضا الإشارة (الجدول المحدث ١٣–١ في *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٠٨*) للفصل الرابع عشر من *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٢٥* "الميزانية العمومية".

دال – البنود الموازنة

- كما ورد في *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٠٨*، سيناقش هذا القسم البنود الموازنة في حسابات التدفقات والبنود الموازنة في حسابات الأرصدة.
- وسيتضمن أيضا بنودا موازنة تتعلق بالحسابات الخارجية (ستتم إضافتها من الفقرة ٣–١٢٦ إلى الفقرة ٣–١٢٩ في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*).

هاء – القواعد المحاسبية

١– أنواع النظم المحاسبية

- سيغطي هذا القسم الفرعي نظام القيد المزدوج الرأسي، ونظام القيد المزدوج الأفقي، ونظام القيد الرباعي، مع الإشارة بوضوح إلى تطبيقها على الحسابات القومية والخارجية. وعلى سبيل المثال، سيتم إجراء الإضافات التالية من منظور الحسابات الخارجية (استنادا إلى الفقرات من ٣–٢٦ إلى ٣–٢٩ في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*):
- نظام القيد المزدوج الرأسي: سيضاف أن الحسابات الخارجية لاقتصاد ما تُعد على أساس نظام القيد المزدوج الرأسي من منظور المقيمين في ذلك الاقتصاد.
- نظام القيد المزدوج الأفقي: سيضاف المثال التالي على توزيعات الأرباح مستحقة الدفع لتوضيح هذا النظام المحاسبي في الحسابات الخارجية. وعلى مستوى العالم، ينبغي أن تكون توزيعات الأرباح مستحقة الدفع من جميع الاقتصادات مساوية لتوزيعات الأرباح مستحقة القبض لجميع الاقتصادات.
- نظام القيد الرباعي: التعاريف والتصنيفات والمبادئ المحاسبية في الحسابات الخارجية مشتقة من منظور التماثل المفاهيمي وكذلك تماثل الإبلاغ من جانب الاقتصادات الشريكة. ويعتبر منهج القيد الرباعي للمعاملات في الحسابات الخارجية مطلوبا لإجراء مقارنات ثنائية ودمج البيانات على مستوى العالم.
- وعلاوة على ذلك، ستتم مناقشة الأعراف والمصطلحات الخاصة بقيد التدفقات (الفقرتان ٣–٣٠ و٣–٣١ في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*).

٢– التقييم

- كما ورد في *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٠٨*، سيغطي هذا القسم الفرعي تقييم المعاملات، وتقييم التدفقات المجزأة، والتقييمات الخاصة المعنية بالمنتجات، وتقييم التدفقات الأخرى، وتقييم مراكز الأصول والخصوم المالية، مع إجراء التغييرات التالية.
- وفقا للقواعد العامة، ستتم إضافة تعريف أسعار السوق من *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* (الفقرة ٣–٦٧).[٤]
- التسعير الميسر (الفقرة ٣–١٣٤): فيما يتعلق بالإقراض بشروط ميسرة، لا يتم مطلقا قيد عنصر تحويل يتعلق بالإقراض بشروط ميسرة في "الإطار المركزي" للحسابات القومية وإحصاءات القطاع الخارجي، باستثناء القروض بشروط ميسرة التي يقدمها أرباب العمل إلى العاملين (وفقا للمذكرة التوجيهية GN F.15). وستتم الإشارة إلى الفصول ذات الصلة في *الطبعة السابعة من دليل ميزان المدفوعات/نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٢٥* للاطلاع على مزيد من التفاصيل.

[٤] ستكون التعاريف المختلفة في نظام الحسابات القومية/دليل ميزان المدفوعات المحدث متسقة وفقا للتوصيات المتعلقة بمسرد المصطلحات الموحد الذي سيضعه فريق العمل المشترك للاتصالات (لا يزال قيد المناقشة).

- تقييم الواردات والصادرات من السلع (الفقرة ٣–١٤٩): سيتم إيضاح أنه سيتم الإبقاء على المعيار الحالي لتقييم الواردات والصادرات من السلع على أساس تسليم ظهر السفينة (فوب). ومع ذلك، تجدر الإشارة إلى أن تقييم الواردات والصادرات بقيمة المعاملة المشاهَدة هو المعيار المفضل من الناحية المفاهيمية، وبعد إجراء مزيد من الاختبارات، سيتم استخدامه في الإصدار التالي من الأدلة (وفقا للمذكرة التوجيهية GN G.1). وللاطلاع على تفاصيل إضافية، راجع الفصل العاشر من *الطبعة السابعة من دليل ميزان المدفوعات* بعنوان "حساب السلع".

- تقييم مراكز الأصول والخصوم المالية

  ✓ بالإضافة إلى النص الوارد في نظام الحسابات القومية، سيتم إدراج نص الأجزاء ذات الصلة في الفقرات من ٣–٨٤ إلى ٣–٨٧ و٣–٩٠ من *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*.

  ✓ وفقا للمذكرة التوجيهية GN F.8، سيتم التركيز على الإرشادات الصريحة لإعداد رصيد سندات الدين بالقيمة الاسمية، كمكمل للتقييم السوقي الحالي (وستتم الإشارة إلى الفصول ذات الصلة في *الطبعة السابعة من دليل ميزان المدفوعات/نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٢٥* للاطلاع على مزيد من التفاصيل).

  ✓ وفقا للمذكرة التوجيهية GN D.2، ستتم الإشارة بصورة موجزة للإرشادات المحدثة بشأن تقييم الأسهم غير المدرجة في البورصة (وستتم الإشارة إلى الفصول ذات الصلة في *الطبعة السابعة من دليل ميزان المدفوعات/نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٢٥* للاطلاع على مزيد من التفاصيل).

- بالإضافة إلى ذلك، قد يكون للتوصيات الواردة في المذكرة التوجيهية GN AI.1 (لا تزال قيد المناقشة) انعكاسات على بعض لغة التقييم (رغم أنه من المتوقع ألا يكون لها أي تأثير على المبادئ الرئيسية في هذه المرحلة).

٣– وقت القيد

سيغطي هذا القسم الفرعي جميع البنود الواردة في *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٠٨* مع إجراء التغييرات التالية.

- وقت قيد معاملات إعادة التوزيع (الفقرة ٣–١٧١): (١) عدم قيد معاملات الغرامات/الجزاءات لحين امتلاك الوحدة التي تصدر الغرامة "مطالبة غير مشروطة بالأموال"، وإذا كان الحكم خاضعا لاستئناف آخر، توجد مطالبة غير مشروطة عند البت في الاستئناف (لأغراض ميزان المدفوعات تحديدا)، وفقا للمذكرة التوجيهية GN C.8؛ و(٢) إرشادات بشأن وقت قيد مدفوعات الإيجار المؤجلة أو المتنازل عنها (*سلسلة المذكرات الخاصة الصادرة عن صندوق النقد الدولي حول قيد مدفوعات الإيجار المؤجلة أو المتنازل عنها*).

- وقت قيد المعاملات في الأصول والخصوم المالية: ستتم إضافة تفاصيل عن وقت قيد خيارات الاكتتاب الممنوحة للموظفين والضمانات (غير الموحدة) التي تُمنح مرة واحدة من الفقرتين ٣–٥٨ و٣–٥٩ من *الطبعة السادسة من ميزان المدفوعات*.

- ستتم إضافة وقت قيد المعاملات في الأصول غير المالية غير المنتَجة كبند جديد (استنادا إلى الفقرة ٣-٥٣ من *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*).
- تعديل توقيت المعاملات الدولية: سيتم إدراج مزيد من التفاصيل من الفقرات ٣-٦١ إلى ٣-٦٦ من *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*.

٤ – وحدة الحساب وتحويل العملة (الفقرات من ٣-٩٢ إلى ٣-١٠٨ من *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*)

- كما ورد في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*، سيغطي هذا القسم الفرعي الموضوعات التالية – وحدة الحساب، والعملة المحلية مقابل العملة الأجنبية، وعملة التقويم وعملة التسوية، ومبادئ تحويل العملة.

٥ – التجميع والترصيد والتوحيد

- كما ورد في *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٠٨*، سيغطي هذا القسم الفرعي مبادئ التجميع والترصيد والتوحيد مع إجراء الإضافات التالية من *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*.
- التجميع: ستتم إضافة تفاصيل محددة ذات صلة بالحسابات الخارجية من الفقرة ٣-١٠٩ إلى الفقرة ٣-١١٣ من *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*.
- الترصيد: ستتم إضافة تفاصيل محددة ذات صلة بالحسابات الخارجية من الفقرة ٣-١١٤ إلى الفقرة ٣-١٢١ من *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*.

واو – تماثل القيد في الحسابات الخارجية

- سيستند هذا القسم إلى القسم زاي في الفصل الثالث من *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*.

العرض التخطيطي

ألف	مقدمة ١- الأرصدة والتدفقات ٢- البنود الموازنة ٣- تجميع الأرصدة والتدفقات في حسابات ٤- القواعد المحاسبية
باء	التدفقات ١- المعاملات ٢- التدفقات الأخرى
جيم	الأرصدة ١- الفوائد ٢- الملكية ٣- تعريف أحد الأصول ٤- الأصول والخصوم المالية ٥- الأصول غير المالية ٦- حد الأصول ٧- دخول وخروج الأصول من الميزانية العمومية ٨- حالات الاستبعاد من حد الأصول
دال	البنود الموازنة
هاء	القواعد المحاسبية ١- أنواع النظم المحاسبية ٢- التقييم ٣- وقت القيد ٤- وحدة الحساب وتحويل العملة ٥- التجميع والترصيد والتوحيد
واو	تماثل القيد في الحسابات الخارجية

المراجع:

- Guidance Notes AI.1, C.7, C.8, CM.2, D.2, G.1, G.5, F.8, F.15, F.18, WS.6, WS.7, WS.8, WS.9, WS.10, and WS.11. These guidance notes are posted at Update of the *Balance of Payments and International Investment Position Manual, sixth edition (BPM6)* (imf.org) or at List of Guidance Notes for the *2008 SNA* Update (unstats.un.org)
- *IMF Special Series Note on Recording of Deferred or Waived Rental Payments*
- *2008 SNA* Chapter 3, *BPM6* Chapter 3, *GFSM 2014* Chapter 3, *MFSMCG* Chapter 5

الفصل الرابع: الإقامة والوحدات المؤسسية والقطاعات

(فصل مشترك في نظام الحسابات القومية/دليل ميزان المدفوعات – تحديث للفصل الرابع في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*)

تم إعداد هذا الملخص المشروح[1] *بالاشتراك مع فريق تحرير* نظام الحسابات القومية *لتناول النطاق الكامل للموضوعات المقرر أن يتضمنها الفصل الذي يتناول الإقامة والوحدات المؤسسية والقطاعات. وفي مرحلة الصياغة، لن يتضمن دليل ميزان المدفوعات سوى القضايا ذات الأهمية من منظور إحصاءات القطاع الخارجي؛ وبالمثل، لن يتضمن نظام الحسابات القومية سوى القضايا ذات الأهمية للحسابات القومية.*

ويَستخدم الملخص المشروح في الأساس هيكل الفصل الوارد في نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٠٨ *(أي الفصل الرابع: الوحدات المؤسسية والقطاعات). والتغييرات المستندة إلى مدخلات من* الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*/أدلة أخرى وفصول أخرى في نظام الحسابات القومية ترد مظللة باللون الرمادي، بينما ترد التغييرات المستندة إلى مذكرات توجيهية/إشارات مرجعية أخرى مظللة باللون الأصفر.*

ألف – مقدمة

- يناقش هذا الفصل الوحدات المؤسسية والقطاعات والإقامة من منظور الحسابات القومية والخارجية. وسيتضمن القسم الأول (المقدمة) نفس الأقسام الفرعية الواردة في *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٠٨* مع إجراء التغييرات التالية.
- الوحدات المؤسسية: ستستند إلى القسم الفرعي ١ من القسم أ.[2]
- الإقامة والإقليم الاقتصادي: ستتم تسمية هذا القسم الفرعي "الإقامة والإقليم الاقتصادي". وسيغطي هذا القسم الفرعي المبادئ العامة للإقامة استنادا إلى الفقرات من ٤–١٠ إلى ٤–١٥ من *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٠٨*، والفقرات من ٤–١١٣ إلى ٤–١١٥ في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*. وبالإضافة إلى ذلك، ستتم تغطية مناقشة حول الإقليم الاقتصادي للمنظمات الدولية، والمناطق الخاصة (مناطق التجارة الحرة/البنوك الخارجية والمراكز المالية الخارجية)، والتغيرات في الإقليم الاقتصادي، والمناطق المشتركة من الفقرة ٤–٧ إلى الفقرة ٤–١٠ في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*.

[1] نظرا للطبيعة الشاملة لهذا الفصل، يعرض هذا الملخص المشروح نظرة عامة على التغييرات الرئيسية المعروفة في هذه المرحلة، وليس نظرة شاملة على جميع التغييرات التي سيتم إدراجها في تحديث هذا الفصل. وعلاوة على ذلك، سيخضع استخدام "الترصيد" في هذا الفصل للتوصيات النهائية الواردة في المذكرة التوجيهية CM.2.

[2] سيُدرج في الطبعة السابعة من دليل ميزان المدفوعات إطار حول "الوحدات الإحصائية عدا الوحدات المؤسسية والمؤسسات" يغطي المنشآت ومجموعات المؤسسات المحلية والعالمية (استنادا إلى الفقرات من ٤–٥٣ إلى ٤–٥٦ في الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات). وعلاوة على ذلك، سيتم توفير الروابط ذات الصلة بالفصل السادس من نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٢٥ بعنوان "المؤسسات والمنشآت والقطاعات".

- سيتضمن هذا القسم الفرعي أيضا تعريف السكان والمناقشة ذات الصلة من الفقرة ١٩-٩ إلى الفقرة ١٩-١١ في *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٠٨*.

- سيغطي القسم ياء قضايا محددة مرتبطة بالإقامة (أي (١) إقامة أنواع مختلفة من الوحدات المؤسسية، و(٢) أصول وخصوم المجموعات التي تضم مقيمين وغير مقيمين، و(٣) التغير في إقامة كيانات أخرى عدا الأشخاص).

- التقسيم القطاعي والسلوك الاقتصادي: وفقا للمذكرة التوجيهية GN F.7، ستتم إضافة فقرة جديدة بعد الفقرة ٤-٢٢ لتوضيح ما يلي: (١) أن شركات التكنولوجيا المالية ينبغي تصنيفها ضمن القطاعات المؤسسية/القطاعات الفرعية الحالية حسب الأهداف الاقتصادية والوظائف الاقتصادية والسلوك الاقتصادي دون استحداث قطاع جديد باسم "التكنولوجيا المالية"، و(٢) أن البلدان التي لديها أنشطة كبيرة في مجال التكنولوجيا المالية يمكن أن تدرس استحداث فئة "منها"، حسب احتياجاتها الإحصائية والتحليلية.

- نظرة عامة على القطاعات المؤسسية: وفقا للوصف الوارد في الفقرات من ٤-٢٤ إلى ٤-٣٢ في *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٠٨*، سيتم إدراج (١) تصنيف القطاعات المؤسسية في نظام الحسابات القومية وتصنيف القطاعات المؤسسية في الحسابات الخارجية (الجدولان المحدثان ٤-١ و٤-٢ في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* استنادا إلى المذكرة التوجيهية GN F.1)، و(٢) الفقرتان ٤-٦٠ و٤-٦١ في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* بشأن الحسابات الخارجية.

- القطاعات الفرعية: وفقا للمذكرة التوجيهية GN F.1، سيتم تعديل عنوان الفقرة ٤-٣٤ في *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٠٨* ليصبح "السيطرة المحلية والأجنبية"، وسيتم تحديث الوصف كالتالي: عند التقسيم إلى قطاعات فرعية، يوصى بتحديد الشركات غير المالية والشركات المالية الخاضعة لسيطرة محلية والخاضعة لسيطرة أجنبية (ستتم الإشارة إلى الفقرات ذات الصلة التي تحدد "السيطرة"). ويتم تقسيم الشركات الخاضعة لسيطرة محلية إلى شركات عامة (تسيطر عليها الحكومة) وأخرى (الشركات الوطنية الخاصة). وبالإضافة إلى ذلك، يوصى بإضافة بنود "منها" إلى كل من (١) الشركات العامة والخاصة الخاضعة لسيطرة محلية (مالية وغير مالية) التي تشكل جزءا من شركة محلية متعددة الجنسيات، و(٢) الكيانات ذات الغرض الخاص الخاضعة لسيطرة أجنبية في حالة الشركات غير المالية (S.11) والشركات المالية (S12). وقد تكون الأخيرة ذات أهمية خاصة لبعض مناطق الاختصاص المضيفة التي تتسم فيها الكيانات ذات الغرض الخاص بالأهمية. وسيتم تحديث *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٠٨* على هذا الأساس.

- لأغراض إبلاغ بيانات إحصاءات القطاع الخارجي لصندوق النقد الدولي، سيتم اتباع تقسيمات أكثر تفصيلا للقطاع المؤسسي: (أ) قيد الشركات المالية الأخرى كبنود تكميلية، و(ب) قيد الشركات غير المالية كبند منفصل عن الأسر والمؤسسات غير الهادفة للربح التي تخدم الأسر المعيشية، و(ج) استحداث بنود "منها" للكيانات ذات الغرض الخاص كبنود تكميلية لقطاعات شركات تلقي الودائع، والشركات المالية الأخرى، والشركات غير المالية (وفقا للمذكرة التوجيهية GN F.1).

- ينقسم هذا الفصل إلى الأقسام التالية: الشركات (القسم باء)، والمؤسسات غير الهادفة للربح (القسم جيم)، وقطاع الشركات غير المالية (القسم دال)، وقطاع الشركات المالية (القسم هاء)، وقطاع الحكومة العامة (القسم واو)، وقطاع الأسر المعيشية (القسم زاي)، وقطاع المؤسسات غير الهادفة للربح التي تخدم الأسر المعيشية (القسم حاء)، وبقية العالم (القسم طاء)، وقضايا محددة مرتبطة بالإقامة (القسم ياء).

باء – الشركات

- سيتضمن هذا القسم نفس الأقسام الفرعية الواردة في *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٠٨* (أنواع الشركات، وحالات خاصة، وملكية الشركات والسيطرة عليها) مع إجراء التغييرات التالية.

١– أنواع الشركات

- استمرارا للمناقشة الواردة حول أشباه الشركات في الفقرات من ٤–٤٢ إلى ٤–٤٦، سيتم طرح موضوع فرعي جديد بعنوان "الوحدات المؤسسية ذات العناصر العابرة للحدود" لتغطية البنود/التحديثات التالية استنادا إلى مدخلات من *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*: الفروع بما في ذلك مشاريع البناء والإنتاج المقدَّم من المقر (الفقرات من ٤–٢٦ إلى ٤–٣٣ في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*)، والوحدات الصورية المقيمة التي تُنشأ في حالة الأراضي والموارد الطبيعية الأخرى المملوكة لغير مقيمين (الفقرات من ٤–٣٤ إلى ٤–٤٠ في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*)، والمؤسسات متعددة الأقاليم (الفقرات من ٤–٤١ إلى ٤–٤٤ في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*)، والمشاريع المشتركة (الفقرتان ٤–٤٥ و٤–٤٦ في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*)، وأشباه الشركات التي يُعترف بوجودها قبل التأسيس (الفقرة ٤–٤٧ في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*)، والصناديق الاستئمانية (الفقرة ٤–٤٨ في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*)[٣]، والمؤسسات غير المساهمة الأخرى (الفقرة ٤–٤٩ في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*).

- الكيانات ذات الغرض الخاص: سيتم تحديث المناقشة الواردة في الفقرات من ٤–٥٥ إلى ٤–٦٧ في *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٠٨* استنادا إلى تفاصيل إضافية واردة في الفقرات من ٤–٥٠ إلى ٤–٥٢ في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* والمذكرة التوجيهية GN G.4 (التعريف والتوصية في الفقرة ٢٩). وسيتم توضيح أن مصطلح الكيانات ذات الغرض الخاص ينبغي ألا يُستخدم إلا في حالة الكيانات الخاضعة لسيطرة أجنبية مباشرة وغير مباشرة وألا يُستخدم للإشارة إلى أي نوع من الكيانات المالية التي يتم إنشاؤها لغرض خاص (كما يوحي المصطلح).

  ✓ على سبيل المثال، المؤسسات المالية الحصرية المملوكة بالكامل والخاضعة لسيطرة كاملة من شركة أم مقيمة لا ينبغي معاملتها والإشارة إليها ككيانات ذات غرض خاص – حيث يتم إدراجها ضمن المؤسسات المالية كما ورد في الفقرتين ٤–٨٢ و٤–٨٣ في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*. وينبغي الإشارة إلى المؤسسات المنتسبة الخاضعة لسيطرة مقيمين حسب تصنيفها

[٣] هناك مذكرة قضايا حول "الصناديق الاستئمانية وأنواع الصناديق المماثلة" قيد الإعداد وقد يكون لها تأثير على هذا الموضوع.

(الكيانات الوسيطة، والمؤسسات الحصرية، وغيرها) ويمكن تحليلها داخل القطاع المؤسسي المقابل، ولكن لا يتم تصنيفها ككيانات ذات غرض خاص (وبالتالي لا تُقيد في فئة "منها" كيانات ذات غرض خاص).

✓ تُدرج الوحدات ذات الغرض الخاص التابعة للحكومة العامة ضمن القسم واو (قطاع الحكومة العامة)، شريطة أن تكون مقيمة في اقتصاد الحكومة العامة. أما إذا كانت غير مقيمة، ستعامل كوحدات مستقلة (الفقرة ٤-٦٧ في *نظام الحسابات القومية*/الفقرة ٤-٩٣ في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*). وفي هذه الحالة، يوصى باستخدام عمليات الاحتساب المعززة، التي تعتبر مناسبة وكافية، لتعكس بشكل أفضل العمليات المالية للكيانات ذات الغرض الخاص الخاضعة لسيطرة الحكومة (المذكرة التوجيهية GN D.5). وللاطلاع على مزيد من التفاصيل، تتم الإشارة إلى الفصل الثامن في *الطبعة السابعة من دليل ميزان المدفوعات*. وعلاوة على ذلك، سيتم تحقيق الاتساق بين لغة هذا القسم الفرعي والمناقشة حول الكيانات ذات الغرض الخاص في الفقرات من ٢-١٣٦ إلى ٢-١٣٩ في *دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ٢٠١٤* .

٢ – حالات خاصة

- كما ورد في *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٠٨* ، سيناقش هذا القسم الفرعي مجموعات الشركات والمقار الرئيسية والشركات القابضة مع إجراء التغييرات التالية. ووفقا للمذكرة التوضيحية رقم N&N 37 في نظام الحسابات القومية (تحديد المقار الرئيسية والشركات القابضة في الحسابات القومية)، سيتم تقديم إرشادات بشأن (أ) تحديد ما إذا كان المقر الرئيسي/الشركة القابضة وحدة مؤسسية مستقلة أم لا، و(ب) التمييز بين الشركات القابضة والمقار الرئيسية.

٣ – ملكية الشركات والسيطرة عليها

- الشركات التابعة والمرتبطة: اتساقا مع المعايير المطبقة لتصنيف الشركات الخاضعة لسيطرة غير مقيمين (أي معاملتها كشركة تابعة على أساس المستوى الحدي لحصص الملكية البالغ ٥٠٪، راجع أدناه)، تعتبر الشركة "ب" تابعة للشركة "أ" إذا كانت الشركة "أ" تمتلك أكثر من ٥٠٪ من حصص الملكية في الشركة "ب" (أي سيتم حذف الفقرة ٤-٧٣ ب).

- سيطرة وحدة غير مقيمة: سيتم تحديث الفقرة ٤-٨١ لتعكس الاتفاق على السيطرة استنادا إلى المذكرتين التوجيهيتين GN G.2 وGN D.10، واتساقا مع *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* (أي سيتم تحديد السيطرة استنادا إلى حيازة حصص الملكية التي تمنح حق الحصول على أكثر من ٥٠٪ من القوة التصويتية، وليس استنادا إلى معايير أخرى مثل السيطرة على مجلس الإدارة أو جهاز حاكم آخر، والسيطرة على تعيين المسؤولين الأساسيين وإقالتهم، والسيطرة على اللجان الأساسية في الشركات، وما إلى ذلك).

جيم – المؤسسات غير الهادفة للربح

- لا توجد تغييرات كبيرة

دال – قطاع الشركات غير المالية

- سيتم تحديث الفقرة ٤–٩٦ في *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٠٨* (المعيار الثاني) والعمود الأول من الجدول ٤–١ في نظام الحسابات القومية استنادا إلى المذكرة التوجيهية GN F.1 (راجع أدناه).

- الشركات غير المالية (S11)
  - خاضعة لسيطرة محلية (S11 DO)
    - الشركات غير المالية العامة (S11001)
      - *منها*: الشركات غير المالية العامة التي تشكل جزءا من شركات محلية متعددة الجنسيات (S110011)
    - الشركات غير المالية الوطنية الخاصة (S11002)
      - منها: الشركات غير المالية الوطنية الخاصة التي تشكل جزءا من شركات محلية متعددة الجنسيات (S110021)
  - خاضعة لسيطرة أجنبية (S11003)
    - *منها: الكيانات ذات الغرض الخاص*

هاء – قطاع الشركات المالية

- ستتم إضافة تقسيم محدَّث للشركات المالية استنادا إلى المذكرة التوجيهية GN F.1 بشأن الحسابات القومية والخارجية.

- لن يتضمن هذا الفصل في *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٢٥* سوى تفاصيل محدودة عن القطاعات الفرعية للشركات المالية (كما ورد في *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٠٨*). وتتم مناقشة القطاعات الفرعية بالتفصيل في الفصل التاسع والعشرين من *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٢٥* بعنوان "الشركات المالية".

- ستواصل *الطبعة السابعة من دليل ميزان المدفوعات* تقديم جميع التفاصيل ذات الصلة بالقطاعات الفرعية للشركات المالية (مع بعض البنود التي يحتمل إضافتها من *دليل الإحصاءات النقدية والمالية والمرشد إلى إعدادها*) من الفقرة ٤–٦٧ إلى الفقرة ٤–٩٠. وسيتم بذل الجهود لتحقيق الاتساق بين النص المعني بالقطاعات الفرعية للشركات المالية في *الطبعة السابعة من دليل ميزان المدفوعات* والفصل التاسع والعشرين من *نظام الحسابات القومية*.

واو – قطاع الحكومة العامة

- سيتضمن هذا القسم أربعة أقسام فرعية (الوحدات الحكومية كوحدات مؤسسية، وقطاع الحكومة العامة وقطاعاته الفرعية، والطرق البديلة للتقسيم إلى قطاعات فرعية، وقضايا أخرى تتعلق بالوحدات الحكومية) مع إجراء التغييرات التالية استنادا إلى مدخلات من *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٠٨*.

- قضايا أخرى تتعلق بالوحدات الحكومية: سيتضمن هذا القسم الفرعي بندين يستندان أساسا إلى *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*: (أ) الكيانات الحكومية المقيمة بالخارج (تضاف من الفقرة ٤-٩٣ في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*)؛ و(ب) هيئات إعادة الهيكلة (الفقرتان ٤-٩٤ و٤-٩٥ في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*).

زاي – قطاع الأسر المعيشية

- وفقا للمذكرة التوجيهية GN WS.2، سيتم تقديم إرشادات بشأن التقسيمات الإضافية لقطاع الأسر المعيشية، لمراعاة توزيع الدخل والاستهلاك والادخار والثروة. وهناك عدم وضوح في هذه المرحلة بشأن التعريف المفضل للدخل والاستهلاك (جزء من الاختبار).

حاء – قطاع المؤسسات غير الهادفة للربح التي تخدم الأسر المعيشية

- لا توجد تغييرات كبيرة

طاء – بقية العالم

١- المنظمات الدولية

- سيتضمن هذا القسم الفرعي تحديثات استنادا إلى الفقرات من ٤-١٠٣ إلى ٤-١٠٧ في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*.

٢- المنظمات الدولية الإقليمية (بما في ذلك البنوك المركزية للاتحادات النقدية (CUCBs)

- سيتضمن هذا القسم الفرعي تحديثات استنادا إلى الفقرة ٤-١٤٢ في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*. وسيضاف أيضا أن هناك نوعين من الاتحادات النقدية – المركزية واللامركزية. وعلاوة على ذلك، سيتم توضيح أن الهيئات الوطنية في الاتحادات النقدية المركزية تعامَل كوحدات مؤسسية مستقلة عن المقار الرئيسية للبنوك المركزية للاتحادات النقدية (مع الشرح ذي الصلة وفقا للمذكرة التوجيهية GN B.3). وللاطلاع على مزيد من التفاصيل، تتم الإشارة إلى المرفق الثالث في *الطبعة السابعة من دليل ميزان المدفوعات*.

ياء – قضايا محددة مرتبطة بالإقامة[٤]

- سيعرض هذا القسم الأقسام الفرعية الأربعة التالية استنادا إلى القسم هاء، الفصل الرابع، في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*. ونظرا لأن هذه القضايا تتعلق أساسا بالحسابات الخارجية، فهي منفصلة عن المبادئ الأساسية للإقامة التي تمت مناقشتها في القسم ألف (والتي تُطبق على الحسابات القومية والخارجية).

[٤] لا تُدرَج في هذا الفصل "البيانات حسب الاقتصاد الشريك" (الفقرات من ٤-١٤٦ إلى ٤-١٦٤ في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*). وسيتم عرضها كمرفق مستقل مع بعض الإرشادات الإضافية.

١- إقامة أنواع مختلفة من الوحدات المؤسسية (الفقرات من ٤-١١٦ إلى ٤-١٤٤ في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*)، وإقامة الأسر المعيشية، وإقامة المؤسسات، وإقامة الوحدات المؤسسية الأخرى.

٢- أصول وخصوم المجموعات التي تضم مقيمين وغير مقيمين (الفقرات من ٤-١٤٥ إلى ٤-١٦٤ في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*).

٣- التغيرات في إقامة الوحدات المؤسسية (الفقرات من ٤-١٦٥ إلى ٤-١٦٧ في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*).

٤- بدائل مفهوم الإقامة (الفقرة ٤-١٦٨ في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*).

العرض التخطيطي

ألف	مقدمة ١- الوحدات المؤسسية ٢- الإقامة والإقليم الاقتصادي ٣- التقسيم القطاعي والسلوك والاقتصادي ٤- مجموع الاقتصاد ٥- نظرة عامة على القطاعات المؤسسية الشكل البياني ٤-١: عرض توضيحي لتخصيص الوحدات للقطاعات المؤسسية الجدول ٤-١: تصنيف القطاعات المؤسسية في *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٢٥* الجدول ٤-٢: تصنيف القطاعات المؤسسية في *الطبعة السابعة من دليل ميزان المدفوعات* ٦- القطاعات الفرعية ٧- بقية العالم
باء	الشركات ١- أنواع الشركات الشركات المؤسسة قانونا أشباه الشركات الوحدات المؤسسية ذات العناصر العابرة للحدود ٢- حالات خاصة ٣- ملكية الشركات والسيطرة عليها
جيم	المؤسسات غير الهادفة للربح (نفس الأقسام الفرعية الواردة في *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٠٨*)
دال	قطاع الشركات غير المالية الجدول xx: القطاعات الفرعية للشركات غير المالية
هاء	قطاع الشركات المالية (نفس الأقسام الفرعية الواردة في *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٠٨* /تغييرات في البنود داخل القطاعات الفرعية في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*)
واو	قطاع الحكومة العامة ١- الوحدات الحكومية كوحدات مؤسسية ٢- قطاع الحكومة العامة وقطاعاته الفرعية ٣- الطرق البديلة للتقسيم إلى قطاعات فرعية ٤- قضايا أخرى تتعلق بالوحدات الحكومية
زاي	قطاع الأسر المعيشية (نفس الأقسام الفرعية الواردة في *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٠٨*)
حاء	قطاع المؤسسات غير الهادفة للربح التي تخدم الأسر المعيشية (نفس الأقسام الفرعية الواردة في *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٠٨*)
طاء	بقية العالم (نفس الأقسام الفرعية الواردة في *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٠٨*)
ياء	قضايا محددة مرتبطة بالإقامة ١- إقامة أنواع مختلفة من الوحدات المؤسسية ٢- أصول وخصوم المجموعات التى تضم مقيمين وغير مقيمين ٣- التغيرات فى إقامة الوحدات المؤسسية ٤- بدائل مفهوم الإقامة

المراجع:

- Guidance Notes B.3, D.5, D.10, F.1, F.7, F.18, G.2, G.4, and WS.2. These guidance notes are posted at Update of the *Balance of Payments and International Investment Position Manual, sixth edition* (*BPM6*) (imf.org) or at List of Guidance Notes for the *2008 SNA* Update (unstats.un.org)
- ISWGNA clarification (SNA News, Number 37, December 2014) The delineation of head offices and holding companies in the national accounts
- *2008 SNA* Chapter 4, *BPM6* Chapter 4, *GFSM 2014* Chapter 2, and *MFSMCG* Chapter 3

الفصل الخامس: تبويب الأصول المالية والخصوم

(تحديث للفصل الخامس في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*)

التغييرات المستندة إلى مدخلات من الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات مظللة باللون الأصفر

١- *كما ورد في الفصل الخامس من* الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات ووضع الاستثمار الدولي، *سيناقش الفصل الخامس من* الطبعة السابعة *تصنيفات الأصول والخصوم المالية في إحصاءات القطاع الخارجي.*[1] *وتُطبَّق هذه التصنيفات على المراكز، والمعاملات المرتبطة بها في حسابات الدخل والحسابات المالية، والتغيرات الأخرى المتعلقة بالأصول والخصوم المالية.*

٢- *وسيتضمن هذا الفصل أقساما مستقلة تتناول تعريف الأصول والخصوم (القسم الثاني)، وتصنيفات الأصول والخصوم المالية حسب نوع الأداة (القسم الثالث)، والمتأخرات (القسم الرابع)، والتصنيف حسب أجل الاستحقاق (القسم الخامس)، والتصنيف حسب العملة (القسم السادس)، والتصنيف حسب نوع سعر الفائدة (القسم السابع).*

ألف – تعريف الأصول والخصوم المالية

٣- الأصول بوجه عام

- سيتم الإبقاء على تعريفي الأصول والمالك الاقتصادي الواردَين في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات.*

٢- الأدوات المالية

- تشمل الأدوات المالية الأصول والأدوات المالية الأخرى (أي الأصول والخصوم المشروطة) حسب التعريف الوارد في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات.*

٣- المطالبات

- سيتم استحداث تعريف الخَصم. وسيتم الإبقاء على تعريف المطالبة وشرح الأصول غير المالية وفقا لما ورد في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات.*

٤- الأصول المالية

- سيتم الإبقاء على تعريف الأصول المالية الوارد في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات.*

[1] سيخضع استخدام "إحصاءات القطاع الخارجي" في *الطبعة السابعة من دليل ميزان المدفوعات* لدراسة كاملة في مرحلة صياغة مسودة الفصول.

٥- الأدوات المالية الأخرى التي لا تُقيَّد ضمن الأصول المالية

- سيتم الإبقاء على تعريف الأصول والخصوم المشروطة الوارد في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*. وسيظل الشرح موجزا لأن الأصول والخصوم المشروطة (بما في ذلك المخصصات) لا تُقيَّد بوجه عام في إحصاءات القطاع الخارجي (لن يكون لنتائج المذكرة التوجيهية بشأن المخصصات تأثير كبير على دليل ميزان المدفوعات). وسيشار إلى الانحراف عن الإحصاءات النقدية والمالية (التي تُقيِّد المخصصات في الحسابات الرئيسية) في حاشية أو مرفق يسلط الضوء أيضا على الانحرافات عن أدلة الإحصاءات الاقتصادية الكلية الأخرى.

٦- قضايا أخرى

- (١) الأصول المشفرة – تتم الإشارة إلى تعريف الأصول المشفرة وفئتيها (أي التي لها/ليس لها خصوم مقابلة)، وإلى قيدها في الأدوات المالية أو الأصول غير المالية ذات الصلة، وإلى الأصول المشفرة في إطار الأصول الرقمية (مع روابط إلكترونية لشجرة القرارات المتعلقة بالأصول الرقمية من المذكرة التوجيهية GN F.18) إلى جانب الإشارة إلى الفصل الذي يتناول التحول الرقمي. وستتم مناقشة الأصول المشفرة في الفصل السادس عشر في *الطبعة السابعة من دليل ميزان المدفوعات* والفصل الثاني والعشرين في *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٢٥* بمزيد من التفصيل. و(٢) تتم الإشارة إلى الفصل السابع عشر عن التمويل الإسلامي في *الطبعة السابعة من دليل ميزان المدفوعات*.
- قابلية التداول الواردة في هذا القسم من *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* سيتناولها القسم المتعلق بسندات الدين في *الطبعة السابعة من دليل ميزان المدفوعات*.

باء – تصنيف الأصول والخصوم المالية حسب نوع الأداة

١- مقدمة في تصنيف أصول وخصوم مالية معينة:

- توفر الفئات العامة الثلاث الحالية للأصول والخصوم المالية (أي حصص الملكية، وأدوات الدين، وأخرى) في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* معلومات مفيدة للمستخدمين (على سبيل المثال لتحديد الدين الخارجي).

٤- حصص الملكية وأسهم صناديق الاستثمار

أ- حصص الملكية

- تشمل حصص الملكية حقوق الاكتتاب. ولا يؤدي إصدار حقوق الاكتتاب إلى تغيير القيمة الباقية للشركة، وتمثل الأصول المنفصلة الناتجة جزءا من هذه القيمة الباقية؛ ولذلك ينبغي قيد حقوق الاكتتاب كحصص ملكية (F.16).

- ستعاد تسمية حصص الملكية الأخرى إلى "حصص الملكية في المنظمات الدولية وحصص الملكية الأخرى" لقيد اكتتابات رأس المال في المنظمات الدولية بشكل شامل (B.12). ولا يُقيَّد وضع الاحتياطي في صندوق النقد الدولي في حصص الملكية الأخرى ولكن في الأصول الاحتياطية.

ب- أسهم أو وحدات صناديق الاستثمار

- لا توجد تغييرات كبيرة

٥- أدوات الدين

أ- حقوق السحب الخاصة

- لا توجد تغييرات كبيرة

ب- العملة والودائع

- تُقيَّد ترتيبات مبادلة العملات بين البنوك المركزية التي لا تتمتع بخصائص العقود المعتادة (بأسعار السوق) باعتبارها مبادلات للودائع بين البنوك المركزية، مع الالتزام بتصفية العملية بسعر صرف ثابت في تاريخ محدد. وتكون الوديعة التي يصدرها البنك المركزي ويحتفظ بها البنك المركزي النظير مقومة بالعملة المحلية، ومربوطة بالكامل بعملة أجنبية. ولذلك، ينبغي معاملة الوديعة باعتبارها مقومة بعملة أجنبية. وتُقيَّد ترتيبات مبادلة العملات بين البنوك المركزية والتي تتمتع بخصائص العقود المعتادة (بأسعار السوق) باعتبارها مبادلات معتادة للعملات (المذكرة التوضيحية رقم ٥ الصادرة عن لجنة صندوق النقد الدولي المعنية بإحصاءات ميزان المدفوعات).
- هوامش الضمان والضمانات النقدية (مثل تلك المتعلقة بالمشتقات المالية) – سيضاف قيدها وفقا للمذكرة التوجيهية F.10 (قيد الموافقة).
- تشتمل العملة على العملات الرقمية للبنوك المركزية (F.18).
- تشتمل الودائع على النقود الإلكترونية متى كانت خصوما على شركات تلقي الودائع. وبالنسبة للشركات غير المتلقية للودائع، ينبغي تطبيق المعاملة الحالية الواردة في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات ونظام الحسابات القومية لعام ٢٠٠٨* (إما كودائع أو أدوات أخرى).

ج- سندات الدين

- لا توجد تغييرات كبيرة

د- القروض

- يتم استحداث بند تكميلي ضمن القروض "منها": اتفاقات إعادة الشراء، وإقراض الأوراق المالية بضمانات نقدية، والإقراض الهامشي" (F.1، وF.3 ، وF.6).
- هوامش الضمان والضمانات النقدية (مثل تلك المتعلقة بالمشتقات المالية) – سيضاف قيدها وفقا للمذكرة التوجيهية F.10 (قيد الموافقة).
- سيتم توضيح بعض مراكز القروض بين البنوك (مثل السحب على المكشوف في حسابنا لديكم/حسابكم لدينا والضمانات النقدية لاتفاقات إعادة الشراء).[٢]
- تُعامَل مطالبة التخصيم على المدين باعتبارها قرضا ويُعامل دخل التخصيم باعتباره رسوما يدفعها المورد. ويُعامل التخصيم مع حق الرجوع نفس معاملة التخصيم دون حق الرجوع. وينبغي معاملة تعديل تصنيف الأدوات من ائتمان تجاري إلى قروض (للمقترض الأصلي) باعتباره معاملة في الحساب المالي. وسيشار أيضا إلى المعاملة المفاهيمية المثالية للخَصم الذي تحصل عليه شركة التخصيم والقواعد المعتمدة (معاملته كرسوم).

هـ- نظم التأمين، ومعاشات التقاعد، والضمانات الموحدة

- تُعزى منتجات التأمين الهجينة إلى التأمين على الحياة أو التأمين على غير الحياة حسب الخصائص السائدة (F.12).
- يمكن للنظم أو الصناديق المستقلة عن صاحب العمل أن تتوفر فيها شروط معاشات التأمين الاجتماعي إذا ما كانت المساهمات المتراكمة مجنبة لدخل التقاعد وخاضعة للتنظيم أو الإشراف بما يتماشى مع أو على غرار نظم/صناديق معاشات التقاعد المتصلة بصاحب العمل (F.12).
- ستضاف إشارة إلى المذكرة التوجيهية IF.1/الفصل السابع عشر (على سبيل المثال ترتيبات التكافل وإعادة التكافل) (مع استمرار الإشارة إلى المرفق الثامن الذي يتناول التأمين ومعاشات التقاعد).

و- الحسابات الأخرى مستحقة القبض/الدفع

- هوامش الضمان والضمانات النقدية (مثل تلك المتعلقة بالمشتقات المالية) – سيضاف قيدها وفقا للمذكرة التوجيهية F.10 (قيد الموافقة).

[٢] يُصنَّف بعضها ضمن الودائع في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات/نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٠٨*، وإن كان يُصنَّف ضمن القروض في الإحصاءات النقدية والمالية. وقد يعتمد دليل ميزان المدفوعات/نظام الحسابات القومية تصنيف الإحصاءات النقدية والمالية في الحالات التي تستطيع فيها البنوك قيد القروض والودائع بشكل منفصل.

٦- الأصول والخصوم المالية الأخرى

أ- الذهب النقدي

- سيتم تحديث الفقرة ٥-٧٦ في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* لتشمل مناقشة حول حسابات الذهب المخصصة المجمعة. وستعامَل حسابات الذهب المخصصة المجمعة (حيث تقوم جهة الإيداع بالاحتفاظ بسبائك مرقمة في مجمع مستقل، وذلك كضمان لقيمة الذهب المخصص المجمع المستحق على جهة الإيداع لعملائها) على غرار حسابات الذهب المخصصة (أي تُصنَّف ضمن الذهب النقدي عند الاحتفاظ بها كأصول احتياطية).

ب- المشتقات المالية وخيارات الاكتتاب الممنوحة للموظفين

- ستُصنَّف المشتقات المالية ضمن البنود التكميلية حسب فئة المخاطر، والأداة، ومكان التداول، ووضع المقاصة. ويتم التأكيد على أهمية إعداد القيم الافتراضية للمشتقات المالية بالعملات الأجنبية والمعروضة في الجدولين A9-I-1B وA9-I-2B في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* (تظل القيمة السوقية/العادلة هي أسلوب التقييم الأساسي المستخدم في ميزان المدفوعات ووضع الاستثمار الدولي) (F.4).
- يتم توضيح تصنيف مبادلات مخاطر الائتمان ضمن العقود من نوع عقود الخيار رغم أنها تتسم ببعض خصائص العقود من النوع الآجل (F.5). وتُصنَّف مبادلات مخاطر الائتمان في الأساس حسب فئة المخاطر (أي ضمن المشتقات الائتمانية) في *الطبعة السابعة من دليل ميزان المدفوعات* (F.4).

ستتم الإشارة إلى الهياكل والتعاريف في الأقسام التالية.

جيم – المتأخرات

- لا توجد تغييرات كبيرة

دال – التصنيف حسب أجل الاستحقاق

توضيح بشأن تعريف أجل الاستحقاق المتبقي (مثل مدفوعات الدين كأساس لتصنيف أجل الاستحقاق المتبقي) بما يتماشى مع المذكرة التوضيحية رقم ٢ الصادرة عن لجنة صندوق النقد الدولي المعنية *بإحصاءات ميزان المدفوعات ومرشد إحصاءات الدين الخارجي لعام ٢٠١٣*.

هاء – التصنيف حسب العملة

- لا توجد تغييرات كبيرة

واو – التصنيف حسب نوع سعر الفائدة

- لا توجد تغييرات كبيرة

العرض التخطيطي

سيتم الإبقاء على هيكل الفصل الخامس في الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات.

ألف	تعريف الأصول والخصوم ١- الأصول بوجه عام ٢- الأدوات المالية ٣- المطالبات ٤- الأصول المالية ٥- الأدوات المالية الأخرى التي لا تُقيَّد ضمن الأصول المالية ٦- قضايا أخرى
باء	تصنيف الأصول والخصوم المالية حسب نوع الأداة ١- مقدمة في تصنيف أصول وخصوم مالية معينة ٢- حصص الملكية وأسهم صناديق الاستثمار أ- حصص الملكية ب- أسهم صناديق الاستثمار ٣- أدوات الدين أ- حقوق السحب الخاصة ب- العملة والودائع ج- سندات الدين د- القروض هـ- نظم التأمين، ومعاشات التقاعد، والضمانات الموحدة و- الحسابات الأخرى مستحقة القبض/الدفع ٤- الأصول والخصوم المالية الأخرى أ- الذهب النقدي ب- المشتقات المالية وخيارات الاكتتاب الممنوحة للموظفين
جيم	المتأخرات
دال	التصنيف حسب أجل الاستحقاق
هاء	التصنيف حسب العملة
واو	التصنيف حسب نوع سعر الفائدة

المراجع:

- GNs B.12, C.5, F.1, F.3, F.4, F.5, F.6, F.7, F.10, F.12, F.14, F.18, IF.1. These guidance notes are posted at Update of the sixth edition of the *Balance of Payments and International Investment Position Manual* (*BPM6*) (imf.org).
- *Monetary and Financial Statistics Manual and Compilation Guide*
- *Handbook on Securities Statistics*

الفصل السادس: الفئات الوظيفية في الحسابات الخارجية

(تحديث للفصل السادس في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*)

التغييرات المستندة إلى مدخلات من الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات *مظللة باللون الأصفر*

ألف – مقدمة

- كما ورد في الفصل السادس من *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*، يناقش هذا الفصل مفهوم الفئات الوظيفية المستخدم في إعداد إحصاءات ميزان المدفوعات/وضع الاستثمار الدولي.
- يتضمن هذا الفصل أقساما مستقلة عن الاستثمار المباشر (القسم الثاني)، واستثمارات الحافظة (القسم الثالث)، والمشتقات المالية (عدا الاحتياطيات) وخيارات الاكتتاب الممنوحة للموظفين (القسم الرابع)، والاستثمارات الأخرى (القسم الخامس)، والاحتياطيات (القسم السادس)، بالإضافة إلى مقدمة (القسم الأول). راجع العرض التخطيطي للاطلاع على التفاصيل.
- ستظل معظم مقدمة الفصل السادس من *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* دون تغيير. وسيُدرج في المقدمة أيضا الجدول ٦–١ بشأن الصلة بين تصنيف الأصول المالية والفئات الوظيفية.
- فيما يتعلق بالاستثمار في شكل أصول مشفرة ضمن فئات وظيفية مختلفة، سيتم توضيح أن قيدها سيستند إلى الإرشادات الواردة في القسم الثاني–واو، في الفصل الخامس، في *الطبعة السابعة من دليل ميزان المدفوعات* (وفقا للمذكرة التوجيهية GN F.18) والفصل الذي يتناول التحول الرقمي.

باء – الاستثمار المباشر

١– تعريف الاستثمار المباشر

- تعريف الاستثمار المباشر وما يرتبط به من مفاهيم/تعاريف لعلاقة الاستثمار المباشر، والمستثمر المباشر/مؤسسة الاستثمار المباشر، والسيطرة والنفوذ، والمؤسسات التابعة/المرتبطة/الزميلة/المنتسبة، وشروط قيام علاقة استثمار مباشر ستكون جميعها متسقة مع *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* و*الطبعتين الرابعة والخامسة من التعريف المرجعي للاستثمار الأجنبي المباشر* الصادر عن منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي.
- وفقا للمذكرة التوجيهية GN D.3، فإن الاستثمارات في أسهم صناديق الاستثمار (F52) ستعتبر دائما بمثابة استثمارات الحافظة بينما يمكن أن تتوافر في استثمارات صناديق الاستثمار (صناديق سوق المال وصناديق الاستثمار عدا صناديق سوق المال) شروط الاستثمار المباشر وفقا لقواعد الاستثمار المباشر الحالية (أي تعتبر استثمارا مباشرا إذا كان الاستثمار في حصص الملكية بنسبة ١٠٪ أو أكثر، واستثمارات الحافظة في الحالات الأخرى).

- للتوضيح، ستتم إضافة جدول يوضح القطاعات المؤسسية التي يمكن أن تكون بمثابة مستثمرين مباشرين ومؤسسات استثمار مباشر، وذلك استنادا إلى المناقشة الواردة في الفقرات من ٦-٢٠ إلى ٦-٢٤. وعلاوة على ذلك، سيتم النظر في إضافة تفسيرات/أمثلة من *الطبعتين الرابعة والخامسة من التعريف المرجعي للاستثمار الأجنبي المباشر* الصادر عن منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي لتحسين المناقشة حول إطار علاقات الاستثمار المباشر، بما في ذلك طرق تطبيق إطار علاقات الاستثمار المباشر المذكورة في الفقرة ٦-١٨. وسيشير هذا القسم أيضا إلى المذكرة التوجيهية GN D.10 (تحديد حدود الاستثمار المباشر).

٢- نطاق تغطية تدفقات ومراكز الاستثمار المباشر

- سيتم الإبقاء على معظم المناقشة حول الإقراض فيما بين الشركات، والدين بين شركات مالية منتسبة مختارة، ونطاق تغطية الأدوات المالية الأخرى، والأموال المارة، وأثر روابط الملكية المحلية على علاقات الاستثمار المباشر، وبداية ونهاية علاقات الاستثمار المباشر، مع إجراء التحديثات التالية.
- ستتم إضافة جدول توضيحي لتحديد الفئة الوظيفية للدين بين المؤسسات المنتسبة.
- حصص الملكية في المنظمات الدولية (الفقرة ٦-٣٢): تُستبعد حصص الملكية في المنظمات الدولية من الاستثمار المباشر، حتى في الحالات التي تبلغ فيها نسبة القوة التصويتية ١٠٪ أو أكثر. وبدلا من ذلك، تُدرج مساهمات حصص الملكية ضمن *الاستثمارات الأخرى – حصص الملكية الأخرى، بما في ذلك حصص الملكية في المنظمات الدولية* (لم يعد من الممكن إدراج حصص الملكية الأخرى ضمن استثمارات الحافظة كما هو موضح في المذكرة التوجيهية GN B.12).
- الأموال المارة (الفقرتان ٦-٣٣ و٦-٣٤): سيتم تحديثها استنادا إلى توصيات المذكرة التوجيهية GN D.6 مع إشارة موجزة إلى تحديد الأموال المارة والدخل استنادا إلى إقامة المستثمر النهائي كمؤشرات تكميلية، مع الإشارة إلى أنه سيتم إدراج تفاصيل إضافية في المرفق السادس (قضايا مختارة حول الاستثمار المباشر)؛ وسيتم إدراج عرض تكميلي لإحصاءات الاستثمار المباشر مع تحديد الأموال المارة استنادا إلى إقامة المستثمر النهائي.

٣- أنواع معاملات ومراكز الاستثمار المباشر

سيتضمن هذا القسم الفرعي التحديثات المهمة التالية استنادا إلى المذكرة التوجيهية GN D.7.

- سيتم عرض العناصر الأساسية للاستثمار المباشر حسب الأدوات (أدوات حصص الملكية وأدوات الدين) والقطاعات (البنك المركزي؛ وشركات تلقي الودائع عدا البنك المركزي؛ والحكومة العامة؛ والشركات المالية الأخرى؛ والشركات غير المالية؛ والأسر المعيشية والمؤسسات غير الهادفة للربح التي تخدم الأسر المعيشية).
- سيتم العرض استنادا إلى العلاقة بين المستثمر والكيان المتلقي للاستثمار (الاستثمار المباشر في مؤسسة الاستثمار المباشر، والاستثمار العكسي، والاستثمار بين المؤسسات الزميلة)، وستُدرج إعادة استثمار الأرباح ضمن بنود التذكرة (هذه هي العناصر الأساسية في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*).
- سيتم تحديث الأقسام الفرعية المتعلقة بعرض البيانات وفقا لمبدأ الوجهة والاستخدامات التحليلية لمختلف طرق عرض البيانات، مع مراعاة التغيرات في العناصر الأساسية استنادا إلى الأدوات/القطاعات – وسيتم تسليط الضوء على استخدام بيانات الاستثمار المباشر حسب القطاعات في منهج الميزانية العمومية.

- سيتم تعديل الإطار ٦–٤ الوارد في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* (اشتقاق البيانات بموجب مبدأ الوجهة) حيث تم تحويل الاستثمار المباشر في مؤسسة الاستثمار المباشر، والاستثمار العكسي، والاستثمار بين المؤسسات الزميلة إلى بنود تذكرة مع عدم تقسيم أدوات حصص الملكية وأدوات الدين.

٤– قضايا أخرى تتعلق بالمعاملات والمراكز والدخل في الاستثمار المباشر

- سيتم الإبقاء على معظم هذا القسم الفرعي كما ورد في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* مع إجراء التحديثات البسيطة ذات الصلة حسب الحاجة. فعلى سبيل المثال، سيعرض هذا القسم الفرعي بإيجاز ترتيبات تجميع الأموال النقدية (المذكرة التوجيهية GN D.18) والاستثمار في المجالات الجديدة وتوسيع القدرات (المذكرة التوجيهية GN D.1) كبنود مستقلة، مع الإشارة إلى المناقشة الإضافية التي سيتم إدراجها في الملحق السادس.
- تتم مناقشة الاستثمار المباشر بمزيد من التفصيل في الفصول المتعلقة بالمراكز، ومعاملات الحساب المالي، والدخل المكتسب (الفصول ٧ و٨ و١٢ على الترتيب). وستتم مناقشة القضايا المختارة حول الاستثمار المباشر في المرفق السادس.

جيم – استثمارات الحافظة

- يتناول هذا القسم تعريف استثمارات الحافظة ويشرح قضايا محددة تتعلق بتغطيتها (البنود المدرجة والبنود المستبعدة)، كما وردت في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*.
- ستتم إضافة مراجع من الفصل الثالث من *المرشد إلى المسح المنسق لاستثمارات الحافظة* (الطبعة الثالثة) لتوضيح قضايا محددة، حسب الاقتضاء.
- وفقا للمذكرة التوجيهية GN D.3، فإن الاستثمارات في أسهم صناديق الاستثمار (F52) تُعامَل دائما كاستثمارات حافظة بغض النظر عن حصص الملكية المملوكة (أي ١٠٪ أو أكثر).
- كما ورد في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*، سيتم إدراج المزيد من المعلومات حول استثمارات الحافظة في الفصل السابع (الذي يتعلق بالمراكز)، والفصل الثامن (الذي يتعلق بمعاملات الحساب المالي)، والفصل الثاني عشر (الذي يتعلق بالدخل الأولي).

دال – المشتقات المالية (عدا الاحتياطيات) وخيارات الاكتتاب الممنوحة للموظفين

- سيتم الإبقاء على تعريف الفئة الوظيفية "المشتقات المالية" الوارد في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* دون أي تغيير. وسيتم إدراج وصف موجز للقضايا الأخرى الواردة في *الطبعة السادسة من الدليل* – المبالغ التي تستحق بموجب عقد المشتقات المالية (تصنف باعتبارها إعادة تقييم – مع توضيح إضافي في الفصل التاسع المنقح "التغييرات الأخرى في حساب الأصول والخصوم المالية")، ويجوز للوسيط تقديم خدمات مرتبطة بمعاملات في المشتقات وغيرها.

- وفقا للمذكرة التوجيهية GN F.4 (ونتائج مسح المراجعة الشاملة لأولويات تحديث *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*)، سيشار إلى أن التصنيفات حسب فئة مخاطر السوق، والأداة، ومكان التداول، ووضع المقاصة ستُدرج كبنود تكميلية (مع روابط إلكترونية لمناقشة حول المشتقات المالية في الفصل الخامس في *الطبعة السابعة من دليل ميزان المدفوعات*). وبالإضافة إلى ذلك، سيتم التركيز على إعداد القيم الافتراضية للمشتقات بالعملات الأجنبية (الملحق التاسع المحدث في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*، الجدولان A9-I-Ib و A9 I 2b).

- علاوة على ذلك، سيتم شرح الإرشادات المتعلقة بقيد المشتقات المالية على أساس إجمالي وصاف، مع الإشارة إلى أن قيد المعاملات على أساس صاف يكون مقبولا عندما لا تتوافر بيانات منفصلة عن المعاملات في الأصول والخصوم، وقد يتغير التبويب من مركز الأصول إلى مركز الخصوم والعكس (مثل العقود الآجلة وعقود المبادلات). وينبغي تطبيق الطريقة المستخدمة باتساق على مدار عمر الأداة، وليس فقط عند التحول من الأصول إلى الخصوم (ينبغي إدراج ذلك في البند ٨-٣٤ في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* والفصل السابع عشر من *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٠٨*).

- سيتم عرض مزيد من التفاصيل حول المشتقات المالية في الفصل الثامن، "الحساب المالي" (قيد أنشطة ما بعد التداول – إحلال العقود وتقليص الحافظة) والفصل التاسع، "حساب التغيرات الأخرى في الأصول والخصوم المالية" (قواعد قيد فروق إعادة تقييم المشتقات بالعملات الأجنبية). وسيتم عرض أمثلة أكثر تفصيلا على إحلال العقود وتقليص الحافظة في المرفق السابع حول قضايا مالية مختارة.

هاء – الاستثمارات الأخرى

- سيتم الإبقاء على هذا القسم كما ورد في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* دون إجراء أي تغييرات كبيرة.

- تُدرج حصص الملكية الأخرى ضمن الاستثمارات الأخرى، عندما لا تكون استثمارا مباشرا أو أصولا احتياطية. ولا تأخذ المشاركة في بعض المنظمات الدولية شكل الأوراق المالية (أو الأسهم غير المسجلة في البورصة وغير القابلة للتداول) وبالتالي تُصنَّف باعتبارها *استثمارات أخرى – حصص ملكية أخرى، بما في ذلك حصص الملكية في المنظمات الدولية* (الفقرة ٦-٦٢).

- وفقا للمذكرة التوجيهية GN B.12، سيتم تعديل العرض القياسي في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* على النحو التالي:

الاستثمارات الأخرى – ينبغي إعادة تسمية حصص الملكية الأخرى لتصبح الاستثمارات الأخرى – حصص الملكية الأخرى، بما في ذلك حصص الملكية في المنظمات الدولية.

- سيتم توضيح أن أدوات الدين المرتبطة ببعض ترتيبات تجميع الأموال النقدية يمكن تصنيفها ضمن الاستثمارات الأخرى (وفقا للمذكرة التوجيهية GN D.18). وتتم مناقشة ترتيبات تجميع الأموال النقدية بمزيد من التفصيل في القسم الثاني– دال والمرفق السادس.

- كما ورد في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*، ستُدرج معلومات عن الاستثمارات الأخرى في الفصل السابع (الذي يتعلق بتقييم المراكز، لا سيما القروض)، والفصل الثامن (الذي يتعلق بمعاملات الحساب المالي)، والفصل الثاني عشر (الذي يتعلق بالدخل الأولي).

واو – الاحتياطيات

- سيتضمن هذا القسم قسمين فرعيين: الأصول الاحتياطية والخصوم المرتبطة بالاحتياطيات، وإطار حول صافي الاحتياطيات الدولية.

١– الأصول الاحتياطية

- كما ورد في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*، يتضمن هذا القسم الفرعي تعريف الأصول الاحتياطية ويناقش مفاهيم الإقامة، والسيطرة، وتعريف السلطات النقدية، وإتاحة الاستخدام، والسيولة، والأصول المقومة بعملات بلدان مجاورة، والأصول المقومة بالعملة المحلية/المربوطة بمؤشر العملة المحلية ولكن يتم تسويتها بعملة أجنبية، وغيرها.

ج– تصنيف الأصول الاحتياطية

- يظل الوصف والعناصر الأساسية كما وردت في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*، ولكن سيتم عرض مزيد من التفصيل على غرار *المبادئ التوجيهية لإعداد النموذج القياسي لبيانات الاحتياطيات الدولية والسيولة بالعملات الأجنبية*، للحفاظ على الاتساق الكامل.
- ستعامَل حسابات الذهب المخصصة المجمعة (حيث تقوم جهة الإيداع بالاحتفاظ بسبائك مرقمة في مجمع مستقل، وذلك كضمان لقيمة الذهب المخصص المجمع المستحق على جهة الإيداع لعملائها) نفس معاملة حسابات الذهب المخصصة (أي تُصنَّف ضمن الذهب النقدي عند الاحتفاظ بها كأصول احتياطية). ويتسق ذلك مع الفقرة المحدثة رقم ٥–٧٦ في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* (راجع الفصل الخامس في *الطبعة السابعة من دليل ميزان المدفوعات*).
- فيما يتعلق بالأوراق المالية التي تم تحويلها بموجب اتفاقات إعادة الشراء، يجري النظر في المعاملة المحدثة التي تتسق مع *المبادئ التوجيهية لإعداد النموذج القياسي لبيانات الاحتياطيات الدولية والسيولة بالعملات الأجنبية* (أعد صندوق النقد الدولي المذكرة التوضيحية) وسيتم تحديث الأجزاء ذات الصلة في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* (الفقرتان ٦–٨٨ و٦–٨٩). وستتناول المذكرة أيضا تحديث الفقرة ٦–٨٢ بشأن معاملة وقيد مبادلات الذهب التي تقوم بها السلطات النقدية.
- بموجب المطالبات الأخرى (الفقرة ٦–٩٢)، ستتم إضافة تحديثات بشأن القروض طويلة الأجل إلى حسابات صندوق النقد الدولي الاستئمانية لمراعاة الصناديق الاستئمانية الجديدة (على سبيل المثال، "الصندوق الاستئماني

للصلابة والاستدامة"). وسيتم تقديم مزيد من التفاصيل حول هذه المسألة في *المرفق التاسع "المراكز والمعاملات مع صندوق النقد الدولي"*.

- فيما يتعلق بالعروض الإضافية للأصول الاحتياطية، سيتم تقديم وصف موجز لمسح تكوين احتياطيات العملات الأجنبية الرسمية (COFER) ومسح الأوراق المالية المقتناة كاحتياطيات بالنقد الأجنبي (SEFER).

د- حالات مختارة

- سيغطي هذا القسم صناديق الثروة السيادية، والأصول المجمعة، وترتيبات المبادلة بين البنوك المركزية كما وردت في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* مع تفاصيل/أمثلة معززة استنادا إلى المذكرة التوضيحية بشأن مبادلات البنوك المركزية، وصندوق السندات الآسيوية، والمناقشة الجارية بشأن تحويل حقوق السحب الخاصة إلى بنوك التنمية متعددة الأطراف (إذا اكتملت العملية).

الأصول الأجنبية التي لا تتوافر فيها شروط الأصول الاحتياطية

- سيغطي هذا القسم جميع القضايا التي نوقشت في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* مع مزيد من التفاصيل، حسب الحاجة.
- اكتتابات رأس المال في المنظمات الدولية التي لا يسهل إتاحتها للسلطات النقدية لا ينطبق عليها تعريف الأصول الاحتياطية. وتُدرج حصص الملكية الناشئة عن هذه الاكتتابات ضمن الاستثمارات الأخرى – حصص الملكية الأخرى، بما في ذلك حصص الملكية في المنظمات الدولية (الفقرة ٦-١٠٦).
- في سياق خطوط الائتمان، سيتم تقديم شرح موجز عن خطوط الائتمان المرنة، والخطوط الوقائية وخطوط السيولة التي يتيحها صندوق النقد الدولي، ومدى توافر الشروط اللازمة لإدراجها ضمن الأصول الاحتياطية. وبالإضافة إلى ذلك، سيقدم المرفق التاسع تفاصيل حول المراكز والمعاملات مع صندوق النقد الدولي. وفيما يتعلق بالأصول المجمدة، سيتم توضيح أنه سيتم تعديل تصنيف الأصول الاحتياطية المتأثرة وإدراجها ضمن الفئة الوظيفية ذات الصلة (جميع الفئات ذات الصلة بالأصول الاحتياطية–حقوق السحب الخاصة، والذهب النقدي، ومركز الاحتياطي في صندوق النقد الدولي، والأوراق المالية، وحصص الملكية، والودائع، وغيرها).

٢- الخصوم المرتبطة بالاحتياطيات

- سيتسق مفهوم الخصوم المرتبطة بالاحتياطيات وجدول عرض البيانات ذات الصلة مع *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*.

إطار حول صافي الاحتياطيات الدولية

- وفقا للمذكرة التوجيهية GN B.2، ستتم إضافة إطار حول صافي الاحتياطيات الدولية في هذا القسم، مع الإشارة إلى أن صافي الاحتياطيات الدولية يخرج عن نطاق إطار دليل ميزان المدفوعات وأن البيانات اللازمة لحساب صافي الاحتياطيات الدولية يغطيها إطار الاحتياطيات الدولية والسيولة بالعملات الأجنبية.

- يُستخدم مفهوم صافي الاحتياطيات الدولية على نطاق واسع كمؤشر على الضعف الخارجي لبلد ما. وسيستحدث هذا الإطار الجديد تعريفا إحصائيا قياسيا لصافي الاحتياطيات الدولية استنادا إلى الأطر الإحصائية الحالية في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات والمبادئ التوجيهية للاحتياطيات الدولية والسيولة بالعملات الأجنبية* (استنادا إلى المذكرة التوجيهية GN B.2).

صافي الاحتياطيات الدولية = الأصول الاحتياطية – قنوات التسرب الصافي قصيرة الأجل من العملات الأجنبية

- يقدم التعريف الإحصائي منهجا شاملا يهدف إلى توفير معلومات يُسترشد بها في تقييم مدى كفاية الاحتياطيات والمشورة بشأن السياسات الاقتصادية الكلية. وتظل التعديلات التي يتم إدخالها على خصائص ومواطن ضعف كل بلد بالغة الأهمية في تقييم مدى كفاية الاحتياطيات وتصميم البرامج التي يدعمها الصندوق ومتابعتها.

العرض التخطيطي

سيتم الإبقاء على هيكل الفصل السادس من الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات

ألف	مقدمة
باء	الاستثمار المباشر ١- تعريف الاستثمار المباشر ٢- نطاق تغطية تدفقات ومراكز الاستثمار المباشر ٣- أنواع معاملات ومراكز الاستثمار المباشر ٤- قضايا أخرى تتعلق بالمعاملات والمراكز والدخل في الاستثمار المباشر
جيم	استثمارات الحافظة
دال	المشتقات المالية (عدا الاحتياطيات) وخيارات الاكتتاب الممنوحة للموظفين
هاء	الاستثمارات الأخرى
واو	الاحتياطيات ١- الأصول الاحتياطية ٢- الخصوم المرتبطة بالاحتياطيات إطار: صافي الاحتياطيات الدولية

المراجع:

- GNs B.2, B.12, D.1, D.3, D.6, D.7, D.10, D.11, D.12, D.14, D.18, F.4, and G.4. These guidance notes are posted at Update of the sixth edition of the *Balance of Payments and International Investment Position Manual* (*BPM6*) (imf.org).
- *Clarification Note: Treatment of Securities Under Reverse Transactions in Reserve Assets*
- *IRFCL Guidelines for a Data Template 2013*
- OECD *Benchmark Definition of Foreign Direct Investment, fourth edition 2008*
- *System of National Accounts 2008*
- *IMF Financial Operations 2018*

الفصل السابع: الميزانية العمومية: وضع الاستثمار الدولي

(تحديث للفصل السابع في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*)[1]

التغييرات المستندة إلى مدخلات من الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات مظللة باللون الأصفر

ألف – مقدمة

- كما ورد في الفصل السابع في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*، سيغطي هذا الفصل وضع الاستثمار الدولي وعناصره الرئيسية. وسيتم الإبقاء على الهيكل العام لهذا الفصل كما ورد في *الطبعة السادسة من الدليل*. وسيتضمن هذا الفصل أقساما مستقلة عن المفاهيم ونطاق التغطية (القسم الأول)، والاستثمار المباشر (القسم الثاني)، واستثمارات الحافظة (القسم الثالث)، والمشتقات المالية (عدا الاحتياطيات) وخيارات الاكتتاب الممنوحة للموظفين (القسم الرابع)، والاستثمارات الأخرى (القسم الخامس)، والاحتياطيات (القسم السادس)، والخصوم خارج الميزانية العمومية (القسم السابع). راجع العرض التخطيطي للاطلاع على التفاصيل.
- بالإضافة إلى التحديثات/الإضافات المشار إليها أدناه، قد يتم إجراء المزيد من التغييرات لتحسين اتساق اللغة مع أدلة إحصاءات الاقتصاد الكلي الأخرى (على سبيل المثال، *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٢٥*) حسبما يكون ملائما.
- فيما يتعلق بالاستثمار في شكل أصول مشفرة، ستكون هناك إشارة مرجعية إلى الفصل الخامس (تصنيف الأصول والخصوم المالية)، والفصل السادس (الفئات الوظيفية)، والفصل الرابع عشر (الحساب الرأسمالي).

باء – المفاهيم ونطاق التغطية

- سيتم إدخال التغييرات التالية على هذا القسم استنادا إلى المذكرة التوجيهية GN B.4.
- بعد عرض تعريف وضع الاستثمار الدولي (الفقرتان ٧–١ و٧–٢)، ستتم الإشارة إلى أن العرض المتكامل لوضع الاستثمار الدولي يعد جزءا محوريا في *الطبعة السابعة من الدليل*. ويتم تقسيم التغيرات التي تحدث في وضع الاستثمار الدولي المتكامل بين نقطتين زمنيتين إلى معاملات الحساب المالي في ميزان المدفوعات، وفروق إعادة التقييم، والتغيرات الأخرى في الحجم.
- سيكون العرض المتكامل لوضع الاستثمار الدولي جزءا من العناصر الأساسية في *الطبعة السابعة من الدليل* (مثل ميزان المدفوعات ووضع الاستثمار الدولي في *الطبعة السادسة من الدليل*) – وسيتضمن نفس البنود الموجودة ضمن العناصر الأساسية الحالية في الملحق التاسع (باء) في *الطبعة السادسة من الدليل*.
- سيتم التأكيد على أهمية عرض الاستثمار المباشر حسب القطاعات والأدوات (المذكرة التوجيهية GN D.7). وسيتم عرض الإشارات المرجعية ذات الصلة من الفصل السادس.

[1] يتسق عنوان هذا الفصل مع عنوان الفصل ذي الصلة في *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٢٥* "الميزانية العمومية". ومع ذلك، يمكن النظر في تغيير هذا العنوان في مرحلة الصياغة.

- من المحبذ إعداد تقارير منفصلة عن البيانات المتعلقة بإلغاء الدين وشطبه وكذلك تعديل التصنيف ضمن "التغيرات الأخرى في الحجم" (أي أنها ستكون جزءا من البنود التكميلية).
- سيتم التأكيد على أن البيانات التفصيلية المأخوذة من العرض المتكامل لوضع الاستثمار الدولي (المعاملات، وفروق إعادة التقييم، والتغيرات الأخرى في الحجم) ستكون مفيدة للغاية في تحليل ديناميكية صافي وضع الاستثمار الدولي. وسيتم عرض إشارات مرجعية إلى الفصول ذات الصلة في *الطبعة السابعة من الدليل* (لا سيما الفصلين الثاني والتاسع عشر).
- سيتم تحديث هيكل عرض وضع الاستثمار الدولي في الجدول ٧–١ استنادا إلى هيكل العرض المتكامل التالي لوضع الاستثمار الدولي والموصى به في المرفق الثاني، المذكرة التوجيهية GN B.4.

الجدول: بيان وضع الاستثمار الدولي المتكامل

وضع الاستثمار الدولي في بداية الفترة	**حسابات التراكم**						**وضع الاستثمار الدولي في نهاية الفترة**
	معاملات الحساب المالي في ميزان المدفوعات	فروق إعادة التقييم		التغيرات الأخرى في الحجم			
			ناتجة عن تغيرات أسعار الصرف	ناتجة عن تغيرات الأسعار الأخرى		منها: الشطب والإلغاء	منها: تعديل التصنيف	
العناصر الأساسية المدرجة في الملحق التاسع							
*بنود محبذة							
ملحوظة: سيتم تعديل هذا الجدول حسب التغيرات الناتجة عن عمل فرقة العمل المشتركة المعنية بالنظام المالي ونظام المدفوعات.							

جيم – الاستثمار المباشر

- سيكون لهذا القسم نفس الهيكل الوارد في *الطبعة السادسة من الدليل*، ولكن مع إجراء التغييرات المهمة التالية.

١ – تقييم الأسهم غير المدرجة في البورصة وحصص الملكية الأخرى

الأساليب المفضلة

- بعد عرض الأساليب الستة الواردة في الفقرة ٧–١٦ في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*، فوفقا للمذكرة التوجيهية GN D.2، سيتم توضيح أن أساليب التقدير الثلاثة المفضلة لوضع تقديرات القيمة السوقية هي القيمة الدفترية للأرصدة الذاتية، وآخر سعر للمعاملة، والقيمة السوقية. وعلاوة على ذلك، سيتم توضيح أن أساليب التقدير تهدف إلى رصد ما يلي: الفرق بين أصول وخصوم الشركات غير المدرجة في البورصة والتي تُقاس بأسعار السوق – بما يتسق مع المبادئ الأساسية لإحصاءات الاقتصاد الكلي. وعلى هذا الأساس، ستُحذف الحاشية رقم ١ (الفقرة ٧–١٦ في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*).
- سيتضمن هذا القسم شجرة قرارات للمساعدة في تنفيذ أحد الأساليب الثلاثة المقبولة (المذكرة التوجيهية GN D.2، المرفق السابع). وستتم الإشارة إلى أنه إذا لم تتمكن بعض البلدان من تنفيذ أحد الأساليب المفضلة على

الفور، فينبغي أن تكون شجرة القرارات بمثابة مبدأ توجيهي لاختيار أسلوب بديل أثناء مرحلة التحول نحو أحد الأساليب الثلاثة المقبولة.

- سيتناول هذا القسم باستفاضة معاملة حصص الملكية السالبة استنادا إلى نتيجة المذكرة التوضيحية التي ستعدها إدارة الإحصاءات في صندوق النقد الدولي بالتشاور مع الأطراف المعنية.
- سيتم الإبقاء على الاتساق مع المناقشة المتعلقة بهذه المسألة في الفصل الرابع عشر من *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٢٥* "الميزانية العمومية".

٢ – الكيانات التي تقترض بالنيابة عن مؤسساتها المنتسبة

- من غير المتوقع إجراء تغييرات كبيرة باستثناء تحديث الإشارات المرجعية إلى الفصول المتعلقة بالأموال المارة، والكيانات ذات الغرض الخاص، والكيانات المملوكة للحكومة والتي تكون مقيمة في اقتصاد آخر ومستخدمة لأغراض المالية العامة، وغيرها.

٣ – أشباه الشركات

- فيما يتعلق بأساليب تقييم حصص الملكية، سيتم تحديث الفقرة ٧–٢٥ (الجملة الأخيرة) لتوضيح أنه يمكن تقييم حصص الملكية في أشباه الشركات باستخدام أحد الأساليب الثلاثة المقبولة التي نوقشت في القسم الفرعي أعلاه عن تقييم الأسهم غير المدرجة في البورصة.

دال – استثمارات الحافظة

- سيتم الإبقاء على هيكل هذا القسم كما ورد في *الطبعة السادسة من الدليل* مع إدخال تعديلات على الإشارات المرجعية إلى الفصول وإجراء التحديثات التالية.

١ – حصص الملكية ذات الأرباح الموزعة المعلن استحقاقها لكنها لم تُدفع بعد

- لا توجد تغييرات كبيرة

٢– أدوات الدين ذات الفائدة المستحقة

- لا توجد تغييرات كبيرة

٣– المراكز المكشوفة

- سيتم تحديث المناقشة استنادا إلى الفقرات من ٤–٧٣ إلى ٤–٧٨ في *دليل الإحصاءات النقدية والمالية والمرشد إلى إعدادها* والتوصية بشأن المسألة الثانية في المذكرة التوجيهية GN F.3 (المرفق الثاني).

٤– سندات الدين وسندات الملكية غير المدرجة في البورصة

- ينبغي تقييم المراكز المالية في سندات ملكية استثمارات الحافظة غير المدرجة في البورصة وليس لها سعر سوقي مُشاهَد باستخدام الأساليب الواردة في القسم الثالث– ألف.

٥- سندات الدين بالقيمة الاسمية

- وفقا للمذكرة التوجيهية GN F.8، سوف يوصى بإعداد بيانات مراكز سندات الدين بالقيمة الاسمية، كمكمل للتقييم السوقي الحالي. وعلاوة على ذلك، سيتم عرض إشارة مرجعية إلى جدول المطابقة بين التقييم بالقيمة الاسمية والسوقية للخصوم في شكل سندات الدين (الذي يُدرج، استنادا إلى المذكرة التوجيهية GN F.8 (المرفق الأول)، في "بيانات المراكز التحليلية الإضافية" (جزء من المرفق الثالث عشر)). وستتم الإشارة إلى أنه سيتم إدراج سندات الدين المستخدمة في إقراض الاستثمار المباشر فيما بين الشركات كبند تكميلي لهذا الجدول.

٦- السندات بدون قسائم أو بخصم كبير

- لا توجد تغييرات كبيرة

هاء – المشتقات المالية (عدا الاحتياطيات) وخيارات الاكتتاب الممنوحة للموظفين

- سيتم الإبقاء على هذا القسم كما ورد في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* مع عدم إجراء تغييرات كبيرة.

واو – الاستثمارات الأخرى

- سيتم الإبقاء على هيكل هذا القسم كما ورد في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*، مع إدخال تعديلات على الإشارات المرجعية إلى الفصول وتحديث الأقسام الفرعية التالية.

١- تقييم الأدوات المالية غير القابلة للتداول

- في حين سيتم الإبقاء على المبدأ الحالي لتقييم القروض بالقيمة الاسمية، سيتم التأكيد على ضرورة تعزيز الإطار الحالي – الذي يسمح بإعادة تحديد القيمة عندما تتوافر أدلة عامة على تدهور قيمة القروض، حتى في حالات أخرى بجانب حالات الإفلاس والتصفية (المذكرة التوجيهية GN F.9).

- فيما يتعلق بالقروض بشروط ميسرة، سيتم توضيح أن مراكزها سيتم تقييمها بالقيمة الاسمية على غرار أي قرض آخر يقوم على سعر الفائدة التعاقدي (المذكرة التوجيهية GN F.15). وسيتم عرض إشارات مرجعية إلى الفصول ذات الصلة.

- ينبغي تقييم الاستثمارات/حصص الملكية الأخرى في المنظمات الدولية ومراكز حصص الملكية الأخرى (المذكرة التوجيهية GN B.12) باستخدام الأساليب والمناهج الواردة في القسم الثالث – ألف.

٢- عقود التأجير التمويلي

- لا توجد تغييرات كبيرة

٣- تسجيل المراكز المالية المصاحبة لاتفاقات إعادة شراء الأوراق المالية والمعاملات العكسية الأخرى

- وفقا للمذكرة التوجيهية GN F.1 (وكذلك المذكرتين GN F.3 وGN F.6)، سيتم إدراج بند تكميلي ضمن القروض "منها: اتفاقات إعادة الشراء، وإقراض الأوراق المالية بضمانات نقدية، والإقراض الهامشي". وعلاوة على ذلك، سيتم التأكيد على أهمية قيد المعاملات والمراكز المتعلقة بعمليات إعادة الشراء في بنود منفصلة.

٤- الودائع لليلة واحدة

- لا توجد تغييرات كبيرة

٥- احتياطيات التأمين الفنية، والمستحقات التقاعدية ومستحقات التأمين الادخاري، والاحتياطيات المشمولة بضمانات موحدة

- لا توجد تغييرات كبيرة باستثناء الإشارة إلى أن التفاصيل المتعلقة بترتيبات التكافل وإعادة التكافل واردة في الفصل السابع عشر "أدوات التمويل والتأمين الإسلامية". وعلاوة على ذلك، سيتم تحديث الإشارات المرجعية إلى الفصول وضمان الاتساق مع الفصل الرابع والعشرين من *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٢٥* "التأمين ومعاشات التقاعد".

زاي – الاحتياطيات

- سيتم الإبقاء على هذا القسم كما ورد في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* مع تحديث الإشارات المرجعية إلى الفصول.

حاء – الخصوم خارج الميزانية العمومية

- لا يُتوقع إجراء تغييرات كبيرة. وسيظل هذا القسم موجزا كما ورد في *الطبعة السادسة من الدليل* مع تحديث الإشارات المرجعية إلى الفصول.

العرض التخطيطي[٢]

ألف	المفاهيم ونطاق التغطية *الجدول ٧-١: بيان وضع الاستثمار الدولي المتكامل*[٣] *الجدول ٧-٢: نظرة عامة على وضع الاستثمار الدولي* ١- تعريف الأصول الاقتصادية ٢- التصنيف
باء	الاستثمار المباشر ١- تقييم الأسهم غير المدرجة في البورصة وحصص الملكية الأخرى الأساليب المفضلة *الشكل البياني ٧-١: شجرة القرارات المتعلقة بتنفيذ الأساليب المفضلة* ٢- الكيانات التي تقترض بالنيابة عن مؤسساتها المنتسبة ٣- أشباه الشركات
جيم	استثمارات الحافظة ١- حصص الملكية ذات الأرباح الموزعة المعلن استحقاقها لكنها لم تُدفع بعد ٣- أدوات الدين ذات الفائدة المستحقة ٤- المراكز المكشوفة ٥- سندات الدين وسندات الملكية غير المدرجة في البورصة ٦- سندات الدين بالقيمة الاسمية ٧- السندات بدون قسائم أو بخصم كبير
دال	المشتقات المالية (عدا الاحتياطيات) وخيارات الاكتتاب الممنوحة للموظفين
هاء	الاستثمارات الأخرى ١- تقييم الأدوات المالية غير القابلة للتداول ٢- عقود التأجير التمويلي ٣- تسجيل المراكز المالية المصاحبة لاتفاقات إعادة شراء الأوراق المالية والمعاملات العكسية الأخرى ٤- الودائع لليلة واحدة ٥- احتياطيات التأمين الفنية، والمستحقات التقاعدية ومستحقات التأمين الادخاري، والاحتياطيات المشمولة بضمانات موحدة
واو	الاحتياطيات
زاي	الخصوم خارج الميزانية العمومية

[٢] لا يُدرج المرفق ٧-١ من *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* في هذا الفصل، وستتم مناقشته في المرفق التاسع "المراكز والمعاملات مع صندوق النقد الدولي".

[٣] لا يُستخدم مصطلح "بيان" بصورة موحدة في دليل ميزان المدفوعات. ففي بعض الأحيان يشير إلى كل من ميزان المدفوعات ووضع الاستثمار الدولي، وأحيانا لا يشير إلا إلى وضع الاستثمار الدولي، وأحيانا لا يشير إلا إلى وضع الاستثمار الدولي المتكامل. ولذلك، سيخضع استخدامه لمزيد من الدراسة في مرحلة صياغة المسودة لضمان التوحيد في دليل ميزان المدفوعات المحدث.

المراجع:

- GNs B.4, D.2, D.7, F.1, F.3, F.6, F.8, F.9, F.15, and F.18. These guidance notes are posted at Update of the sixth edition of the *Balance of Payments and International Investment Position Manual* (*BPM6*) (imf.org) or at List of Guidance Notes for the *2008 SNA* Update (unstats.un.org).
- Clarification Note on Negative Equity (forthcoming).

الفصل الثامن: الحساب المالي

(تحديث للفصل الثامن في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*)

التغييرات المستندة إلى مدخلات من الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات مظللة باللون الأصفر

- كما ورد في الفصل الثامن في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*، سيتناول هذا الفصل الحساب المالي وعناصره الرئيسية. وسيتم الإبقاء على الهيكل العام لهذا الفصل كما ورد في *الطبعة السادسة من الدليل*. وسيتضمن هذا الفصل أقساما مستقلة عن المفاهيم ونطاق التغطية (القسم الأول)، والاستثمار المباشر (القسم الثاني)، واستثمارات الحافظة (القسم الثالث)، والمشتقات المالية (عدا الاحتياطيات) وخيارات الاكتتاب الممنوحة للموظفين (القسم الرابع)، والاستثمارات الأخرى (القسم الخامس)، والأصول الاحتياطية (القسم السادس)، والمتأخرات (القسم السابع). راجع العرض التخطيطي للاطلاع على التفاصيل.
- خلال عملية الصياغة، يمكن إضافة إشارات مرجعية إلى فصول أخرى تتعلق بمعالجة الأدوات المالية.

ألف – المفاهيم ونطاق التغطية

- سيتم الإبقاء على هذا القسم كما ورد في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* دون إجراء تغييرات كبيرة. وسوف يتناول الحساب المالي، ويوضح استخدام القيد على أساس صاف في الإطار المعياري والقيد بالقيم الإجمالية على أساس تكميلي بالإضافة إلى المبادئ المتعلقة بالتوقيت والتقييم.

باء – الاستثمار المباشر

- سيتم إدخال تعديل طفيف على هيكل هذا القسم مقارنة *بالطبعة السادسة من الدليل*. وهناك قسم فرعي جديد حول توزيعات الأرباح والسحب من الأسهم سيحل محل القسم الفرعي حول توزيعات الأرباح المتراكمة في *الطبعة السادسة من الدليل*، نظرا لأن هذا المفهوم لن ينطبق على الاستثمار المباشر في *الطبعة السابعة من الدليل*.

١– إعادة استثمار الأرباح

- لا توجد تغييرات كبيرة

٢– توزيعات الأرباح والسحب من الأسهم

- سيحل هذا القسم الفرعي محل القسم الفرعي "توزيعات الأرباح المتراكمة"، الموضح في الفقرة ٨–٢٣ في *الطبعة السادسة من الدليل*. ووفقا للمذكرة التوجيهية GN D.17 ومذكرة القضايا "تحديد الأرباح المتراكمة ووضع الحدود الفاصلة بين توزيعات الأرباح والسحب من الأسهم في سياق الاستثمار المباشر"، سيتم توضيح أن مفهوم الأرباح المتراكمة لا ينطبق على مؤسسات الاستثمار المباشر، وأن أي توزيعات للاحتياطيات المتراكمة من الأرباح

العادية ينبغي أن تُعامل على أساس أنها توزيعات أرباح. وكذلك سيتم توضيح أن أرباح الأنشطة غير التشغيلية فقط (مبيعات أصول رأس المال الثابت وتصفية الفروع) ستُعامل على أساس أنها استثنائية وتُقيَّد كسحب من الأسهم.

٣- تدفقات الاستثمار المباشر العينية

- لا توجد تغييرات كبيرة

٤- عمليات الدمج والاستحواذ

- ستتم المقارنة بين عمليات الدمج والاستحواذ من ناحية والاستثمار في المجالات الجديدة وتوسيع القدرات من الناحية الأخرى كما هو موضح في المذكرة التوجيهية GN D.1. وستكون هناك إشارات مرجعية إلى الفصل السادس بشأن الفئات الوظيفية والمرفق السادس بشأن قضايا مختارة حول الاستثمار المباشر حيث سيتم تناول الاستثمار في المجالات الجديدة وتوسيع القدرات بمزيد من التفصيل.

٥- تغيير صفة الشركات وعمليات إعادة الهيكلة الأخرى

- سيتم تحديث تعريف تغيير صفة الشركات بالتعديل الوارد في المذكرة التوجيهية GN D.4. وعلاوة على ذلك، سيتم اختصار النص، وستكون هناك إشارات مرجعية إلى المرفق السادس بشأن قضايا مختارة حول الاستثمار المباشر، والذي سيتم توسيع نطاقه ليشمل تصنيفا للحالات الأكثر شيوعا لإجراءات الشركات التي تنطوي على تغيير الصفة أو الأشكال الأخرى من إعادة الهيكلة ذات الآثار الاقتصادية المماثلة.

٦- الاقتراض لأغراض المالية العامة

- سيتم تحديث هذا القسم الفرعي بما ورد في الإرشادات المتعلقة بقيد عمليات الاحتساب مع تقسيم للأدوات الأكثر أهمية من الناحية التحليلية كما هو موضح في المذكرة التوجيهية GN D.5، وإدراج إشارة مرجعية إلى المرفق السادس بشأن قضايا مختارة حول الاستثمار المباشر حيث سيتم توضيح ذلك بمزيد من التفصيل.

جيم – استثمارات الحافظة

- سيتم إدخال تعديل طفيف على هيكل هذا القسم مقارنة *بالطبعة السادسة من الدليل*، حيث ستتم إضافة قسم فرعي جديد حول توزيعات الأرباح المتراكمة.

١- إعادة استثمار الأرباح في صناديق الاستثمار

- وفقا للمذكرة التوجيهية GN F.2، ومذكرة القضايا "*تحديد الأرباح المتراكمة ووضع الحدود الفاصلة بين توزيعات الأرباح والسحب من الأسهم في سياق الاستثمار المباشر*"، سيتم توضيح أن إعادة استثمار الأرباح في حالة استثمارات الحافظة بخلاف صناديق الاستثمار سيتم إدراجها كبند تكميلي في *الطبعة السابعة من دليل ميزان المدفوعات*.

٢- توزيعات الأرباح المتراكمة

- هذا قسم فرعي جديد غير مدرج في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*. ووفقا لمذكرة القضايا "*تحديد الأرباح المتراكمة ووضع الحدود الفاصلة بين توزيعات الأرباح والسحب من الأسهم في سياق الاستثمار المباشر*"، سيتم توضيح أن أي توزيع يزيد عن الأرباح التشغيلية، بما في ذلك من الاحتياطيات المتراكمة، ينبغي أن يُصنف ضمن توزيعات الأرباح المتراكمة وأن يُعامل كسحب من الأسهم. وسيقر النص بالصعوبات العملية أمام تنفيذ هذه المعاملة.

٣- السندات القابلة للتحويل

- لا توجد تغييرات كبيرة

٤- فسخ الدين

- لا توجد تغييرات كبيرة

٥- إعادة شراء الأسهم والديون

- لا توجد تغييرات كبيرة

٦- أسهم المنحة

- لا توجد تغييرات كبيرة

دال – المشتقات المالية (عدا الاحتياطيات) وخيارات الاكتتاب الممنوحة للموظفين

- سيظل هيكل هذا القسم كما ورد في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*، ولكن ستتم إضافة إرشادات تتعلق بالمشتقات المالية على النحو الموضح أدناه.

١- المشتقات المالية

- وفقا للمذكرة التوجيهية GN F.4، سيتم تحديث الفقرة ٨-٣٤ في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* لتوضيح الحالات التي يكون فيها قيد المعاملات على أساس صاف مقبولا (أي عندما لا تتوافر بيانات منفصلة عن المعاملات في الأصول والخصوم، وقد يتغير التصنيف من مركز الأصول إلى مركز الخصوم والعكس (مثل العقود الآجلة وعقود المبادلات)).
- وفقا لنتيجة المذكرة التوجيهية GN F.10، يمكن أيضا تصنيف هوامش الضمان كقروض في ظروف معينة. وإذا تم اعتماد هذه المعاملة، سيتم تحديث الفقرة ٨-٣٩ بشأن هوامش الضمان على هذا الأساس.

٢ – خيارات الاكتتاب الممنوحة للموظفين

- لا توجد تغييرات كبيرة

هاء – الاستثمارات الأخرى

١– الضمانات لمرة واحدة وغيرها من حالات تحمل الدين

- لا توجد تغييرات كبيرة

٢– احتياطيات التأمين الفنية، ومستحقات صناديق معاشات التقاعد، ومخصصات تغطية المطالبات المشمولة بضمانات موحدة

- وفقا للقرار الصادر عن الاجتماع الخامس عشر لمجموعة الخبراء الاستشارية المعنية بالحسابات القومية، سيتم توضيح أنه عندما يتم التنازل عن وثائق التأمين على غير الحياة بالاتفاق المتبادل بين حملة الوثائق وشركات التأمين على غير الحياة، فإن خصوم شركات التأمين على غير الحياة المتمثلة في الاحتياطيات الفنية سيتم تخفيضها بمقدار الأقساط غير المكتسبة التي تتم إعادتها إلى حملة الوثائق، وسيتم قيدها كمعاملة. وفي المقابل، سيتم تخفيض أصول حملة الوثائق المتمثلة في الاحتياطية الفنية بنفس القيمة، وسيتم قيدها كمعاملة.

٣– حقوق السحب الخاصة

- لا توجد تغييرات كبيرة

٤– اتفاقات إعادة شراء الأوراق المالية والمعاملات العكسية الأخرى – لا توجد تغييرات كبيرة

- سيتضمن هذا القسم إشارة مرجعية إلى المرفق السابع حيث ستتم مناقشة معالجة المعاملات العكسية بمزيد من التفصيل.

٥– العملة

- لا توجد تغييرات كبيرة

٦– تغير الشروط التعاقدية – لا توجد تغييرات كبيرة

واو – الأصول الاحتياطية

- سيتم الإبقاء على هذا القسم كما ورد في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* مع إضافة واحدة. واتساقا مع الفقرتين ٩–١٩ و٩–٢٠ في *الطبعة السادسة من الدليل*، سيتم توضيح أن المعاملات التي تنطوي على حسابات الذهب غير المخصصة لا تُقيَّد في الحساب المالي ضمن الأصول الاحتياطية إلا إذا أُجريت بين سلطتين نقديتين لأغراض الاحتياطي أو بين سلطة نقدية ومنظمة مالية دولية. وبخلاف ذلك، سيتم تصنيفها كعملة وودائع. وعلى هذا المنوال، سيتضمن هذا القسم أيضا إشارة مرجعية إلى الفصل السادس حيث يتم وصف معاملة الأوراق المالية (وسبائك الذهب) المقتناة في إطار المعاملات العكسية في الأصول الاحتياطية.

زاي – المتأخرات

- سيتم الإبقاء على هذا القسم كما ورد في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*، مع عدم إجراء تغييرات كبيرة.

العرض التخطيطي

ألف	المفاهيم ونطاق التغطية *الجدول ٨-١: نظرة عامة على الحساب المالي* ١- القيد على أساس صاف ٢- القيد بالقيم الإجمالية على أساس تكميلي ٣- التوقيت والتقييم
باء	الاستثمار المباشر ١- إعادة استثمار الأرباح ٢- توزيعات الأرباح والسحب من الأسهم ٣- تدفقات الاستثمار المباشر العينية ٤- عمليات الدمج والاستحواذ ٥- تغيير صفة الشركات وعمليات إعادة الهيكلة الأخرى ٦- الاقتراض لأغراض المالية العامة
جيم	استثمارات الحافظة ١- إعادة استثمار الأرباح في صناديق الاستثمار ٢- توزيعات الأرباح المتراكمة ٣- السندات القابلة للتحويل ٤- فسخ الدين ٥- إعادة شراء الأسهم والديون ٦- أسهم المنحة
دال	المشتقات المالية (عدا الاحتياطيات) وخيارات الاكتتاب الممنوحة للموظفين ١- المشتقات المالية ٢- خيارات الاكتتاب الممنوحة للموظفين
هاء	الاستثمارات الأخرى ١- الضمانات لمرة واحدة وغيرها من حالات تحمل الدين ٢- احتياطيات التأمين الفنية، ومستحقات صناديق معاشات التقاعد، ومخصصات تغطية المطالبات المشمولة بضمانات موحدة ٣- حقوق السحب الخاصة ٤- اتفاقات إعادة شراء الأوراق المالية والمعاملات العكسية الأخرى ٥- العملة ٦- تغير الشروط التعاقدية
واو	الأصول الاحتياطية
زاي	المتأخرات

المراجع:

- GNs D.1, D.4, D.5, D.17, F.2, F.3, F.4, and F.10. These guidance notes are posted at Update of the sixth edition of the *Balance of Payments and International Investment Position Manual (BPM6)* (imf.org) or at List of Guidance Notes for the *2008 SNA* Update (unstats.un.org).[1]
- Issue Note "*Identifying Superdividends and Establishing the Boundary Between Dividends and Withdrawal of Equity in the Context of Direct Investment"*.
- Clarification Note "*Treatment of Securities Under Reverse Transactions in Reserve Assets"*.
- Paper prepared for agenda item 3.1 of the 15th Meeting of the Advisory Expert Group on National Accounts: "*Incorporating Corrected Inconsistencies in the* 2008 SNA*, Clarifications and Interpretations and Other Global Statistical Initiatives into the Updated* 2008 SNA".

[1] تضاف علامة نجمة (*) قرين المذكرات التوجيهية التي تخضع لمشاورات في وقت كتابة هذا الملخص المشروح.

الفصل التاسع: حساب التغيرات الأخرى في الأصول والخصوم المالية

(تحديث للفصل التاسع في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*)

التغييرات المستندة إلى مدخلات من الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات مظللة باللون الأصفر

- كما ورد في الفصل التاسع من *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*، سيعرض هذا الفصل حساب التغيرات الأخرى في الأصول والخصوم المالية ومكوناته الرئيسية. وسيتم الإبقاء على الهيكل العام للفصل التاسع كما ورد في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*. وسيتضمن هذا الفصل أقساما مستقلة حول المفاهيم ونطاق التغطية (القسم الأول)، والتغيرات الأخرى في حجم الأصول والخصوم المالية (القسم الثاني)، وإعادة التقييم (القسم الثالث). راجع العرض التخطيطي للاطلاع على التفاصيل.

ألف – المفاهيم ونطاق التغطية

- سيتم الإبقاء على هيكل هذا الفصل كما ورد في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*. وسيعرض هذا القسم حساب التغيرات الأخرى في الأصول والخصوم المالية ومكوناته الرئيسية؛ ويشرح ضرورة التمييز بين التدفقات الأخرى والمعاملات؛ ويوضح كيف يمكن للتغيرات الأخرى في الحجم وفروق إعادة التقييم، إلى جانب معاملات الحساب المالي، أن تفسر التغيرات في وضع الاستثمار الدولي.
- وفقا للمذكرة التوجيهية GN B.4، سيتم توضيح أن التغيرات الأخرى في الحجم، والتغيرات في سعر الصرف، والتغيرات في الأسعار الأخرى أصبحت الآن جزءا من الإطار الأساسي (العناصر الأساسية). وسيتم تحديث الجدول ٩–١ ليشمل فئتين تكميليتين "منها" – "تعديل التصنيف" و"إلغاء الدين وشطبه" – ضمن "التغيرات الأخرى في الحجم"، وهو ما سيُشار إليه أيضا في الفقرة ٩–٥.

باء – التغيرات الأخرى في حجم الأصول والخصوم المالية

- سيتم تعديل هيكل هذا القسم مقارنة *بالطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* لاستيعاب التوصيات ذات الصلة من مختلف المذكرات التوجيهية، ولزيادة الاتساق مع التعريف الوارد في الفقرة ٩–٧ وكذلك مع هيكل نظام الحسابات القومية. وستتم إضافة قسمين فرعيين جديدين ("ظهور واختفاء الأصول والخصوم المالية" و"الأحداث الخارجية"). وبالإضافة إلى ذلك، سيصبح القسم الفرعي "احتياطيات التأمين، والمستحقات التقاعدية، ومخصصات نظم الضمانات الموحدة" في *الطبعة السادسة من الدليل* جزءا من القسم الفرعي الجديد "الأحداث الخارجية"، في حين سيصبح القسم الفرعي "الأصول والخصوم المالية للأفراد والكيانات الأخرى التي تتغير إقامتها" في *الطبعة السادسة من الدليل* جزءا من القسم الفرعي "تعديل التصنيف".

١– الإلغاء والشطب

- وفقا للمذكرة التوجيهية GN F.9، سيتم التوسع في مناقشة عمليات شطب الدين في الفقرة ٩–٩ للسماح بإعادة تحديد القيمة في حالات أخرى بجانب حالات الإفلاس والتصفية عندما تتوافر أدلة عامة على تدهور قيمة القروض.

- وفقا للمذكرة التوجيهية GN WS.9، سيتم توضيح أن المخصصات (باستثناء في حالة الضمانات الموحدة) ليست جزءا من الإطار المعياري *للطبعة السابعة من دليل ميزان المدفوعات* وبالتالي لا تُعامَل كتدفقات أخرى. وتختلف معاملة المخصصات في المحاسبة المالية والإحصاءات النقدية والمالية حيث إنها جزء من الإطار الرئيسي. ويتم إثبات المخصصات من خلال التغيرات الأخرى في حجم الأصول والخصوم المالية في الإحصاءات النقدية والمالية، لذلك، يتعين على معدي البيانات، لأغراض إعداد إحصاءات القطاع الخارجي (والحسابات القومية)، معرفة ما يجب حذفه/إغفاله من بيانات المراكز والتغيرات الأخرى في حجم الأصول والخصوم المالية، في الحالات التي يكون فيها مَصدر البيانات هو البيانات المحاسبية أو بيانات الإحصاءات النقدية والمالية.

- سيتم نقل الفقرة ٩–١١ بشأن أعمال الاستيلاء بدون تعويض إلى القسم الفرعي الجديد "الأحداث الخارجية" لزيادة الاتساق مع هيكل نظام الحسابات القومية.

٢– ظهور واختفاء الأصول والخصوم المالية

- سيتم نقل الفقرة ٩–١٨ بشأن طرح سبائك الذهب للتداول أو سحبها من التداول إلى هذا القسم الفرعي لزيادة الاتساق مع هيكل نظام الحسابات القومية. ولحين التوصل إلى نتيجة المذكرة التوضيحية "*معاملة الأوراق المالية في إطار المعاملات العكسية في الأصول الاحتياطية*"، سيتم توضيح كيفية طرح الذهب النقدي للتداول/سحبه من التداول عند استخدامه في المعاملات العكسية.

- وفقا للمذكرة التوجيهية GN B.9، سيتم توضيح أنه إذا تعذر تعديل سلاسل البيانات التاريخية للأصول الخارجية المعلنة في ظل إجراءات العفو الضريبي، يمكن قيد هذه الأصول في وضع الاستثمار الدولي في الفترة الحالية من خلال التغيرات الأخرى في الحجم.

- وفقا لنتيجة المذكرة التوجيهية GN WS.7، يمكن قيد تراخيص تداول الانبعاثات ضمن الأصول المالية مع قيد الضرائب على الإنتاج عند تسليم الترخيص وبسعر الإصدار. وإذا ما تم اعتماد هذه المعاملة، يجب قيد الفرق بين سعر الإصدار وسعر السوق الحالي ضمن التغيرات الأخرى في حجم الأصول والخصوم المالية عند تسليم الترخيص.

٣– الأحداث الخارجية

- توضح الفقرتان ١٢–٤٦ و١٢–٤٧ في *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٠٨* أنه ينبغي معاملة الخسائر الناجمة عن الكوارث كتغيرات أخرى في الحجم. وسيتم عرض وصف لمعاملة الخسائر الناجمة عن الكوارث في *الطبعة السابعة من دليل ميزان المدفوعات*، حيث إن هذه الخسائر يمكن أن تكون ذات صلة بملكية الأراضي والمباني عبر الحدود وكذلك الأصول والخصوم المالية، كما يمكن أن تؤثر على مقاييس مخاطر تغير المناخ في إحصاءات القطاع الخارجي (المذكرة التوجيهية GN B.6).

- سيتم نقل الفقرة ٩–١١ بشأن أعمال الاستيلاء بدون تعويض إلى هذا القسم الفرعي.

- سيتم نقل الفقرة ٩–٢٤ بشأن التغيرات في افتراضات النموذج وتأثيرها على احتياطيات التأمين، والمستحقات التقاعدية، ومخصصات نظم الضمانات الموحدة إلى هذا القسم الفرعي لزيادة الاتساق مع هيكل نظام الحسابات القومية.

٤- تعديل التصنيف

- سيتم نقل الفقرة ٩-١٨ بشأن طرح سبائك الذهب للتداول أو سحبها من التداول إلى القسم الفرعي الجديد "ظهور واختفاء الأصول والخصوم المالية".
- وفقا للمذكرة التوضيحية "*معاملة الأوراق المالية في إطار المعاملات العكسية في الأصول الاحتياطية*"، سيتم توضيح أنه إذا كانت الأوراق المالية المقدمة كضمان غير متاحة على الفور لسد احتياجات تمويل ميزان المدفوعات، ينبغي أن تُستبعَد من الأصول الاحتياطية لمقترض المبلغ النقدي وأن يعاد تصنيفها ضمن أصول استثمارات الحافظة.
- سيتم نقل القسم الذي يتناول الأصول والخصوم المالية للأفراد والكيانات الأخرى التي تتغير إقامتها إلى القسم الفرعي المتعلق بتعديل التصنيف لزيادة الاتساق مع هيكل نظام الحسابات القومية.

جيم – إعادة التقييم

- بشكل عام، سيتم الإبقاء على هذا القسم كما ورد في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* مع إجراء التغييرات التالية.

١- إعادة تنظيم الدين

- لا توجد تغييرات كبيرة

٢- المشتقات المالية وخيارات الاكتتاب الممنوحة للموظفين

- وفقا للمذكرة التوجيهية GN F.4، ستتغير القاعدة الواردة في الفقرة ٩-٣١ بحيث تُعزى جميع آثار إعادة التقييم إلى إعادة تقييم الأسعار الأخرى وليس إلى إعادة تقييم سعر الصرف لأنواع المشتقات التي قد لا يكون فصل التغيرات في سعر الصرف عن عمليات إعادة التقييم الأخرى إجراء عمليا في حالتها.
- وفقا للفقرة ٦-٥٩ في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*، سيتم التأكيد مجددا على أنه، على عكس الفئات الوظيفية الأخرى، لا يُستحق دخل أولي على المشتقات المالية. ويتم تصنيف أي مبالغ مستحقة بموجب عقد المشتقات المالية ضمن فروق إعادة التقييم.

٣- الآثار المترتبة على اختلاف معاملة الأرباح المحتجزة

- وفقا للمذكرة التوجيهية GN F.2، ستكون الأرباح المحتجزة من حصص ملكية الاستثمار غير المباشر وأسهم الصناديق بخلاف صناديق الاستثمار جزءا من *الطبعة السابعة من دليل ميزان المدفوعات*، على أساس تكميلي.

٤- الآثار المترتبة على التناقضات بين أسعار المعاملات والقيم المقيَّدة في المراكز

- تركز الفقرة ٩-٣٣ على الآثار المترتبة على تداول الأدوات المقيَّدة بالقيم الاسمية في المراكز. ويمكن أن تكون هناك أيضا فروق بين أسعار المعاملات والقيم المقيَّدة في وضع الاستثمار الدولي بالنسبة لأنواع أخرى من الأدوات (على

سبيل المثال، الأسهم غير المدرجة في البورصة كما هو موضح في المذكرة التوجيهية GN D.2). ولذلك، سيتم توسيع نطاق هذا القسم الفرعي ليشمل هذه الحالات والتوصية بمعاملة الفروق كتغيرات في الأسعار الأخرى. واتساقا مع المناقشات المتعلقة بتحديث الفقرة ٢٣٨ في الطبعة الرابعة من *التعريف المرجعي للاستثمار الأجنبي المباشر الصادرة عن منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (BD4)*، سيتم تشجيع معدي البيانات على استخدام جميع المعلومات المتاحة لتحسين جودة تقديراتهم لمراكز الاستثمار المباشر عندما يدركون أنها مقدرة بأقل أو أكثر من قيمتها (على سبيل المثال، من خلال إجراء تعديلات رجعية وفقا لسياسة التعديلات التي تضعها بلدانهم).

٥- الآثار المترتبة على معاملة الفائدة

- لا توجد تغييرات كبيرة

العرض التخطيطي

ألف	المفاهيم ونطاق التغطية ١- التعريف ٢- التمييز بين التدفقات الأخرى والمعاملات ٣- العناصر *الجدول ٩-١: نظرة عامة على حساب التغيرات الأخرى في الأصول والخصوم المالية*
باء	التغيرات الأخرى في حجم الأصول والخصوم المالية ١- الإلغاء والشطب ٢- ظهور واختفاء الأصول والخصوم المالية ٣- الأحداث الخارجية ٤- تعديل التصنيف
جيم	إعادة التقييم ١- إعادة تنظيم الدين ٢- المشتقات المالية وخيارات الاكتتاب الممنوحة للموظفين ٣- الآثار المترتبة على اختلاف معاملة الأرباح المحتجزة ٤- الآثار المترتبة على التناقضات بين أسعار المعاملات والقيم المقيَّدة في المراكز ٥- الآثار المترتبة على معاملة الفائدة

المراجع:

- GNs B.4, B.6, B.9, D.2, F.2, F.4, F.9, F.18, WS.7, and WS.9. These guidance notes are posted at Update of the sixth edition of the *Balance of Payments and International Investment Position Manual* (*BPM6*) (imf.org) or at List of Guidance Notes for the *2008 SNA* Update (unstats.un.org).
- Clarification Note "*Treatment of Securities Under Reverse Transactions in Reserve Assets"*
- *BPM6*, *2008 SNA*, and *BD4*

الفصل العاشر: حساب السلع

(فصل جديد في دليل ميزان المدفوعات، مستقل عن الفصل العاشر الحالي: حساب السلع والخدمات)
التغييرات المستندة إلى مدخلات من الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات مظللة باللون الأصفر

ألف – مقدمة

- كما ورد في الفصل العاشر في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*، سيعرض هذا الفصل نتيجتي عملية الإنتاج – السلع والخدمات – ولكن سيتم تقسيم الفصل بعد ذلك، مع مناقشة الخدمات في الفصل التالي.
- سيتضمن هذا الفصل أقساما مستقلة عن العناصر الرئيسية في حساب السلع – البضائع العامة (القسم الثاني)، والسلع قيد المتاجرة (القسم الثالث)، والذهب غير النقدي (القسم الرابع) – ثم سيغطي موضوعين إضافيين – المطابقة بين السلع في إحصاءات التجارة الدولية في البضائع والسلع في ميزان المدفوعات (القسم الخامس) والتقسيمات الإضافية والعروض التكميلية (القسم السادس).[1] راجع العرض التخطيطي للاطلاع على التفاصيل.
- سيتم تعديل الجدول ١٠–١ في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* لعرض نظرة عامة على حساب السلع فقط (سيتم عرض الخدمات في جدول مستقل في الفصل الحادي عشر). وسيتم توسيع نطاق الجدول ليشمل البنود التكميلية الجديدة ("منها") المتعلقة بالسلع المتداولة ضمن ترتيبات الصناعة التحويلية العالمية.
- ستتضمن المقدمة إشارة مرجعية إلى المنتجات المطلوبة عن طريق الوسائل الإلكترونية (التجارة الإلكترونية) وتورد عبر الحدود. ويتناول الفصل السادس عشر (التحول الرقمي) بمزيد من التفصيل هذه الجوانب وغيرها من جوانب الاقتصاد الرقمي.

باء – البضائع العامة

- سيتم الإبقاء على تعريف البضائع العامة؛ وقوائم البنود التي يتعين إدراجها ضمن البضائع العامة والتي يتعين استبعادها منها؛ ومناقشة القضايا الأخرى المتعلقة بالسلع – مثل نظامي التجارة العام والخاص، ووقت القيد، والتقييم، والسلع المعاد تصديرها – كما وردت في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* مع إدخال بعض التحديثات.
- تحت "البنود التي يتعين إدراجها ضمن البضائع العامة" (الفقرة ١٠–١٧)، ستكون هناك إضافة لتوضيح أن المبيعات المُصدَّرة إلى التجار والمشتريات المستوردة من التجار ينبغي إدراجهما ضمن البضائع العامة. وسيتم أيضا توضيح أن هذا ينبغي أن يشمل البضائع المبيعة لتاجر والمشتراة من تاجر بموجب ما يسمى ترتيب "المتاجرة المعكوسة". وتكون المتاجرة معكوسة عندما يقوم تاجر مقيم في البلد "أ" بشراء بضائع من مقيم في البلد "ب" ويبيع هذه البضائع دون تحويل مادي إلى مؤسسة أخرى مقيمة في البلد "باء" دون مغادرة البضائع للبلد "ب". وفي هذه الحالة، ينبغي قيد البضائع في بند منفصل وإدراجها في ميزان مدفوعات البلد "ب" ضمن *البضائع العامة*. ونظرا لعدم وجود تدفق مادي عبر الحدود، يتعين إجراء تعديلات على الصادرات والواردات لتعكس حدوث تغيير في الملكية مرتين في البلد "ب".

[1] وفقا لنتيجة المذكرة التوجيهية GN F.18 بشأن الأصول المشفرة، قد يكون من الضروري إضافة قسم حول الأصول المشفرة.

وتقوم مؤسسة في البلد "ب" ببيع البضائع إلى المؤسسة التجارية المقيمة في البلد "أ" (صادرات البلد "ب") وتقوم مؤسسة أخرى في البلد "ب" بشراء البضائع من نفس المؤسسة في البلد "أ" (واردات البلد "ب").

- وفقا للمذكرة التوجيهية GN C.4، سيتم توضيح أن مبيعات السلع النهائية بموجب ترتيب منتجي السلع بدون مصانع (FGP) ستقيد ضمن البضائع العامة، وليس ضمن السلع قيد المتاجرة. وعلاوة على ذلك، فإن السلع المتداولة ضمن ترتيب الصناعة التحويلية العالمية ستُدرج كبند تكميلي "منها" ضمن البضائع العامة.
- سيتم الإبقاء في هذا الفصل على المعيار الحالي لتقييم البضائع العامة باستخدام التقييم على أساس تسليم ظهر السفينة (فوب). ومع ذلك، سيشير الفصل إلى أن تقييم الواردات والصادرات بقيمة المعاملة المشاهَدة هو المعيار المفضل من الناحية المفاهيمية، وبعد إجراء مزيد من الاختبارات، سيتم استخدامه في الإصدار التالي من الأدلة (وفقا للمذكرة التوجيهية GN G.1).[٢] وبالإضافة إلى ذلك، سيتعين أن تكون مناقشة تقييم الواردات والصادرات، بما في ذلك تعديل" سيف"/"فوب"، متسقة في كل من نظام الحسابات القومية ودليل ميزان المدفوعات.

جيم – السلع قيد المتاجرة

- سيتم الإبقاء على هذا القسم – الذي يعرِّف المتاجرة ويشرح تسجيل السلع قيد المتاجرة – كما ورد في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* مع إجراء التغييرات المهمة التالية.
- وفقا للمذكرة التوجيهية GN G.4، سيوضح هذا الفصل أنه من الضروري معاملة شراء التجار للسلع كصادرات سالبة لضمان توازن الحسابات على مستوى العالم؛ وإذا تم اعتبار هذه المشتريات واردات وصادرات في اقتصاد التاجر، ستكون هناك ازدواجية في حساب تدفقات السلع المتداولة على مستوى العالم.
- سيحتوي هذا القسم على إشارة مرجعية إلى المناقشة الجديدة حول المتاجرة المعكوسة في القسم الثاني.
- سيتم تعديل الإطار ١٠-١ ليشمل الأمثلة الرقمية المتعلقة بالسلع قيد المتاجرة والسلع المعاد تصديرها. وبعد ذلك، سيتم الاستناد إلى هذه الأمثلة في إطار جديد في الفصل الحادي عشر (حساب الخدمات) لوصف الترتيبات التي تجمع بين ترتيبات المتاجرة وترتيبات التجهيز بالإضافة إلى الترتيبات الأخرى. وسيساعد هذا في دعم تعاريف وتفسيرات هذه الترتيبات المختلفة في الأدلة.
- وفقا للمذكرة التوجيهية GN C.4، فإن صافي صادرات المدخلات من المواد المشتراة في الخارج من الشركة الأم في إطار ترتيبات منتجي السلع بدون مصانع والمبيعة في الخارج للمقاول ستقيَّد كبند تكميلي "منها" ضمن صافي صادرات السلع قيد المتاجرة.
- وفقا للمذكرة التوضيحية رقم ١٠، سيتضمن هذا القسم توضيحا بأن تكاليف الشحن والتأمين المتعلقة بالسلع قيد المتاجرة ستقيَّد بأسعار المعاملات المتفق عليها بين الأطراف، وحسب شروط التسليم المتفق عليها (أي ليس على أساس تسليم ظهر السفينة "فوب")، وأن توزيع "صافي صادرات السلع قيد المتاجرة" ينبغي أن يتم عن طريق جمع جميع القيود الدائنة والمدينة للسلع قيد المتاجرة حسب البلد الشريك.

[٢] بطبيعة الحال، ستخضع التغييرات المستقبلية في المعايير لموافقة الأطراف المعنية.

دال – الذهب غير النقدي

- سيتم الإبقاء على تعاريف الذهب غير النقدي (على النقيض من الذهب النقدي) ومناقشة القضايا ذات الصلة – كما وردت في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* مع عدم إجراء تغييرات كبيرة.

هاء – المطابقة بين السلع في إحصاءات التجارة الدولية في البضائع والسلع في ميزان المدفوعات

- سيؤكد هذا القسم على الممارسة الجيدة التي يمكن لمعدي البيانات اتباعها وهي إعداد ونشر جدول لتسوية الفروق بين إحصاءات التجارة في البضائع والسلع على أساس ميزان المدفوعات، وهي ممارسة مهمة لتحليل سلاسل القيمة العالمية (راجع المذكرة التوجيهية GN G.7) وتوضح الاختلافات المفاهيمية بين ميزان المدفوعات وإحصاءات التجارة الدولية في البضائع.

- سيتم تحسين الجدول ١٠–٢ (المطابقة بين إحصاءات التجارة الدولية في البضائع وميزان المدفوعات) ليشمل جميع معاملات السلع في البلد القائم بالإبلاغ عن تغيير الملكية بين مقيم وغير مقيم دون عبور الحدود. فعلى سبيل المثال، لا ينبغي الإشارة إلى صافي صادرات السلع قيد المتاجرة (+) فحسب، بل ينبغي الإشارة أيضا إلى التعديلات اللازمة على الصادرات والواردات في معاملات المتاجرة المعكوسة (+) لأن إحصاءات التجارة الدولية في البضائع بحكم تعريفها لا ترصد هذه المعاملات. ووفقا للمذكرة التوجيهية GN C.4، ستكون هناك تغييرات أيضا في البنود المتعلقة بسلع التجهيز لتغطية نشاط منتجي السلع بدون مصانع أيضا.

واو – التقسيمات الإضافية والعروض التكميلية

- بالتوسع في المناقشة الواردة حاليا في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* (على سبيل المثال في الفقرة ١٠–١٥)، سيصف هذا القسم التقسيمات الإضافية للسلع التي يتم تشجيعها (وفقا لأولويات الاقتصاد القائم بالإعداد) لدعم التحليل. ويمكن أن تشمل التقسيمات الأكثر تفصيلا المنتجات الرئيسية والمجموعات الرئيسية للمنتجات وصناعة المنشأ والفئات الاقتصادية العامة (روابط إلكترونية لنظم التصنيف)، والتجارة حسب العملة (ستتم مناقشتها بمزيد من التفصيل في المرفق الخامس).

- وفقا للمذكرتين التوجيهيتين GN C.2 وGN G.7، يوصى بإجراء تقسيمات أكثر تفصيلا لمجموع الصادرات والواردات من السلع حسب خصائص المؤسسة التجارية (الملكية والحجم) كعرض تكميلي لتسليط الضوء على دور المؤسسات ذات الخصائص المختلفة في الحساب الجاري (يحتوي الفصل الخامس عشر على وصف أكثر تفصيلا).

العرض التخطيطي

ألف	مقدمة ١- نتائج عملية الإنتاج الجدول ١٠-١، نظرة عامة على حساب السلع
باء	البضائع العامة ١- مقدمة ٢- البنود التي يتعين إدراجها ضمن البضائع العامة ٣- البنود التي يتعين استبعادها من البضائع العامة لكونها لا تمثل معاملات دولية ٤- البنود التي يتعين استبعادها من البضائع العامة لكونها مدرجة في موضع آخر ٥- البنود المتبادلة بين المؤسسات المنتسبة ٦- نظاما التجارة العام والخاص ٧- وقت القيد ٨- التقييم ٩- السلع المعاد تصديرها
جيم	السلع قيد المتاجرة ١- مقدمة ٢- الفرق بين ترتيبات المتاجرة، وترتيبات سلع التجهيز، وترتيبات منتجي السلع بدون مصانع (FGP) الإطار ١٠-١، أمثلة على السلع قيد المتاجرة والسلع المعاد تصديرها ٣- العزو الجغرافي ٤- خدمات الشحن والتأمين المتعلقة بالسلع قيد المتاجرة
دال	الذهب غير النقدي ١- مقدمة ٢- حسابات الذهب غير المخصصة ٣- التمييز بين معاملات الذهب غير النقدي ومعاملات الذهب النقدي
هاء	المطابقة بين السلع في إحصاءات التجارة الدولية في البضائع والسلع في ميزان المدفوعات ١- مقدمة الجدول ١٠-٢، المطابقة بين إحصاءات التجارة في البضائع ومجموع السلع على أساس ميزان المدفوعات ٢- أهمية الجمع بين مجموعات البيانات
واو	التقسيمات الإضافية والعروض التكميلية ١- حسب المنتج ٢- حسب الصناعة ٣- حسب العملة ٤- حسب خصائص المؤسسة

المراجع:

- GNs G.1, G.7, C.2, C.3, and C.4. These guidance notes are posted at Update of the sixth edition of the *Balance of Payments and International Investment Position Manual* (*BPM6*) (imf.org).
- Clarification Note on The Treatment of Freight and Insurance Associated to Merchanting and the Geographical Allocation of Net Merchanting (CN.10)
- *International Merchandise Trade Statistics: Concepts and Definitions* (*IMTS 2010*)
- *Manual on Statistics of International Trade in Services 2010* (*MSITS 2010*)
- *Handbook on Measuring Digital Trade*

الفصل الحادي عشر: حساب الخدمات

(فصل جديد في دليل ميزان المدفوعات، مستقل عن الفصل العاشر الحالي: حساب السلع والخدمات)

التغييرات المستندة إلى مدخلات من الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات مظللة باللون الأصفر

ألف – المقدمة

- استكمالا لمقدمة الفصل العاشر، سيعرض هذا القسم مزيدا من التفاصيل حول مفاهيم الخدمات ونطاق تغطيتها.
- سيتم توسيع نطاق تعريف الخدمات والمناقشات ذات الصلة ليشمل العناصر المهمة في الفقرات من ٦-١٦ إلى ٦-٢٢ (وتحديثاتها) في *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٠٨* والإطار ١-١ في *إحصاءات التجارة الدولية في البضائع لعام ٢٠١٠*.
- وفقا للمذكرتين التوجيهيتين GN C.4 وGN DZ.9، واستمرارا للمناقشة حول التعاقد الخارجي في الفقرة ١٠-٥٩ في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*، يعرض هذا القسم أيضا تعريف خدمات منصات الوساطة الرقمية (DIP) القائمة على الرسوم (الموصى بها في *دليل قياس التجارة الرقمية*) باعتبارها خدمات وساطة قائمة على الرسوم عبر الإنترنت تمكِّن من إجراء المعاملات بين العديد من المشترين والعديد من البائعين، دون حصول منصة الوساطة على الملكية الاقتصادية للسلع أو الخدمات التي يتم (التوسط في) بيعها. وللاطلاع على إرشادات إضافية بشأن رسوم الوساطة، تتم الإشارة إلى الخدمات المرتبطة بالتجارة.
- فيما يتعلق بخدمات الوساطة (بما في ذلك الوساطة الرقمية)، وفقا للمذكرة التوجيهية GN C.6، يتم توضيح أنها لا تُقيد في بند منفصل في تصنيف خدمات ميزان المدفوعات. ومع ذلك، يمكن إدراج بنود تكميلية لتحديد خدمات الوساطة في تحديث *دليل إحصاءات التجارة الدولية في الخدمات لعام ٢٠١٠ (MSITS 2010)* وفي التنقيح الجديد *للتصنيف الموسع لخدمات ميزان المدفوعات (EBOPS)*. وعلاوة على ذلك، ستوفر جداول العرض والاستخدام الرقمية (وفقا للمذكرة التوجيهية GN DZ.5) رؤى مفيدة حول خدمات منصات الوساطة الرقمية – والتي تُقيد كواحدة من الصناعات "الرقمية" بموجب هذا الإطار.
- وفقا للمذكرة التوجيهية GN DZ.8، ستتم الإشارة بإيجاز إلى كيفية قياس الحوسبة السحابية في ميزان المدفوعات. ويتناول الفصل السادس عشر (التحول الرقمي) بمزيد من التفصيل هذه الجوانب وغيرها من جوانب التحول الرقمي.
- سيشير هذا القسم بإيجاز إلى التجارة الرقمية، مع الإشارة إلى أنه سيتم عرض مزيد من التفاصيل في المرفق الخامس (قضايا مختارة حول التجارة).
- بالإضافة إلى التحديثات/الإضافات المشار إليها، سيتم الإبقاء على اتساق اللغة مع أدلة إحصاءات الاقتصاد الكلي الأخرى (على سبيل المثال، *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٢٥*، و*دليل إحصاءات التجارة الدولية في الخدمات لعام ٢٠١٠*، و*التوصيات الدولية بشأن إحصاءات السياحة ٢٠٠٨*).

- سيتم تعديل الجدول ١٠-١ في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* لعرض نظرة عامة على حساب الخدمات فقط (سيتم عرض حساب السلع في جدول مستقل في الفصل العاشر) – ١٧ فئة قياسية رئيسية للخدمات.
- ستتم الإشارة إلى أن التقسيمات الإضافية/العروض التكميلية للخدمات (على سبيل المثال، يتم عرض التجارة في الخدمات حسب العملة في المرفق الخامس)، ويتم عرض صادرات/واردات الخدمات حسب خصائص المؤسسة التجارية في الفصل الخامس عشر (العولمة).
- سيحتوي الفصل على قسم مستقل بالإضافة إلى مقدمة (القسم الأول) – وتصنيف الخدمات (القسم الثاني). راجع العرض التخطيطي للاطلاع على التفاصيل.

الجدول ١١-١: نظرة عامة على حساب الخدمات (١٧ فئة قياسية رئيسية للخدمات)
خدمات الصناعة التحويلية للمدخلات المادية المملوكة لآخرين
خدمات الصيانة والإصلاح غير المدرجة في موضع آخر
النقل
السفر
البناء
خدمات التأمين ومعاشات التقاعد
الخدمات المالية
رسوم استخدام حقوق الملكية الفكرية غير المدرجة في موضع آخر
خدمات الاتصالات
خدمات الكمبيوتر والمعلومات
خدمات البحوث والتطوير
الخدمات المهنية وخدمات الاستشارات الإدارية
الخدمات المرتبطة بالتجارة
خدمات التأجير التشغيلي
الخدمات الفنية وخدمات الأعمال الأخرى
الخدمات الشخصية والثقافية والترويحية
السلع والخدمات الحكومية غير المدرجة في موضع آخر

باء – تصنيف الخدمات

- سيتم تحديث تصنيف الخدمات بإضافة فئات خدمات قياسية من المستوى الأول، مما يؤدي إلى زيادة التطابق بين تصنيف الخدمات في ميزان المدفوعات والتصنيف المركزي للمنتجات (CPC).

- كما ورد في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*، تُصنَّف الخدمات أساسا حسب المنتجات، وإن كانت تُصنَّف حسب الطرف المقابل في المعاملة بالنسبة للسفر والبناء والسلع والخدمات الحكومية غير المدرجة في موضع آخر.

- إذا تم تحديد خدمات جديدة أثناء التنقيح المستمر للتصنيف المركزي للمنتجات،[1] سيعكس تصنيف ميزان المدفوعات هذه الخدمات حسبما يكون ذلك ملائما.

١– خدمات الصناعة التحويلية للمدخلات المادية المملوكة لآخرين

- سيتم الإبقاء على هذا القسم الفرعي كما ورد في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* مع إجراء التحديثات المهمة التالية.

- سيتم نقل الأمثلة الرقمية المتعلقة بخدمات الصناعة التحويلية للمدخلات المادية المملوكة لآخرين من الإطار ١٠–١ في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* إلى إطار جديد في الفصل الحادي عشر، وهو الإطار ١١–١. وسيتضمن الإطار الجديد أيضا مثالا رقميا يستند إلى المذكرة التوجيهية GN C.4 التي تشرح الاختلافات بين (١) ترتيبات التجهيز (خدمات الصناعة التحويلية للمدخلات المادية المملوكة لآخرين)، و(٢) ترتيبات منتجي السلع بدون مصانع.

- سيتم توسيع نطاق الإطار ١٠–٢ (الإطار الجديد ١١–٢) ليشرح بإيجاز ترتيبات منتجي السلع بدون مصانع بالإضافة إلى الترتيبات القائمة الأخرى، وسيتضمن شجرة القرارات من المذكرة التوجيهية GN C.4، والمرفق الثاني، مع روابط إلكترونية للقسم الثاني في فصل العولمة، الذي سيتناول الإنتاج العالمي.

٢– خدمات الصيانة والإصلاح

- سيتم الإبقاء على هذا القسم الفرعي كما ورد في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات بدون* أي تغييرات.

٣– النقل[2]

- سيتم الإبقاء على معظم هذا القسم الفرعي كما ورد في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* مع إجراء التحديث البسيط التالي.

- ستحتوي الفقرة ١٠–٧٧ على إشارة مرجعية إلى الإطار المتعلق بالرحلات المنظمة والوارد في القسم الفرعي المحدث بشأن السفر.

٤– السفر

- يشرح هذا القسم الفرعي نطاق السفر وكيفية قياسه كما ورد في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*، مع إجراء التحديثات المهمة التالية.

---

[1] سيتم توزيع المسودة المنقحة للتصنيف المركزي للمنتجات لبدء المشاورات العالمية في أكتوبر ٢٠٢٣ تقريبا، ومن المتوقع عرض النسخة النهائية من التصنيف على اللجنة الإحصائية التابعة للأمم المتحدة في مارس ٢٠٢٤.

[2] فيما يتعلق بعدم الاتساق بين *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات ونظام الحسابات القومية* بشأن قيد خدمات الشحن التي يقدمها ناقل مقيم في الاقتصاد المستورد (راجع المثال ٣ في الإطار ١٠–٣ في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*، والفقرة ١٤–٧٢ في *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٠٨*)، تجدر الإشارة إلى أن هذه المسألة قيد المناقشة مع محرري نظام الحسابات القومية للاتفاق على اتساق القيد في الأدلة المحدثة.

- سيتم تحديث الفقرة ١٠-٨٦ لتوضيح أن السلع والخدمات المقدمة مجانا لغير المقيمين من الحكومة والمؤسسات غير الهادفة للربح التي تخدم الأسر المعيشية والمعروفة باسم التحويلات الاجتماعية العينية[٣] (على سبيل المثال، الخدمات الصحية المجانية التي يحصل عليها سائح أجنبي من مستشفى تابع لقطاع الحكومة العامة، والخدمات التعليمية المجانية التي يحصل عليها طالب أجنبي من جامعة تابعة لقطاع الحكومة العامة) تُدرج ضمن السفر. وسيتم شرح التحويلات الاجتماعية العينية في الفصل المحدث بشأن حساب دخل التحويلات، بما يتسق مع نظام الحسابات القومية.

أ- الرحلات المنظمة

- هناك إطار مستقل يحتوي على إرشادات مفاهيمية حول الرحلات المنظمة توضح أنه لا ينبغي معاملتها بوصفها منتجا جديدا، بل بوصفها سلة مكونة من ثلاث خدمات رئيسية على الأقل تتبع حساب الخزانة الواحد: (١) الخدمات نفسها (مثل النقل والإقامة)، و(٢) الخدمات التي يقدمها منظم الرحلات، و(٣) هامش وكالة السفر (تختلف عادة عن منظم الرحلات) التي تبيع الرحلة (المذكرة التوجيهية GN C.7). ويحتوي الإطار أيضا على تعريف للرحلة المنظمة (وفقا *للتوصيات الدولية بشأن إحصاءات السياحة ٢٠٠٨*)، يعيد ذكر الأسباب المنطقية الواردة في نظام الحسابات القومية المحدث، ويؤكد على الجانب العابر للحدود في تفكيك الخدمات المدرجة في حزمة السفر.

ب- السفر لأغراض متصلة بالصحة

- بالنسبة للسفر لأغراض متصلة بالصحة، فإن نطاق "الأسباب الطبية" يتبع تعريف "الرعاية الصحية والطبية" الوارد في *التوصيات الدولية بشأن إحصاءات السياحة ٢٠٠٨* (الفقرة ٣-١٧) والموضح أدناه.

"تغطي الرعاية الصحية والطبية الخدمات المقدمة من المستشفيات، والعيادات، ودور النقاهة، والمؤسسات الصحية والاجتماعية، والعلاج بمياه البحر، والمنتجعات الصحية، وغيرها من الأماكن المتخصصة لتلقي العلاج الطبي بناء على مشورة طبية، وكذلك جراحات التجميل باستخدام المرافق والخدمات الطبية".

- يتم توضيح أن مصاريف سفر مرافقي المرضى تُدرج ضمن "السفر لأغراض شخصية أخرى" ويعامَلون باعتبارهم "مسافرين عاديين".

ج- السفر لأغراض متصلة بالتعليم

- سيتم تقديم توضيح بشأن معاملة مرافقي المسافرين لأغراض متصلة بالتعليم (استنادا إلى مذكرة توضيحية مستقلة يعدها مكتب التحليل الاقتصادي).

د- قضايا أخرى تتعلق بالسفر (الفقرة ١٠-٩٥ في الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات)

- وفقا للمذكرة التوجيهية GN C.1، فإن التقسيم التكميلي للسفر يشمل الخدمات الشخصية والثقافية والترفيهية (التي يحصل عليها المسافرون) كبند مستقل ضمن فئة الخدمات الأخرى (بالإضافة إلى الخدمات الصحية والتعليمية).

---

[٣] تتكون التحويلات الاجتماعية العينية من السلع والخدمات المقدمة للأسر المعيشية من الحكومة والمؤسسات غير الهادفة للربح التي تخدم الأسر المعيشية إما مجانا أو بأسعار غير ذات دلالة اقتصادية (الفقرة ٨-١٤١ في *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٠٨*). وقد يتعين مراجعة الافتراض الخاص بهذه التحويلات في الفقرتين ٨-١٤٥ و٩-١٢٠ في *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٠٨*.

٥– البناء

- باستثناء التحديث التالي، لا توجد تغييرات أخرى يُقترح إجراؤها في مفاهيم البناء ونطاق تغطيته في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*.

- وفقا للمذكرة التوجيهية GN C.1، يمكن تقسيم البناء في الخارج (1.A.b.5.1) والبناء في الاقتصاد القائم بإعداد البيانات (1.A.b.5.2) إلى بندين تكميليين منفصلين، وهما (أ) البناء و(ب) خدمات البناء، على غرار القسمين ٥٣ (الذي يغطي المخرجات المادية لأنشطة البناء، وفي هذه الحالة، تلك المقدمة خلال أقل من عام) و٥٤ (الخدمات المقدمة في بناء المخرجات المادية) في التصنيف المركزي للمنتجات، على الترتيب.

٦ – خدمات التأمين ومعاشات التقاعد

- كما ورد في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*، يوضح هذا القسم الفرعي نطاق تغطية خدمات التأمين ومعاشات التقاعد، وكيفية قياسها في ميزان المدفوعات مع إجراء التحديثات التالية.

- وفقا للمذكرة التوجيهية GN F.12، يتم شرح معاملة منتجات التأمين الهجينة. ومنتجات التأمين الهجينة هي مزيج من النوعين الأساسيين من التأمين – التأمين على الحياة (التأمين الذي تنشأ مطالباته المالية بغض النظر عن وقوع حدث ما – أي التأمين مع عنصر ادخار)، والتأمين على غير الحياة (التأمين الذي لا تنشأ مطالباته المالية إلا في حالة وقوع حدث ما). ويتم تصنيف منتجات التأمين هذه إلى تأمين على الحياة (الحساب المالي) أو تأمين على غير الحياة (التحويلات الجارية) حسب السمات الغالبة عليها (أي عنصر الادخار (التأمين على الحياة) أو العنصر الذي لا تُدفع المطالبات بموجبه إلا في حالة وقوع الحدث موضوع التأمين (التأمين على غير الحياة)). ويتم توضيح أن التأمين على الحياة محدد الأجل سيظل مدرجا ضمن التأمين على غير الحياة (كما ورد في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*).

- يتم عرض مزيد من التفاصيل حول التأمين بما في ذلك المنتجات الهجينة في *المرفق الثامن "التأمين ومعاشات التقاعد"*.

- يتم عرض مزيد من التفاصيل حول ترتيبات التكافل وإعادة التكافل في *الفصل السابع عشر "التمويل الإسلامي والتأمين الإسلامي"*.

- يتم توضيح أن خدمات التأمين من خلال التكنولوجيا المالية (تكنولوجيا التأمين) تدخل ضمن خدمات التأمين ومعاشات التقاعد (المذكرة التوجيهية GN F.7). ويتم إدراج مزيد من التفاصيل حول هذا الجانب وغيره من جوانب التحول الرقمي في الفصل السادس عشر.

٧ – الخدمات المالية

- كما ورد في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*، يوضح هذا القسم الفرعي نطاق تغطية الخدمات المالية، وكيفية قياسها في ميزان المدفوعات مع إجراء التحديثات التالية.

- الرسوم الصريحة: سيتم عرض معلومات/روابط إلكترونية إضافية حول رسوم الخدمة على مشتريات موارد صندوق النقد الدولي ورسوم الالتزام المرتبطة بالأرصدة غير المسحوبة بموجب اتفاق الاستعداد الائتماني أو الاتفاق الممدد مع صندوق النقد الدولي، مع الإشارة إلى إدراج مزيد من التفاصيل في *المرفق التاسع "المراكز والمعاملات مع صندوق النقد الدولي"*.

- التكنولوجيا المالية: وفقا للمذكرة التوجيهية GN F.7، فإن الخدمات المالية التي تقدمها التكنولوجيا المالية (مثل خدمات الدفع/خدمات الإقراض بين النظراء/الخدمات المالية الأخرى مثل جمع رؤوس الأموال/إدارة الاستثمارات التي تتيحها التكنولوجيا المالية) تُصنف ضمن الخدمات المالية دون استحداث فئات جديدة للخدمات. أما خدمات التأمين المقدمة من خلال التكنولوجيا المالية فتدخل ضمن خدمات التأمين ومعاشات التقاعد. ويتناول الفصل الرابع التقسيم القطاعي لشركات التكنولوجيا المالية، في حين يتناول الفصل الخامس تصنيف الأدوات المالية التي تقدمها التكنولوجيا المالية. وبالإضافة إلى ذلك، يتناول الفصل السادس عشر بالتفصيل التكنولوجيا المالية والجوانب الأخرى للتحول الرقمي.

- هوامش الربح من معاملات البيع والشراء: لن تُجرى أي تغييرات في المفهوم الأساسي لهوامش الربح الوارد في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*، ولكن سيتم عرض مزيد من التفاصيل حول المفاهيم ذات الصلة، بما في ذلك إشارة موجزة للتحديات العملية أمام إعداد هذا البند. وسيتم تقديم إرشادات إضافية بشأن الإعداد، بما في ذلك المفاضلات التي تنطوي عليها مناهج الإعداد المختلفة (أي منهج قائم على المسح، و/أو التقدير، و/أو منهج مختلط) في تحديث *مرشد تجميع بيانات الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*، مع الإشارة إلى أنه ينبغي للبلدان تقدير الأهمية النسبية عند النظر فيما إذا كان ينبغي إعداد هذا البند أم لا (استنادا إلى إرشادات المذكرة التوجيهية GN F.13، والتي من المتوقع الانتهاء من صياغتها قريبا).

- التخصيم: سيتم تقديم إرشادات بشأن الدخل الذي تحصل عليه شركة التخصيم (كرسوم) مع الإشارات المرجعية ذات الصلة إلى معاملات التخصيم في الفصول الأخرى في *الطبعة السابعة من دليل ميزان المدفوعات* (استنادا إلى المذكرة التوجيهية GN F.14).

- رسوم خدمات الوساطة المالية المقيسة بصورة غير مباشرة وأسعار الفائدة السالبة (سيتم تحديث الفقرتين ١٠-١٣٤ و١٠-١٣٥)[٤]: بينما ينبغي أن تكون رسوم خدمات الوساطة المالية المقيسة بصورة غير مباشرة موجبة بغض النظر عما إذا كانت أسعار الفائدة موجبة أم سالبة (حيث إن الناتج لا يمكن أن يكون سالبا)، فإن أسعار الفائدة السالبة قد تثير الشكوك حول الأسعار المرجعية الصحيحة التي ينبغي استخدامها في حساب رسوم خدمات الوساطة المالية المقيسة بصورة غير مباشرة. وعلاوة على ذلك، تؤدي أسعار الفائدة السالبة على الودائع إلى زيادة مخاطر الرسوم السالبة عن خدمات الوساطة المالية المقيسة بصورة غير مباشرة، إذ قد تَعْرض البنوك أسعار فائدة أعلى من الأسعار المرجعية للاحتفاظ بالمودعين. لذلك، ينبغي لمعدي البيانات توخي الدقة عند مراجعة الأسعار المرجعية التي سيتم استخدامها بهدف تجنب الرسوم السالبة عن خدمات الوساطة المالية المقيسة بصورة غير مباشرة.

[٤] سيتضمن نظام الحسابات القومية المحدث أيضا إرشادات بشأن أسعار الفائدة السالبة، وتأثيرها المحتمل على حساب رسوم خدمات الوساطة المالية المقيسة بصورة غير مباشرة.

٨– رسوم استخدام حقوق الملكية الفكرية غير المدرجة في موضع آخر

- سيتم الإبقاء على هذا القسم الفرعي كما ورد في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* مع إجراء التحديثات المهمة التالية.

- سيتم إدراج التعريف التالي لمنتجات الملكية الفكرية استنادا إلى المذكرة التوجيهية GN DZ.7 (وهو تحديث للتعريف الوارد في الفقرة ١٠–٩٨ من *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٠٨*). وبالإضافة إلى ذلك، سيتم عرض توضيح بشأن معاملات بيع/شراء منتجات الملكية الفكرية.[٥]

"منتجات الملكية الفكرية هي نتاج البحث، أو التطوير، أو الفحص، أو الابتكار المؤدي إلى المعرفة أو إنشاء نظم ذكاء اصطناعي يمكن للمطورين تسويقها أو استخدامها لمصلحتهم الخاصة في الإنتاج لأن استخدام المعرفة أو النظام مقيد بوسائل الحماية القانونية أو غيرها من وسائل الحماية".

- سيشير هذا القسم الفرعي أيضا إلى القسم الثالث في الفصل الخامس عشر (العولمة) بشأن تحديد الملكية الاقتصادية لمنتجات الملكية الفكرية بين وحدات المؤسسات متعددة الجنسيات، وقيد المعاملات ذات الصلة.

٩ – خدمات الاتصالات

١٠ – خدمات الكمبيوتر والمعلومات

وفقا للمذكرة التوجيهية GN C.6، تنقسم فئة خدمات الاتصالات والكمبيوتر والمعلومات في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* إلى فئتين قياسيتين من المستوى الأول، كما هو موضح أدناه، للسماح بقيد خدمات الاتصالات (A.b.9.١) والكمبيوتر/المعلومات (A.b.10.١) في بندين منفصلين.

- ستشمل خدمات الكمبيوتر والمعلومات تقديم خدمات الحوسبة السحابية (أي توفير قوة المعالجة الحاسوبية، والحفظ في قواعد البيانات، وموارد تكنولوجيا المعلومات الأخرى). وستتم إضافة تعريف الحوسبة السحابية (استنادا إلى المذكرة التوجيهية GN DZ.8) بما في ذلك التحديات المتعلقة بقياسها، مع روابط إلكترونية لمزيد من المناقشة في الفصل السادس عشر (التحول الرقمي).

1.A.b.9 خدمات الاتصالات
1.A.b.10 خدمات الكمبيوتر والمعلومات
*1.A.b.10.1 خدمات الكمبيوتر**
*1.A.b.10.2 خدمات المعلومات**

* بند تكميلي

[٥] ستتم مناقشة القضايا المتعلقة بالملكية الاقتصادية واستخدام منتجات الملكية الفكرية والبيع/الشراء المباشر لهذه المنتجات بمزيد من التفصيل مع محرري نظام الحسابات القومية لتقديم إرشادات متسقة بين مختلف الأدلة المحدثة.

١١- خدمات البحوث والتطوير

١٢- الخدمات المهنية وخدمات الاستشارات الإدارية

١٣- الخدمات المرتبطة بالتجارة

١٤- خدمات التأجير التشغيلي

١٥- الخدمات الفنية وخدمات الأعمال الأخرى

- وفقا للمذكرة التوجيهية GN C.6، تنقسم فئة خدمات الأعمال الأخرى الواردة في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* إلى خمس فئات قياسية من المستوى الأول، كما هو موضح أدناه. وسيكون نطاق تغطية العنصرين الأولين (1.A.b.11 و1.A.b.12) مطابقا لنطاق التغطية الوارد في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*. وتنقسم فئة *الخدمات الفنية والخدمات المرتبطة بالتجارة وخدمات الأعمال الأخرى* الواردة حاليا في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* إلى ثلاث مجموعات فرعية – حيث سيغطي العنصران 1.A.b.13 و1.A.b.14 الخدمات المرتبطة بالتجارة وخدمات التأجير التشغيلي، على الترتيب. وستغطي الخدمات الفنية وخدمات الأعمال الأخرى (1.A.b.15) البنود الواردة في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات:* (١) الخدمات المعمارية والهندسية والفنية الأخرى (١٠-١٥١ (أ))، و(٢) معالجة النفايات وإزالة التلوث والخدمات الزراعية وخدمات التعدين (١٠-١٥١ (ب))، و(٣) خدمات الأعمال الأخرى (١٠-١٥١ (هـ)).

1.A.b.11 خدمات البحوث والتطوير
1.A.b.12 الخدمات المهنية وخدمات الاستشارات الإدارية
1.A.b.13 الخدمات المرتبطة بالتجارة
1.A.b.14 خدمات التأجير التشغيلي
1.A.b.15 الخدمات الفنية وخدمات الأعمال الأخرى

- فيما يتعلق بالتأجير التشغيلي (وكذلك ما يرد تحت التأجير التمويلي في الفصل الخامس)، ستكون هناك إشارة مرجعية إلى المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (١٦)، ويفضل أن يكون ذلك في حاشية، مع التأكيد على أنه لا يتسق مع معايير دليل ميزان المدفوعات/نظام الحسابات القومية فيما يتعلق بمفهوم الملكية الاقتصادية (استنادا إلى المذكرة التوجيهية GN C.5).[٦]

- علاوة على ذلك، سيتم شرح مفهومي عقود التأجير غير شاملة الخدمات وعقود التأجير شاملة الخدمات للطائرات (اللذان تتناولهما الفقرة ١٢-٣٤ في *مرشد تجميع بيانات ميزان المدفوعات*) وشرح معاملتهما في الفقرة المحدثة ١٠-١٥٦، والتي تتناول بالفعل تأجير الطائرات/السفن وما إلى ذلك سواء بأطقمها أو بدون أطقمها.

[٦] بشكل عام، سيتم إجراء دراسة دقيقة للغة المستخدمة في دليل ميزان المدفوعات ونظام الحسابات القومية بحثا عن إمكانية تحقيق المزيد من الاتساق بينهما.

- وفقا للمذكرة التوجيهية GN C.4، فإن الإشارة المرجعية إلى "المتاجرة في الخدمات" الواردة في الفقرة ١٠-١٦٠ سيتم حذفها تحت الخدمات الفنية وخدمات الأعمال الأخرى (1.A.b.15). ويتم توضيح أن "المتاجرة في الخدمات"، من منظور مفاهيمي خالص، غير ممكنة حيث لا يمكن تداول الخدمات بنفس الطريقة التي يتم بها تداول السلع، ولا يمكن أن تنطوي معاملات المتاجرة "الخالصة" على خدمات لأنه لا يمكن إثبات حقوق ملكية الخدمات وفقا للمعايير الدولية الحالية. ونظرا لأن إنتاج الخدمة يتزامن عادة مع استهلاكها، فإن الخدمات دائما ما يقدمها المنتج إلى المستهلك مباشرة.

- لا يمكن أن يقدم خدمات الوساطة إلا طرف ثالث مقابل رسوم، وينبغي قيد الرسوم تحت بند الخدمات المرتبطة بالتجارة (1.A.b.13)، كبند تكميلي "منها" في الحسابات الخارجية للبلدان الشريكة. وتُقترح هذه المعاملة في الحالات التي ينبغي فيها إدراك/قيد رسوم الوساطة الصريحة أو الضمنية. وستتم إضافة حاشية إلى تلك المعاملة في السطور التي تلي ذلك. وتكون المعاملة المقترحة لخدمة الوساطة هذه مماثلة لتلك الواردة في الفقرة ٣-١٠ في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*، عندما "تقوم وحدة واحدة (وكيل) بترتيب إجراء معاملة بين وحدتين أخريين مقابل رسم تحصل عليه من أحد طرفي المعاملة أو كليهما" (استنادا إلى المذكرة التوجيهية GN C.4). وسيتم توضيح أن مدفوعات المنتجين إلى منصات الوساطة الرقمية التي تتبع "المنهج الصافي" (المذكرة التوجيهية GN DZ.9) تُقيَّد ضمن الخدمات المرتبطة بالتجارة، بشرط أن تكون معاملات عابرة للحدود. ويتناول الفصل السادس عشر (التحول الرقمي) مزيدا من التفاصيل حول "المنهج الصافي" والجوانب الأخرى لمنصات الوساطة الرقمية.

١٦ – الخدمات الشخصية والثقافية والترويحية

- كما ورد في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*، يوضح هذا القسم الفرعي نطاق تغطية الخدمات الشخصية والثقافية والترويحية، مع إجراء التحديثات البسيطة التالية.

- تُدرج خدمات الرعاية الصحية من بُعد/التعليم من بُعد ضمن الخدمات الشخصية والثقافية والترويحية الأخرى (تقدم الفقرتان ١٠-١٦٨ و١٠-١٦٩ بالفعل إرشادات بشأن الخدمات الصحية المقدمة من بُعد/الخدمات التعليمية عبر الإنترنت).

١٧ – السلع والخدمات الحكومية غير المدرجة في موضع آخر

- يظل نطاق هذا القسم الفرعي دون تغيير عن *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*. ومع ذلك، يتم إدراج مزيد من الإرشادات المنهجية حول إعداد بيانات السلع والخدمات الحكومية غير المدرجة في موضع آخر، لا سيما فيما يتعلق بالمنتجات المحددة التي تُدرج تحت الخدمات الأخرى المقدمة من الحكومات وإليها، تماشيا مع القسم ٩١ (الإدارة العامة والخدمات الأخرى المقدمة للمجتمع ككل، وخدمات الضمان الاجتماعي الإلزامية) والقسم ٩٩ (الخدمات التي تقدمها المنظمات والهيئات خارج الحدود الإقليمية) في التصنيف المركزي للمنتجات، لتعزيز الاتساق بين المعاملات عبر الحدود و*نظام الحسابات القومية*.

العرض التخطيطي

ألف	مقدمة ١- تعريف الخدمات ٢- وقت القيد والتقييم الجدول ١١-١: نظرة عامة على حساب الخدمات
باء	تصنيف الخدمات ١- خدمات الصناعة التحويلية للمدخلات المادية المملوكة لآخرين (الإطار ١١-١: مثال رقمي لشرح قيد خدمات الصناعة التحويلية للمدخلات المادية المملوكة لآخرين، ومنتجي السلع بدون مصانع، والاختلاف مع السلع قيد المتاجرة والسلع المعاد تصديرها في الإطار ١٠-١) (الإطار ١٠-٢: قيد ترتيبات الصناعة التحويلية العالمية – الإطار ١١-٢ في الطبعة المحدثة) ٢- خدمات الصيانة والإصلاح غير المدرجة في موضع آخر ٣- النقل ٤- السفر ٥- البناء ٦- خدمات التأمين ومعاشات التقاعد ٧- الخدمات المالية ٨- رسوم استخدام حقوق الملكية الفكرية غير المدرجة في موضع آخر ٩- خدمات الاتصالات ١٠- خدمات الكمبيوتر والمعلومات ١١- خدمات البحوث والتطوير ١٢- الخدمات المهنية وخدمات الاستشارات الإدارية ١٣- الخدمات المرتبطة بالتجارة ١٤- خدمات التأجير التشغيلي ١٥- الخدمات الفنية وخدمات الأعمال الأخرى ١٦- الخدمات الشخصية والثقافية والترويحية ١٧- السلع والخدمات الحكومية غير المدرجة في موضع آخر

المراجع:

- GNs C.1, C.3, C.4, C.5, C.6, C.7, DZ.5, DZ.7, DZ.8, DZ.9, F.7, F.12, F.13, F.14, G.5, G.8, G.9, etc. These guidance notes are posted at Update of the sixth edition of the *Balance of Payments and International Investment Position Manual* (*BPM6*) (imf.org).
- Clarification Note on The Statistical Treatment of Negative Interest Rates (CN.3)
- Clarification Note on The Treatment of Freight and Insurance Associated to Merchanting and the Geographical Allocation of Net Merchanting (CN.10)
- *BPM7* Chapters 10,15,16, and Annex 5
- *System of National Accounts 2008*
- *Manual on Statistics of International Trade in Services 2010* (*MSITS 2010*)
- *Handbook on Measuring Digital Trade*
- *International Recommendations for Tourism Statistics 2008*
- UN *Handbook on Financial Production, Flows and Stocks in the System of National Accounts*
- UNECE *Guide to Measuring Global Production*
- *Central Product Classification* Ver 2.1 (and its update)

الفصل الثاني عشر حساب الدخل المُكتسب

(تحديث للفصل الحادي عشر في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*)[1]

التغييرات المستندة إلى مدخلات من الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات *مظللة باللون الأصفر*

على النحو الوارد في الفصل الحادي عشر من الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات ووضع الاستثمار الدولي (الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات)، *سيقدم هذا الفصل حساب الدخل الأولي ومكوناته الأساسية. ويظل تقسيم الفصل في* الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات *كما هو. وسيتضمن الفصل أقساما منفصلة لكل من نظرة عامة على حساب الدخل الأولي (القسم الأول)، وأنواع الدخل الأولي (القسم الثاني)، ودخل الاستثمار والفئات الوظيفية (القسم الثالث). راجع العرض التخطيطي للاطلاع على التفاصيل.*

ألف – نظرة عامة على حساب الدخل الأولي

يظل تقسيم هذا القسم ومحتواه كما هما في الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات. وسيقدم هذا القسم الدخل الأولي ومكوناته الأساسية، ويصف الروابط بينه وبين إجمالي الناتج المحلي وإجمالي الدخل القومي، ويميز بين الدخل الأولي والدخل الثانوي.

باء – أنواع الدخل الأولي

يظل هذا القسم – الذي يناقش نطاق تغطية كل نوع من أنواع الدخل الأولي وتوقيته وتقييمه – كما هو في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*، مع إدخال التغييرات المهمة التالية.

- وفقا للمذكرة التوجيهية GN B.9، تُضاف فقرة جديدة أو إطار تحليلي تحت هذا القسم لتوضيح أن الدخل المعلن في إطار عمليات العفو الضريبي ينبغي أن يتبع مبدأ الاستحقاق، وهو ما يعني ضرورة إجراء تعديلات استنادا إلى القيد على الأساس النقدي. وسيتم إدراج إشارة مرجعية إلى المناقشة ذات الصلة في الفصول الأخرى في *الطبعة السابعة من دليل ميزان المدفوعات*.

١– تعويضات العاملين

لم تطرأ عليها أي تغييرات تُذكر

[1] يُلاحظ أن مصطلح "الدخل الأولي" مستخدم في كل أجزاء هذا الملخص المشروح. إلا أنه بانتظار نتائج المذكرة التوجيهية GN CM.2، ومصطلحات وتمييز المعايير الإحصائية للمحاسبة الاقتصادية، والعمل ذي الصلة لإعداد مسرد مصطلحات موحد للحسابات الاقتصادية الكلية، فقد يطرأ تغيير على المصطلح. والمقترح الحالي قيد المراجعة هو إحلال مصطلح "الدخل المُكتسب" محل مصطلح "الدخل الأولي".

٢- توزيعات الأرباح ومسحوبات دخل أشباه الشركات

- ستتم مراجعة الفقرة ١١-٢٧ عن المبالغ الاستثنائية نتيجة لما يرد في المذكرة التوجيهية GN D.17 (ومذكرة القضايا ذات الصلة). وبصفة خاصة، توصي المذكرة التوجيهية بأن مفهوم توزيعات الأرباح المتراكمة من الاستثمار الأجنبي المباشر لم يعد ينطبق، وأن تُعامَل أي توزيعات للاحتياطيات المتراكمة من المكاسب العادية كتوزيعات أرباح. ومن ثم، ستتم مراجعة الفقرة لتشير إلى أن جميع التوزيعات من الاحتياطيات المتراكمة من الدخل العادي ينبغي أن تعامَل كتوزيعات أرباح. وستُبقي على معاملة المبالغ الاستثنائية التي تدفعها الشركات إلى حملة أسهمها التي تتم من خلال عمليات بيع الأصول؛ ولا ينبغي أن تعامل كتوزيعات أرباح. وستُقر أيضا بأنه قد يظل من المفيد تحديد هذه المبالغ بشكل منفصل عن الاحتياطيات المتراكمة، إن أمكن، بغرض المقارنة بتوزيعات الأرباح المتراكمة المحلية، ومن ثم، سيُضاف هذا الأمر كبند تكميلي. وسيتم إدخال تغييرات مقابلة في الفقرة ١١-٣٠، عن توزيعات التصفية.

٣- الأرباح المُعاد استثمارها

- باتباع المذكرة التوجيهية GN D.16، سيتم توضيح كل من تعريف الأرباح المحتجزة (الفقرة ١١-٣٤) والمناقشة الخاصة بأرباح مؤسسات الاستثمار المباشر المُعاد استثمارها (من ١١-٤٠ إلى ١١-٤٧). وبالمثل، سيتم تحديث الإطار ١١-١ عن الأرباح المُعاد استثمارها في حالة تسلسل الملكية ليعكس الإيضاحات المقترحة في المذكرة التوجيهية GN D.16.

- ومما يُعد وثيق الصلة بمناقشة القيد على أساس صافٍ للأرباح المُعاد استثمارها تلك المناقشة الواردة في المذكرة التوجيهية GN C.8 بشأن ما إذا كانت الغرامات والجزاءات ينبغي أن تؤثر على دخل الاستثمار المباشر عندما تكون مؤسسات الاستثمار المباشر هي الطرف المسؤول في هذه المعاملات. وبسبب عدم التوصل إلى أي اتفاق، سيوصي الفصل المحدَّث بأن يعتمد معدو البيانات في تحديد ما إذا كان يتعين إدراج الغرامات/العقوبات كجزء من مفهوم قياس أداء العمليات الجارية على الخصائص المحددة للغرامة/الجزاء، بما في ذلك ما إذا كانت تُعد استثنائية.

- وفقا للمذكرة التوجيهية GN F.2، ستُضاف فقرة جديدة لتشجيع الإبلاغ التكميلي للمعلومات عن الأرباح المحتجزة لاستثمارات الحافظة، وللإشارة إلى احتمال توسيع نطاق معاملة الأرباح المحتجزة ليشمل استثمارات الحافظة وذلك في تحديث المعايير في المستقبل.

٤- الفائدة والعائدات المماثلة

- وفقا للتوصيات الواردة في المذكرة التوجيهية GN IF.1 بشأن التمويل الإسلامي، يحل مصطلح "الفائدة والعائدات المماثلة" محل مصطلح "الفائدة" ليشمل العائدات الأوسع المماثلة للفائدة على الأدوات المالية الإسلامية. وبالتالي، يتم تحديث تعريف الفائدة. وسيتم تشجيع الاقتصادات التي لديها أنشطة تمويل إسلامي كبيرة على إنشاء فئة فرعية ضمن الفائدة والعائدات المماثلة لتقديم دخل الاستثمار على الودائع والقروض وسندات الدين الإسلامية

بشكل منفصل. وللاطلاع على مزيد من التفاصيل، قد يحيل هذا القسم القارئ إلى الفصل السادس والعشرين من *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٢٥* عن التمويل الإسلامي.

- وباتباع ما ورد في المذكرة التوضيحية رقم ٣ من صندوق النقد الدولي بشأن معاملة أسعار الفائدة السالبة، ستُضاف فقرة لتوضيح أنه ينبغي قيد أسعار الفائدة السالبة كدخل سالب مستحق القبض للمستثمرين (ويستحق الدفع من المؤسسات المالية). ويمكن للاقتصادات التي لديها كم كبير من الودائع ذات العائد السالب النظر في إدماج فئة تحت عنوان "منها" توضح دخل الفائدة السالب على نحو منفصل في مطبوعاتها الوطنية.

- وسيتم تحديث مناقشة دخل الاستثمار المستحق عن الأوراق المالية المستخدمة في المعاملات العكسية (الفقرة ٦٩-١١) وفقا للاستنتاجات النهائية للمذكرة التوجيهية GN F.3. وبصفة خاصة، في الحالة التي تغطي فيها معاملة عكسية الفترة التي تستحق فيها توزيعات الأرباح/الفائدة السداد لورقة مالية تُباع لطرف ثالث (يُطلق عليها أيضا توزيعات الأرباح المعادلة/الفوائد)، تكون التوصية هي تسجيل قيد دائن موجب في توزيعات الأرباح/الفوائد لمقرض الأوراق المالية وقيد دائن سالب في توزيعات الأرباح/الفوائد لمقترض الأوراق المالية (على النحو الموضح في F.3، المرفق الثاني).

- ويتم توسيع نطاق الأمثلة الرقمية الواردة في هذا القسم لتشمل مزيدا من الأمثلة الرقمية للسندات التي تصدر بقيمة اسمية، وبخصم، وبعلاوة، المستخلصة جزئيا من الأمثلة الواردة في كتيب *إحصاءات الأوراق المالية* (المرفق الأول).

٥- دخل الاستثمار الذي يُعزى إلى حملة الوثائق في نظم التأمين والضمانات الموحدة وصناديق معاشات التقاعد

- يستند عدد من الإيضاحات بشأن طريقة التعامل مع نظم معاشات التقاعد إلى نظام الحسابات القومية منذ نشر *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٠٨* (أخبار ومذكرات نظام الحسابات القومية ٤٠/٣٩ ومجموعة الخبراء الاستشارية المعنية بالحسابات القومية ٢٠١٤/٩). وستخضع للمراجعة لتحديد ما إذا كانت ثمة حاجة إلى أي تغييرات/إيضاحات في دليل ميزان المدفوعات لتحقيق اتساق طريقة المعاملة.[٢]

٦- الإيجار

- بانتظار إجراء مناقشات بشأن قيد البيانات (المذكرة التوجيهية GN DZ.6)، معاملة الإيجار (AI.2)، قد تكون هناك حاجة إلى إجراء تغييرات في تعريف الإيجار وقيده في الحسابات الاقتصادية الكلية. بالمثل، فإن المناقشات بشأن الإجراءات المحاسبية للملكية الاقتصادية للموارد الطبيعية ونضوبها (المذكرة التوجيهية GN WS.6)، والإجراءات المحاسبية للموارد البيولوجية (المذكرة التوجيهية GN WS.8)، ومعاملة موارد الطاقة المتجددة (المذكرة التوجيهية GN WS.11)، مع التركيز على المعاملات المحلية، قد يكون لها انعكاسات على التوجيه بشأن الإيجار في دليل ميزان المدفوعات.

[٢] بالإضافة إلى هذا، توجد أيضا مناقشة جارية داخل مجتمع نظام الحسابات القومية بشأن معالجة مكاسب وخسائر الحيازة في حالة معاملات التأمين، التي قد يكون لها تأثير على المخرجات، على وجه الخصوص، (ومن ثم مفهوم صافي أقساط التأمين) ودخل الاستثمار الذي يُعزى إلى حملة وثائق التأمين.

٧- الضرائب والدعم على المنتجات والإنتاج

- بانتظار نتائج المذكرة التوجيهية GN WS.7، يمكن إضافة قسم جديد لوصف المعاملات الخاصة بالضرائب على الإنتاج ذات الصلة بأنظمة تداول تراخيص الانبعاثات الكربونية. ومن الممكن إجراء معاملات عبر الحدود لأنه توجد أنظمة دولية لتداول تراخيص الانبعاثات الكربونية حيث يمكن للشركات شراء تراخيص من أحد الاقتصادات وتسليمها في اقتصاد آخر. وقد يعني هذا الأمر ضمنا أن أحد الاقتصادات سيحصل على إيرادات ضريبية من أنشطة إنتاج تتم في اقتصاد آخر.
- وبانتظار نتائج المذكرة التوجيهية GN WS.14، قد يتم توسيع نطاق/توضيح مناقشة خاصة بالحد الفاصل بين الضرائب ورسوم الخدمات، وتحقيق اتساقها على مستوى الأدلة.

جيم – دخل الاستثمار والفئات الوظيفية

يظل هذا القسم – الذي يوضح تصنيف دخل الاستثمار حسب الفئة الوظيفية – كما هو في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* مع إدخال التغييرات المهمة التالية.

- تحديث الجدول ١١-٢ ليعكس التقسيم التفصيلي الجديد لدخل الاستثمار المباشر وفقا للتوصيات الواردة في المذكرة التوجيهية GN D.7، التي أوصت بالحد من التركيز على التقسيم حسب علاقات الاستثمار (مستثمر مباشر مع مؤسسة استثمار مباشر؛ ومؤسسات استثمار مباشر مع مستثمر مباشر (استثمار عكسي)؛ وبين المؤسسات الزميلة) لصالح التقسيم القطاعي (راجع الجدول المقترح في الملحق الثالث في المذكرة التوجيهية). وسيتم إدراج التقسيم القطاعي لدخل الاستثمار المباشر ضمن المكونات الأساسية لميزان المدفوعات.
- سيوصي هذا القسم بتقسيم دخل الاستثمار حسب خصائص المؤسسة التجارية (ملكيتها وحجمها) كعرض تكميلي (على النحو الموصى به في المذكرة التوجيهية GN C.2) لإبراز دور المؤسسات ذات الخصائص المختلفة في الحساب الجاري. وسيرد أيضا مزيد من الوصف لهذا العرض التكميلي في الفصل الخامس عشر، العولمة.

العرض التخطيطي

ألف	نظرة عامة على حساب الدخل الأولي ١- التعريف ٢- الروابط بين إجمالي الناتج المحلي وإجمالي الدخل القومي ٣- التمييز بين الدخل الأولي والدخل الثانوي ٤- هيكل حساب الدخل الأولي الجدول ١٢-١ *نظرة عامة على حساب الدخل الأولي*
باء	أنواع الدخل الأولي ١- تعويضات العاملين ٢- الأرباح الموزعة والمسحوبات من دخل أشباه الشركات ٣- الأرباح المُعاد استثمارها *الإطار ١٢-١ الأرباح المُعاد استثمارها في حالة تسلسل الملكية* ٤- الفائدة والعائدات المماثلة *الإطار ١٢-٢ مثال رقمي على كيفية حساب الفائدة المستحقة على السندات بأسعار فائدة ثابته التي تصدر بقيمة اسمية* *الإطار ١٢-٣ مثال رقمي على كيفية حساب الفائدة المستحقة على السندات بأسعار فائدة ثابته التي تصدر بخصم* *الإطار ١٢-٤ مثال رقمي على كيفية حساب الفائدة المستحقة على السندات بأسعار فائدة ثابته التي تصدر بعلاوة* *الإطار ١٢-٥ مثال رقمي على كيفية حساب الفائدة المستحقة على السندات بدون قسائم* *الإطار ١٢-٦ مثال رقمي على كيفية حساب الفائدة المستحقة على السندات المربوطة بمؤشر واسع النطاق* *الإطار ١٢-٧ مثال رقمي على كيفية حساب الفائدة المستحقة على السندات المربوطة بمؤشر محدود النطاق* ٥- دخل الاستثمار الذي يُعزى إلى حملة الوثائق في نظم التأمين والضمانات الموحدة وصناديق معاشات التقاعد ٦- الإيجار ٧- الضرائب والدعم على المنتجات والإنتاج
جيم	دخل الاستثمار والفئات الوظيفية ١- دخل الاستثمار المباشر *الإطار ١٢-٥ مثال رقمي على كيفية حساب أرباح مؤسسات الاستثمار المباشر المُعاد استثمارها* *الجدول ١٢-٢ التوزيع التفصيلي لدخل الاستثمار المباشر محدث ليعكس التقسيم القطاعي لصالح علاقة الاستثمار* ٢- دخل استثمارات الحافظة ٣- دخل الاستثمارات الأخرى *الجدول ١٢-٣ التوزيع التفصيلي لدخل الاستثمارات الأخرى* ٤- الدخل من الأصول الاحتياطية ٥- عرض تكميلي لدخل الاستثمار حسب خصائص المؤسسة

المراجع:

- GNs B.9, B.12, D.7, D.16*, D.17*, C.2, F.2*, F.3, G.9, IF.1, DZ.6, WS.6*, WS.7*, WS.8*, WS.11*, WS.14*, and AI.2. These guidance notes are posted at Update of the sixth edition of the *Balance of Payments and International Investment Position Manual* (*BPM6*) (imf.org) or at List of Guidance Notes for the *2008 SNA* Update (unstats.un.org).[1]
- Clarification Note on The Statistical Treatment of Negative Interest Rates (CN.3).
- SNA News & Notes 39/40 on recording of flows between defined benefit pension schemes and their sponsors and AEG 9/2014 meeting decisions on treatment of holding gains and losses for pensions.
- *Handbook on Securities Statistics*

[1] تضاف علامة نجمة (*) قرين المذكرات التوجيهية التي تخضع لمشاورات في وقت كتابة هذا الملخص المشروح.

الفصل الثالث عشر: حساب دخل التحويلات

(تحديث للفصل الثاني عشر في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*)[1]

التغييرات المستندة إلى مدخلات من الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات *مظللة باللون الأصفر*

على النحو الوارد في الفصل الثاني عشر من الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات ووضع الاستثمار الدولي، *سيقدم هذا الفصل حساب الدخل الثانوي ومكوناته الأساسية. ويظل تقسيم الفصل في* الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات *كما هو. وسيتضمن أقساما منفصلة لكل من نظرة عامة على حساب الدخل الثانوي (القسم الأول)، والمفاهيم ونطاق التغطية (القسم الثاني)، وأنواع التحويلات الجارية (القسم الثالث). راجع العرض التخطيطي للاطلاع على التفاصيل.*

ألف – نظرة عامة على حساب الدخل الثانوي

يظل تقسيم هذا القسم ومحتواه كما هو في الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات. وسيقدم هذا القسم الدخل الثانوي ومكوناته الأساسية، ويصف الروابط بينه وبين إجمالي الدخل القومي المتاح، ويقابل بين الدخل الثانوي والدخل الأولي.

باء – المفاهيم ونطاق التغطية

يظل هذا القسم – الذي يناقش نطاق تغطية الدخل الثانوي وتوقيته وتقييمه – كما هو في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*، مع إدخال التغييرات المهمة التالية.

١– المعاملات: المبادلات والتحويلات

لم تطرأ عليها أي تغييرات تُذكر

٢– التمييز بين التحويلات الجارية والتحويلات الرأسمالية

- وفقا للمذكرة التوجيهية GN C.8، سيتم توسيع نطاق قائمة المعاملات التي تُعد تحويلات رأسمالية لتشمل المدفوعات غير المتكررة تعويضا للخسائر المتراكمة أو الأضرار الجسيمة؛ وهي غير مدرجة بوضوح في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* (على الرغم من مناقشتها لاحقا في الفقرتين ١٢–٥٥ و١٢–٥٦).

٣– قيد التحويلات وتقييمها

- وفقا للمذكرة التوجيهية GN C.8، سيتم تعديل الفقرتين ١٢–١٧ و١٢–١٨ لتوضيح أنه ينبغي عدم قيد معاملات الغرامات/الجزاءات لحين امتلاك الوحدة التي تصدر الغرامة "مطالبة غير مشروطة بالأموال" وتوضيح

[1] يُلاحظ أن مصطلح "الدخل الثانوي" مستخدم في كل أجزاء هذا الملخص المشروح. إلا أنه بانتظار نتائج المذكرة التوجيهية GN CM.2، ومصطلحات وتمييز المعايير الإحصائية للمحاسبة الاقتصادية، والعمل ذي الصلة لإعداد مسرد مصطلحات موحد للحسابات الاقتصادية الكلية، فقد يطرأ تغيير على المصطلح. والمقترح الحالي قيد المراجعة هو إحلال مصطلح "دخل التحويلات" محل مصطلح "الدخل الثانوي".

أنه إذا كان الحكم خاضعا لاستئناف آخر، توجد مطالبة غير مشروطة "عند البت في الاستئناف". وسيُشار إلى أن القيد المقابل للغرامات والجزاءات المستحق ولم يُدفع بعد ينبغي قيده باعتباره حسابات أخرى مستحقة القبض/الدفع.

- ويتضمن توزيع حسابات الدخل، في الفصل الثامن من *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٠٨*، عددا من الأمثلة على أنواع مختلفة من التحويلات وكيفية قيدها – مثل التحويلات النقدية، وقيام المؤسسات بتوفير السلع والخدمات، والتحويلات الاجتماعية العينية – التي قد تُضاف إلى دليل ميزان المدفوعات من أجل الاتساق/الاستيفاء.

جيم – أنواع التحويلات الجارية

١– التحويلات الشخصية

لم تطرأ عليها أي تغييرات تُذكر

التحويلات الجارية الأخرى

- بانتظار نتائج المذكرة التوجيهية GN WS.14، يمكن توسيع نطاق/توضيح مناقشة الحد الفاصل بين الضرائب ورسوم الخدمات وتحقيق اتساقها على مستوى الأدلة.[٢]

- وبناء على نتائج قرار مجموعة الخبراء الاستشارية المعنية بالحسابات القومية (٢٠١٢/٧)، سيتم توسيع نطاق المناقشة بشأن "التحويلات ذات الصلة بالتأمين على غير الحياة" من أجل توضيح كيف ينبغي تعريف حدث كارثي كبير لأغراض تحديد ما إذا كانت التحويلات تدخل تحت الحساب الجاري أم الحساب الرأسمالي.

- وفقا للمذكرة التوجيهية GN F.12، ستعتمد معاملة صافي الأقساط والمطالبات على منتجات التأمين الهجينة على توزيع المنتج إما تأمين على الحياة أو على غير الحياة.

- وسيتم توسيع نطاق مناقشة الغرامات والجزاءات (الفقرة ١٢–٥٤) وفقا للمذكرة التوجيهية GN C.8 (راجع المرفق السادس). وسيتم أيضا توضيح أن الغرامات الطارئة والجزاءات في عقود الدمج والاستحواذ تُعد تحديثات للقيمة السوقية للمؤسسات المستحوَذ عليها، ومن ثم ينبغي قيدها باعتبارها تدفقات استثمار مباشر أو استثمارات الحافظة وليس كتحويلات.

- وسيتم تحديث مناقشة مدفوعات التعويض الكبيرة (١٢–٥٥ و١٢–٥٦) لتوضيح متى ينبغي معاملة مدفوعات التعويضات باعتبارها تحويلات رأسمالية (المذكرة التوجيهية GN C.8).

[٢] المناقشة ذات الصلة لرسوم الاستقرار ومعاملتها (مجموعة الخبراء الاستشارية المعنية بالحسابات القومية ٢٠١٢/٧ و٢٠١٣/٨) قد يكون لها أيضا انعكاسات على ميزان المدفوعات لا يزال يتعين التحقق منها.

- واستنادا إلى القرار الوارد في المذكرة التوجيهية GN B.8، ستُضاف فقرة جديدة لوصف معاملة المساهمات غير القابلة للاسترداد التي تُدفع للحكومة (أو الهيئة التي تحددها) في إطار برامج "الجنسية عبر الاستثمار" باعتبارها إيرادات غير ضريبية (تحويلات غير مصنَّفة في أي موضع آخر). ونظرا إلى تنوع طرق تنفيذ هذا النوع من برامج الجنسية عبر الاستثمار، ينبغي للاختيار بين التحويلات الجارية أو الرأسمالية الاستناد إلى الطبيعة المحددة للبرنامج باتباع المبادئ الإحصائية المستقاة من دليل ميزان المدفوعات. (المعاملة الحالية للمساهمات غير القابلة للاسترداد لبرامج الجنسية عبر الاستثمار – كاستثمار – سيتم الإبقاء عليها).

العرض التخطيطي

ألف	نظرة عامة على حساب الدخل الثانوي ١- التعريف ٢- التمييز بين الدخل الأولي والدخل الثانوي ٣- المكونات *الجدول ١٣-١ نظرة عامة على حساب الدخل الثانوي*
باء	المفاهيم ونطاق التغطية ١- المعاملات: المبادلات والتحويلات ٢- التمييز بين التحويلات الجارية والتحويلات الرأسمالية ٣- قيد التحويلات وتقييمها
جيم	أنواع التحويلات الجارية ١- التحويلات الشخصية ٢- التحويلات الجارية الأخرى

المراجع:

- GNs B.8, C.8, F.12, and WS.14*. These guidance notes are posted at Update of the sixth edition of the *Balance of Payments and International Investment Position Manual* (*BPM6*) (imf.org) or at List of Guidance Notes for the 2008 SNA Update (unstats.un.org).[1]
- AEG 7/2012 meeting decisions on life insurance and major catastrophic events.
- AEG 7/2012 and 8/2013 discussion on stability fees.

[1] تضاف علامة نجمة (*) قرين المذكرات التوجيهية التي تخضع لمشاورات في وقت كتابة هذا الملخص المشروح.

الفصل الرابع عشر: الحساب الرأسمالي

(تحديث للفصل الثالث عشر في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*)

التغييرات المستندة إلى مدخلات من الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات *مظللة باللون الأصفر*

على النحو الوارد في الفصل الثالث عشر من الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات، *سيقدم هذا الفصل نظرة عامة على الحساب الرأسمالي ومكوناته الأساسية. ويظل تقسيم الفصل في* الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات *كما هو. وسيتضمن هذا الفصل أقساما منفصلة لكل من المفاهيم ونطاق التغطية (القسم الأول)، واقتناء الأصول غير المنتَجة وغير المالية والتصرف فيها (القسم الثاني)، والتحويلات الرأسمالية (القسم الثالث). راجع العرض التخطيطي للاطلاع على التفاصيل.*

ألف – المفاهيم ونطاق التغطية

- سيظل هذا القسم – الذي يناقش نطاق التغطية وقيد معاملات الحساب الرأسمالي – كما هو في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* مع إدخال تغييرات في الجدول ١٣–١ ليعكس إدراج الأصول المشفرة من دون خصوم مقابلة، واستبعاد الأصول التسويقية، وإدراج الشهرة تحت عمليات الاقتناء/التصرف في الأصول غير المنتَجة وغير المالية.

باء – اقتناء الأصول غير المنتَجة وغير المالية والتصرف فيها

سيظل هذا القسم – الذي يصف كل نوع من أنواع الأصول غير المنتَجة وغير المالية وكيفية قيدها في ميزان المدفوعات – كما هو في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* مع إدخال التغييرات المهمة التالية.

١– الموارد الطبيعية

لم تطرأ عليها أي تغييرات تُذكر

٢– العقود، وعقود الإيجار، والتراخيص

- سيتم توسيع نطاق/توضيح مناقشة استخدام الموارد الطبيعية والتراخيص لتنفيذ أنشطة محددة، استنادا إلى *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٠٨* وأي قرار ذي صلة يصدر من فريق العمل المعني بالرفاهية والاستدامة في المذكرات التوجيهية.
- ووفقا للمذكرة التوجيهية GN DZ.10، فإن الرموز غير القابلة للاستبدال التي تمنح حقوقا تجارية محدودة يمكن أن تقيَّد تحت العقود، وعقود الإيجار، والتراخيص.

- وبانتظار نتائج المذكرة التوجيهية GN WS.7، ستعامل تراخيص الانبعاثات الكربونية في الوقت الراهن كأصول مالية، مع قيد الضرائب على الإنتاج في وقت تسليم التراخيص. فيما يتعلق بالأنظمة الدولية لتداول تراخيص الانبعاثات الكربونية، يعني هذا الأمر أنه يمكن أن توجد معاملات عبر الحدود في الضرائب على الإنتاج ستقيَّد باعتبارها دخلا أوليا. وبالتالي، ستُحذف الفقرة الحالية (١٣-١٤) في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*، التي تصف معاملات الحساب الرأسمالي المحتملة ذات الصلة بتراخيص الانبعاثات الكربونية.

- بانتظار نتائج مناقشات المذكرة التوجيهية GN AI.2 بشأن معاملة الإيجار، واستنادا إلى الخيارات، في المذكرة التوجيهية GN DZ.6، فإنه لقيد المدفوعات من أجل ظاهرة يمكن ملاحظتها، بخلاف ما يكون كإيجار، يجوز إدراج الحق في الحصول على البيانات كأصل غير مُنتَج وغير مالي.

٣- الشهرة

- باتباع قرار الاجتماع المشترك لمجموعة الخبراء الاستشارية المعنية بالحسابات القومية/لجنة صندوق النقد الدولي المعنية بإحصاءات ميزان المدفوعات في مارس ٢٠٢٣، ستُعامل الأصول التسويقية كأصول منتَجة وتقيَّد في الحساب الجاري. ولن يشير هذا القسم إلا إلى السمعة، ويتم تعديل الجدول ١٣-١ وفقا لذلك.

٤- الأصول المشفرة بدون خصم مقابل

- باتباع قرار الاجتماع المشترك لمجموعة الخبراء الاستشارية المعنية بالحسابات القومية/لجنة صندوق النقد الدولي المعنية بإحصاءات ميزان المدفوعات في مارس ٢٠٢٣، ستُعامل الأصول المشفرة بدون خصم مقابل باعتبارها فئة جديدة منفصلة للأصول غير المنتَجة وغير المالية في قسم جديد. ويتم تعديل الجدول ١٣-١ وفقا لذلك.

جيم - التحويلات الرأسمالية

سيظل هذا القسم - الذي يصف كل نوع من أنواع التحويلات الرأسمالية وكيفية قيدها في ميزان المدفوعات - كما هو في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* مع إدخال التغييرات المهمة التالية، وإعادة ترتيب بسيطة للفئات (لمزيد من الاتساق مع نظام الحسابات القومية).

١- الإعفاء من الدين

لم تطرأ عليه أي تغييرات تُذكر

٢- مطالبات التأمين على غير الحياة

- بناء على نتائج قرار مجموعة الخبراء الاستشارية المعنية بالحسابات القومية (٢٠١٢/٧)، ستشير المناقشة بشأن التحويلات ذات الصلة بالتأمين على غير الحياة إلى التوجيهات واسعة النطاق (التي قدمت للمرة الأولى في

الفصل الثالث عشر، حساب الدخل الثانوي) من أجل توضيح كيف ينبغي تعريف حدث كارثي كبير لأغراض تحديد ما إذا كانت التحويلات تدخل تحت الحساب الجاري أم الحساب الرأسمالي.

٣- الضرائب على رأس المال

لم تطرأ عليها أي تغييرات تُذكر

٤- المنح الاستثمارية

لم تطرأ عليها أي تغييرات تُذكر

٥- الضمانات لمرة واحدة وغيرها من حالات تحمل الدين

لم تطرأ عليها أي تغييرات تُذكر

٦- التحويلات الرأسمالية الأخرى

- وفقا للمذكرة التوجيهية GN C.8، ستشير الفقرة الحالية (١٣-٢٩) في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* إلى أن مدفوعات التعويضات الكبيرة ينبغي قيدها باعتبارها تحويلات رأسمالية (وليست تحويلات جارية) إذا كان الهدف منها هو تغطية خسائر تحدث في فترة متعددة السنوات أو لإحلال أصل (مع الإشارة أيضا إلى موضع مناقشتها للمرة الأولى في الفصل الثالث عشر).
- واستنادا إلى القرار الوارد في المذكرة التوجيهية GN B.8، ستُضاف فقرة جديدة للإشارة إلى أن المساهمات غير القابلة للاسترداد التي تُدفع للحكومة (أو الهيئة التي تحددها) في إطار برامج "الجنسية عبر الاستثمار" يمكن تصنيفها باعتبارها تحويلا جاريا أو تحويلا رأسماليا حسب الطبيعة المحددة للبرنامج. وسترد إحالات إلى الموضع الذي قُدمت فيه هذه المساهمات للمرة الأولى في الفصل الثالث عشر.
- وفقا للمذكرة التوجيهية GN F.15 ومذكرة القضايا ذات الصلة، ستتم مراجعة الفقرة ١٣-٣٣ بشأن عنصر التحويلات الذي يتعلق بالإقراض بشروط ميسرة لتوضيح أنه لا ينبغي قيد أي عنصر تحويلات يتعلق بهذا الإقراض في الحساب الرأسمالي، إلا أنه يمكن تقديم معلومات تكميلية عن عنصر التحويلات لهذا النوع من الإقراض.

العرض التخطيطي

ألف	المفاهيم ونطاق التغطية ١- التعريف ٢- المكونات ٣- العلاقة بنظام الحسابات القومية ٤- وقت القيد ٥- القيد على أساس إجمالي *الجدول ١٤-١ نظرة عامة على الحساب الرأسمالي*
باء	اقتناء الأصول غير المنتَجة وغير المالية والتصرف فيها ١- الموارد الطبيعية ٢- العقود، وعقود الإيجار، والتراخيص ٣- الشهرة ٤- الأصول المشفرة بدون خصم مقابل
جيم	التحويلات الرأسمالية ١- الإعفاء من الدين ٢- مطالبات التأمين على غير الحياة ٣- الضرائب على رأس المال ٤- المنح الاستثمارية ٥- الضمانات لمرة واحدة وغيرها من حالات تحمل الدين ٦- التحويلات الرأسمالية الأخرى

المراجع:

- GNs AI.2, B.8, C.8, DZ.6, DZ.10, F.15, F.18, G.9, WS.7, and WS.9. These guidance notes are posted at Update of the sixth edition of the *Balance of Payments and International Investment Position Manual* (*BPM6*) (imf.org) or at List of Guidance Notes for the *2008 SNA* Update (unstats.un.org).
- Document 2.6.3 of AEG 7/2012 meeting decisions on life insurance and major catastrophic events
- BOPCOM 22/07 - Issue Note on treatment of concessional lending

الفصل الخامس عشر – العولمة

(فصل جديد في نظام الحسابات القومية/دليل ميزان المدفوعات)

تمت المشاركة في إعداد هذا الملخص المشروح لتناول النطاق الكامل للموضوعات المقرر أن يتضمنها فصل بشأن العولمة. وأثناء مرحلة الصياغة، سيتوخى محررو نظام الحسابات القومية ودليل ميزان المدفوعات التنسيق فيما بينهم بحيث لا يتضمن دليل ميزان المدفوعات سوى القضايا ذات الأهمية النسبية من منظور إحصاءات القطاع الخارجي؛ وبالمثل، لا يتضمن نظام الحسابات القومية سوى القضايا ذات الأهمية النسبية للحسابات القومية.

ألف – مقدمة

- العولمة – أي التكامل الاقتصادي بين بلدان العالم – تتسبب في زيادة تعقيد العلاقات المتبادلة التقليدية بين الاقتصادات. فمع التخفيضات في تكاليف النقل، وثورة تكنولوجيا المعلومات، وانخفاض تكاليف الإنتاج، وازدياد انفتاح السياسات الاقتصادية، أصبحت عمليات الإنتاج متجزئة عبر الاقتصادات الوطنية المختلفة في سلسلة إنتاج موزعة بين الشركات المقيمة وغير المقيمة. ويتزايد حاليا طابع رأس المال غير الملموس، كما ازدادت حرية تحركات رأس المال والأفراد عبر الحدود.

- ومن ثم أدت العولمة إلى تزايد تعقيدات هياكل الشركات العابرة للحدود الاقتصادية المتعددة. وقامت المؤسسات متعددة الجنسيات بهذه الطريقة لأسباب عديدة منها مزايا التنوع الجغرافي، ومجابهة الحواجز التجارية، وزيادة قربها من الأسواق، وتخفيض تكلفة العمالة والنقل والضرائب.

- وتزداد صعوبة استيعاب مفهومي الإقامة والتواجد الاقتصادي، الضروريين لإحصاءات الاقتصاد الكلي، في حالة المؤسسات متعددة الجنسيات التي تمتد أنشطتها عبر الحدود الوطنية.

- ويستفيض مشروع هذا الفصل المواضيعي الجديد عن العولمة في تناول القضايا التي سبق التطرق لها أو عرضها في مختلف الأدلة الإحصائية، ويشير، حسب الاقتضاء، إلى مصادر أخرى بما في ذلك الأدلة والمطبوعات الإرشادية المنشورة منذ آخر تحديث للمعايير لمساعدة معدي البيانات في التعامل مع قضايا العولمة.

- وسوف يشرح كيف أدت الحوكمة إلى ظهور تحديات القياس التي يواجهها معدو البيانات وزادت من صعوبة تفهم مستخدمي البيانات الصورة الكاملة للإحصاءات الاقتصادية الكلية الوطنية والدولية. وتحفز تحديات القياس من ظهور بعض العروض التكميلية المقترحة – التي تعرض وجهات نظر بديلة أو تفاصيل إضافية ضرورية لفهم الصلات والروابط بين الاقتصادات. ولمعالجة هذه التحديات، تتزايد أهمية الاتفاق دوليا على المبادئ التوجيهية المنهجية اللازمة لتعزيز إمكانية المقارنة بين البيانات الشاملة على الصعيد الدولي.

- وحتى مع نشأة التيارات المعاكسة أمام بعض العوامل التي تقود العولمة، فإن المبادئ التوجيهية المتضمنة في هذا الفصل سوف تؤدي إلى الحصول على إحصاءات اقتصادية كلية توفر رؤى متعمقة في طبيعة العولمة المتغيرة.

- وسوف يقدم القسم الثاني من هذا الفصل تعريف المؤسسة متعددة الجنسيات ويناقش دورها في العولمة. وسوف يتناول القسم الثالث شرح ترتيبات الإنتاج العالمية، بما في ذلك ترتيبات الإنتاج المعقدة مثل إنتاج السلع بدون مصانع. ويستعرض القسم الرابع بعض تحديات القياس ذات الصلة بالمؤسسات متعددة الجنسيات والإنتاج العالمي. ويتناول القسم الخامس شرح المؤشرات الاقتصادية الكلية القائمة، وأساليب العرض البديلة، والتفاصيل التكميلية التي يمكنها المساعدة في مواجهة هذه التحديات وتلبية احتياجات مستخدمي البيانات. وختاما، سوف يتناول القسم السادس شرح الأدوات التحليلية التي أنشئت لتعميق فهم العلاقة بين العولمة والاقتصاد المحلي، بما في ذلك إحصاءات التجارة في القيمة المضافة (TiVA)، وسلاسل القيمة العالمية (GVCs)، وجداول العرض والاستخدام الموسعة (eSUTs). راجع العرض التخطيطي للاطلاع على التفاصيل.

باء – المؤسسات متعددة الجنسيات

- يبدأ هذا القسم بتعريف المؤسسة متعددة الجنسيات (الذي سيرد كذلك في مرحلة مبكرة على صفحات الدليلين – على سبيل المثال، في الفصل الخامس من *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٢٥*/الفصل الرابع من *دليل ميزان المدفوعات، الطبعة السابعة*) ويسلط الضوء على تعريف السيطرة، حسبما يرد في *الطبعة السادسة* الحالية *من دليل ميزان المدفوعات ووضع الاستثمار الدولي* في الفقرات ٦–١٢ إلى ٦–١٤ (والذي ستجري مواءمته في النسخة المحدّثة من نظام الحسابات القومية، حسبما يرد في المذكرة التوجيهية GN G.2).

- وينتقل بعد ذلك إلى مهام المؤسسات متعددة الجنسيات:

  - تضطلع المؤسسات متعددة الجنسيات، من خلال أنشطتها، بإدارة شؤون الإنتاج، والتجارة، والاستثمار المباشر، ونقل المعرفة والتكنولوجيا على المستوى الدولي، بهدف تعظيم أرباحها بعد الضريبة على المستوى العالمي.

  - ويتزايد لجوء المؤسسات متعددة الجنسيات إلى إنشاء هياكل ذات طابع عالمي للاستفادة من النظم القانونية والضريبية المختلفة. وتستخدم في ذلك استراتيجيات للتخطيط الضريبي، مثل استراتيجية نقل الأرباح، التي تستغل الثغرات وأوجه التباين في القواعد الضريبية لنقل أرباحها إلى المواقع منخفضة أو منعدمة الضرائب حيث تكون الأنشطة الاقتصادية ضئيلة أو منعدمة.[١]

[١] في سياق هذه المناقشات، يمكن إدراج رابط إلكتروني لمبادرة منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ومجموعة العشرين بشأن تآكل القواعد الضريبية ونقل الأرباح.

- وتنشئ المؤسسات متعددة الجنسيات كيانات ذات أغراض خاصة (SPEs) ليس لتحويل الاستثمارات المالية عالميا فحسب، بل للقيام بصورة متزايد بأنشطة أخرى مثل إدارة حقوق الملكية الفكرية، والبحوث والتطوير، والتجارة. وسوف يشير هذا القسم إلى تعريف موحد ومتعارف عليه دوليا للكيانات ذات الأغراض الخاصة (من المذكرة التوجيهية GN G.4) ويتناول مناقشة تصنيف تلك الكيانات، الذي سيرد في الفصل الخامس من *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٢٥* / الفصل الرابع من *دليل ميزان المدفوعات، الطبعة السابعة*، حول الإقامة، والوحدات المؤسسية، والقطاعات، وترد مناقشته أيضا في مواضع أخرى من *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٢٥* حسبما يكون ملائما. وسوف يتضمن هذا الفصل كذلك تصنيفا نوعيا للكيانات ذات الأغراض الخاصة (المرفق الخامس بالمذكرة التوجيهية GN G.4).[٢،٣]

- ونظرا لأن منتجات الملكية الفكرية ليست ذات طابع ملموس، واستخدامها من جانب أحد أطراف مجموعة المؤسسات متعددة الجنسيات لا يمنع استخدامها في الوقت نفسه من جانب طرف آخر، فمن الممكن أن تقوم المؤسسات متعددة الجنسيات بتسجيل منتجات الملكية الفكرية المنتجة سابقا في اقتصاد يتمتع بنظام ضريبي موات بدرجة أكبر. ومن خلال استحداث طرح هذا الموضوع، سوف يوصي هذا القسم باستخدام *"المرشد إلى قياس الإنتاج العالمي" (GMGP)* الصادر عن "لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا"، الذي يوضح كيفية استخدام هذا الترتيب الأساسي لتحديد المالكين الاقتصاديين لمنتجات الملكية الفكرية المنتجة سابقا (سواء المؤسسة الأم، أو المؤسسة المنتجة، أو مؤسسة الإنتاج المنتسبة) (المذكرة التوجيهية GN G.5). وسوف يوضح أيضا إمكانية أن تكون الكيانات ذات الأغراض الخاصة هي المالك الاقتصادي لأصول منتجات الملكية الفكرية.

جيم – الإنتاج العالمي

- سيبدأ هذا القسم بشرح دور العولمة في حدوث تغيرات في عمليات الإنتاج مع تجزؤ الإنتاج عبر الاقتصادات المختلفة ضمن سلسلة إنتاج موزعة بين الشركات المقيمة وغير المقيمة – وهو الأساس في نشأة سلاسل القيمة العالمية.

- وسوف يغطي ترتيبات الإنتاج المختلفة، بما فيها إنتاج السلع بدون مصانع، وخدمات الصناعات التحويلية بمدخلات إنتاج مملوكة لآخرين، والمتاجرة (المذكرة التوجيهية GN C.4، المنتظر وضعها في صيغتها النهائية قريبا)، مع الإشارة إلى موضع مناقشة هذه المفاهيم أيضا في الأدلة الإحصائية الأخرى (على سبيل

[٢] يرجى ملاحظة أنه وفقا للمذكرة التوجيهية GN G.2، فإن شجرة القرار، أي "التوزيع التوضيحي للوحدات على القطاعات المؤسسية في الحسابات القومية"، من المرفق الخامس في المذكرة التوضيحية GN G.2، سوف تحل محل الشكل البياني ٤–١ في الفصل المعني بالوحدات المؤسسية في *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٢٥* (الفصل الخامس في *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٢٥*).

[٣] سوف يكون تعريف الكيانات ذات الأغراض الخاصة متسقا عبر كل أدلة الإحصاءات الاقتصادية الكلية الأخرى، بما فيها *"الدليل الإحصاءات النقدية والمالية والمرشد إلى إعدادها" (MFSMCG)* و*دليل إحصاءات مالية الحكومة (GFSM)*، حيث يتناول كلا الدليلين مناقشة الأنواع المختلفة من الكيانات ذات الأغراض الخاصة مع الإقرار بعدم وجود تعريف دولي لها.

المثال، في الفصل العاشر من *دليل ميزان المدفوعات، الطبعة السابعة*، حساب السلع، الإطار ١٠-١؛ وفي الفصل الحادي عشر من *دليل ميزان المدفوعات، الطبعة السابعة*، حساب الخدمات، الإطار ١١-١). وسوف يستحدث هذا القسم كذلك التصنيف النوعي لترتيبات الإنتاج العالمية (المذكرة التوجيهية GN C.4، المرفق الثالث). وسوف تتضمن هذه المناقشة أيضا روابط إلكترونية للتصنيف الدولي الصناعي الموحد لجميع الأنشطة الاقتصادية (ISIC)، الذي يغطي تصنيف هذه الوحدات.

دال – تحديات القياس[٤]

- تشكل المؤسسات متعددة الجنسيات وترتيبات الإنتاج العالمية تحديات في القياس بالنسبة للحسابات القومية وميزان المدفوعات على حد سواء. ويمكن أن يتضمن هذا الفصل ملخصا لتحديات القياس المرتبطة بالمفاهيم الأساسية، بينما سوف يتم تناول تفاصيل قضايا القياس في مرشد تجميع بيانات ميزان المدفوعات أو غيره من المطبوعات الإرشادية.
  - ومع تشابك هياكل الشركات وترتيبات الإنتاج العالمية بحيث يؤدي إلى تقسيم الأنشطة عبر مناطق الاختصاص المختلفة، تنشأ مسألة التوزيع اللاحق لهذه الأنشطة على الاقتصادات المختلفة.
  - وقد تؤدي تعقيدات هياكل التمويل والملكية في المؤسسات متعددة الجنسيات إلى حجب روابط الملكية النهائية و"تضخيم" أرصدة وتدفقات الاستثمار المباشر نظرا لأنه يتم حساب كل تدفق من وإلى كل اقتصاد حتى إذا كانت الأموال، أو الدخل، عابرين فقط.
  - وبالمثل، يتسبب تجزؤ التجارة في تضخيم إجمالي التدفقات التجارية. وسيتم إيضاح هذا الأثر في شكل بياني، حسبما يرد في المذكرة التوضيحية GN G.7، المرفق الثاني.
  - حرية حركة أصول الشركات عبر الحدود – بما في ذلك الأصول غير الملموسة مثل منتجات الملكية الفكرية، والقدرة على تغيير المقر القانوني للشركة بسهولة إلى بلد آخر، وغيرها من الأنشطة، مثل التسعير التحويلي والخدمات فيما بين جهات المجموعة الواحدة – قد تجعل الموقع الحقيقي لتوليد الأرباح والقيمة المضافة مبهما.
  - ولا شك أن التأكد من رصد كل أنشطة المؤسسة متعددة الجنسيات، دون ازدواجية، وتوزيعها بالشكل الصحيح حسب الإقليم الاقتصادي يشكل تحديا إحصائيا نظرا لأن المعايير الحالية لا تعتبر المؤسسة متعددة الجنسيات كيانا واحدا.[٥] وقد يتسبب عدم تسجيل أنشطة المؤسسات متعددة الجنسيات بالشكل الصحيح في سوء توزيع إجمالي الناتج المحلي، ومن ثم، تشويه المؤشرات الاقتصادية الكلية للاقتصاد المعني بدرجة حادة.

[٤] لأغراض إعداد هذا الملخص رفيع المستوى، يتم استعراض تحديات القياس المصاحبة للعولمة بصفة مستقلة في أحد أقسام هذا الفصل. وفي مرحلة الصياغة، يمكن إدراجها بصورة مختلفة في سياق إعداد نظام الحسابات القومية ودليل ميزان المدفوعات.

[٥] في هذا السياق يمكن الإشارة إلى استخدام وحدات الحالات الكبيرة كاستراتيجية للحصول على معلومات متسقة حول النشاط الاقتصادي للمؤسسات متعددة الجنسيات.

هاء – المؤشرات البديلة والمعلومات التكميلية لمتابعة تأثير العولمة وتلبية احتياجات المستخدمين

- سوف يركز هذا القسم على تأكيد أهمية المؤشرات الاقتصادية الكلية ضمن الإطار الاقتصادي الكلي القائم، وإعداد بيانات أكثر تفصيلا أو تكميلية متسقة مع الإطار الأساسي، وعروض بديلة تتجاوز نطاق الأطر الأساسية لتقديم معلومات إضافية للمستخدمين عن آثار العولمة.
- أولا، سوف يتم التأكيد على المؤشرات الاقتصادية الكلية ضمن الأطر الاقتصادية الكلية القائمة واستخدامها لفهم أنشطة المؤسسات متعددة الجنسيات. وعلى سبيل المثال:
  - ينبغي إبراز أهمية بعض المؤشرات الرئيسية في نظام الحسابات القومية، مثل إجمالي الدخل القومي وصافي الدخل القومي، وإجمالي الدخل القومي المتاح وصافي الدخل القومي المتاح، ودخل الأسر المعيشية (المعدل) المتاح، وهي عموما مؤشرات أقل تشوها نتيجة العولمة وأقل حساسية لآثار أنشطة المؤسسات متعددة الجنسيات مقارنة بإجمالي الناتج المحلي، وخاصة في البلدان ذات التواجد المكثف للمؤسسات متعددة الجنسيات (المذكرة التوجيهية G.2). وتقدم هذه المؤشرات صورة أفضل للأنشطة الاقتصادية الأساسية في المؤسسات متعددة الجنسيات.
  - إحصاءات أنشطة المؤسسات متعددة الجنسيات (AMNE) وإحصاءات المؤسسات الأجنبية المنتسبة (FATS) وثيقة الصلة، التي تقدم معلومات إضافية عن المؤسسات الخاضعة للسيطرة الأجنبية تتجاوز نطاق إحصاءات الاستثمار الأجنبي المباشر التقليدية التي تشملها حسابات ميزان المدفوعات ووضع الاستثمار الدولي. وسوف يتضمن هذا الفصل مناقشة نطاق التغطية، والوحدات الإحصائية، ووقت القيد والتقييم، وتمييز متغيرات أنشطة المؤسسات متعددة الجنسيات وقضايا إعداد البيانات من الملحق الرابع في *الطبعة السادسة الحالية من دليل ميزان المدفوعات ووضع الاستثمار الدولي*، مع إدخال بعض التحديثات. وسيتضمن إشارات مرجعية لمصادر أخرى للمعلومات، مثل *التعريف المرجعي للاستثمار الأجنبي المباشر* الصادر عن منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي و*دليل إحصاءات التجارة الدولية في الخدمات*. وسيؤكد أيضا أهمية مطابقة إحصاءات "الاستثمار الأجنبي المباشر" مع إحصاءات "أنشطة المؤسسات متعددة الجنسيات" لمعالجة بعض تحديات القياس التي تفرضها المؤسسات متعددة الجنسيات، ودعم عمليات التحليل وصنع السياسات (لكي تكون مقياسا لسلامة البيانات) (المذكرة التوجيهية GN D.9).
- وبعد ذلك، يمكن تكوين رؤى متعمقة عن طريق البيانات التفصيلية أو التكميلية التي توفر بيانات أكثر تفصيلا لكنها متسقة مع الأساسيات الاقتصادية للإطار الأساسي، على سبيل المثال:
  - من شأن العروض التكميلية لإحصاءات الاستثمار المباشر، حسب الاقتصاد المستثمر النهائي، وحسب الاقتصاد المضيف النهائي، إلخ، (التي سيتم تناولها بالتفصيل في المرفق السادس المنقح من *دليل ميزان*

المدفوعات، الطبعة السابعة، بعنوان قضايا مختارة حول الاستثمار المباشر) أن تساعد في التصدي لتلك التحديات (المذكرة التوجيهية GN D.6).

- ويمكن كذلك زيادة التفصيل في حسابات القطاع المؤسسي، على أساس سيطرة وملكية الشركات، حسب الهيكل الإحصائي للاقتصاد، والموارد المتاحة، والاحتياجات على مستوى السياسات (المذكرة التوجيهية GN G.2). ومن الممكن أن يتضمن هذا القسم شكلا بيانيا يوضح زيادة مستوى التفصيل في حسابات القطاع المؤسسي استنادا إلى المذكرة التوجيهية GN G.2، المرفق الثاني.

- ومن شأن العروض التكميلية لدخل التجارة والاستثمار حسب خصائص كل مؤسسة، بما في ذلك الملكية (مثل الخاضعة للسيطرة المحلية أو الخاضعة للسيطرة الأجنبية) والحجم، أن تساعد في تحديد دور المؤسسات متعددة الجنسيات في الحساب الجاري (المذكرات التوجيهية GN C.2, C.4, D.6, G.7). وبالنسبة للمستويات الحدية (على نوع المنتج والصناعة والحجم)، سوف يستعرض هذا القسم بعض المعايير العامة (كما في الفقرات ١٢–١٥ من المذكرة التوجيهية GN C.2) لكنه يترك القرار لمعدي البيانات في تحديد المستويات الحدية التي يرونها. وسوف يعرض هذا الفصل النموذج القياسي (راجع المرفق الأول من المذكرة التوضيحية GN C.2) في هيئة جدول.

- وسيتم تحديد الكيانات ذات الأغراض الخاصة بصفة مستقلة ضمن الإحصاءات عبر الحدود:[٦] فتجميع بيانات الكيانات ذات الأغراض الخاصة ضمن إحصاءات القطاع الخارجي، والتقسيمات المحبذة لبيانات تلك الكيانات بما في ذلك توسعات البيانات (حسب المذكرة التوجيهية GN G.4) ، يشكلان عاملين مهمين في إتاحة فهم أفضل لمساهمة الكيانات ذات الأغراض الخاصة من منظور الحسابات القومية والخارجية على حد سواء (سوف يكون هناك رابط إلكتروني لكتاب " *Special Purpose Entities: Guidelines for a Data Template*" (الكيانات ذات الأغراض الخاصة: المبادئ التوجيهية لإعداد نموذج بيانات قياسي). وبالنسبة للبلدان التي تشكل الكيانات ذات الأغراض الخاصة فيها قدرا كبيرا، يوصي هذا القسم بقيام معدي الحسابات القومية بتحديد الكيانات ذات الأغراض الخاصة ضمن حسابات القطاع المؤسسي كبند تكميلي "منها" تحت الشركات المالية وغير المالية الخاضعة للسيطرة الأجنبية، على حد سواء. وبالنسبة لعمليات الاحتساب المعززة لبيانات الكيانات ذات الأغراض الخاصة الخاضعة لرعاية الحكومة (المذكرة التوجيهية GN D.5، المتوقع الانتهاء من صياغتها قريبا) فسوف يتم تناولها في تحديثات الفصل المعني بالحساب المالي في *دليل ميزان المدفوعات، الطبعة السادسة*، في الفقرات (٨–٢٤ إلى ٨–٢٦).

[٦] سيتجاوز ذلك حدود الإرشادات الواردة في الطبعة السادسة الحالية من دليل ميزان المدفوعات، في الفقرة ٤–٨٧، التي تقتصر التحديد المستقل التكميلي للكيانات ذات الأغراض الخاصة على الاستثمار المباشر.

- ويمكن كذلك استخدام الإحصاءات التكميلية في إطار دليل ميزان المدفوعات، مثل التفاصيل الإضافية حسب الموقع الجغرافي وحسب المنتج، لتحسين المؤشرات على تحليل سلاسل القيمة العالمية (راجع المذكرة التوجيهية GN G.7، المرفق الخامس).

- وأخيرا، يمكن التوصل إلى منظور متفرد من خلال العروض التكميلية أو توسعات البيانات التي يتم إعدادها خارج الإطار المفاهيمي لنظام الحسابات القومية ودليل ميزان المدفوعات على أساس مفاهيم بديلة. وعلى سبيل المثال:

- سوف يشجع هذا القسم اعتماد خيار طوعي للتوسع في الإطار الأساسي باستخدام عرض تكميلي للكيانات ذات الأغراض الخاصة المعاد تصنيفها من بلدان تأسيسها القانوني إلى بلدان مؤسساتها الأم بالنسبة للاقتصادات التي تُعتبر فيها الكيانات ذات الأغراض الخاصة حيوية.

واو – الأدوات التحليلية

- سوف يعرض هذا القسم الأخير عدة أدوات تحليلية تم إعدادها لتعميق فهم العلاقة بين العولمة والاقتصاد المحلي. وسيبدأ بمقدمة عن مفهوم إحصاءات "التجارة في القيمة المضافة" (TiVA)، التي تقيس القيمة التي يضيفها كل بلد وكل نشاط اقتصادي في إنتاج السلع والخدمات التي يتم تداولها واستهلاكها في جميع أنحاء العالم. وسوف يقدم هذا القسم نظرة عامة لنتائج مؤشرات التجارة في القيمة المضافة ويشير إلى مواد أخرى، مثل المعلومات عن مبادرة منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ومنظمة التجارة العالمية بشأن التجارة في القيمة المضافة.

- ثم يستحدث هذا القسم مفهوم حساب سلاسل القيمة العالمية التابع، ويشرح كيفية استخدامه لتحديد سلسلة القيمة العالمية والإفصاح عنها بصورة أفضل فيما يتعلق بمنتج معين أو مجموعة من المنتجات المعينة ضمن إحدى سلاسل القيمة العالمية. ويتألف حساب سلاسل القيمة العالمية التابع من جداول العرض والاستخدام في سلسلة قيمة عالمية معينة، سواء على المستوى القومي أو متعدد البلدان، مستندا إلى منهج يركز على المؤسسات مكوَّن من إحصاءات ومعلومات متكاملة وأكثر تفصيلا للأعمال حول مجالات/أنشطة الأعمال، وحسابات القطاع المؤسسي ذات الصلة بسلسلة قيمة عالمية محددة– وسيتناول شرح كيفية إعداد تلك البيانات، مع الإشارة أيضا إلى بعض المواد المرجعية، مثل "كتيب سلاسل القيمة العالمية" (GVC Handbook) لعام ٢٠١٩، للاطلاع على مزيد من المعلومات.

- وأخيرا، يستعرض هذا القسم "جداول العرض والاستخدام الموسعة" المصممة لتقديم بيانات تفصيلية عن دور المؤسسات متعددة الجنسيات في عمليات الإنتاج والمساعدة في تحليل سلاسل القيمة العالمية (GVC) وإحصاءات "التجارة في القيمة المضافة" (TiVA). ومن الضروري ملاحظة أنه من المتوقع أن يراعي معدو البيانات المرونة في استخدام "جداول العرض والاستخدام الموسعة" على النحو الأوثق صلة بظروفهم. وسوف

يتناول هذا القسم شرح بعض التوسعات ويتضمن إشارة مرجعية للمبادئ التوجيهية الصادرة عن الأمم المتحدة بعنوان " *Accounting for Global Value Chains: GVC Satellite Accounts and Integrated Business Statistics* بالإضافة إلى الكتيب الذي يصدر قريبا عن منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، بعنوان "*Handbook on Extended Supply and Use Tables*"، للاطلاع على مزيد من التفاصيل والمجموعة الكاملة لتوسعات البيانات.

العرض التخطيطي

ألف	مقدمة
باء	المؤسسات متعددة الجنسيات ١- تعريف المؤسسات متعددة الجنسيات ومفهوم السيطرة ٢- فهم دور المؤسسات متعددة الجنسيات الإطار: التصنيف النوعي للكيانات ذات الأغراض الخاصة الشكل البياني: شجرة القرار في "المرشد إلى قياس الإنتاج العالمي"
جيم	الإنتاج العالمي ١- ترتيبات الإنتاج العالمي الإطار: التصنيف النوعي لترتيبات الإنتاج العالمي
دال	تحديات القياس الشكل البياني: أثر تجزؤ التجارة على إجمالي التدفقات التجارية
هاء	المؤشرات البديلة والمعلومات التكميلية لمتابعة تأثير العولمة وتلبية احتياجات المستخدمين ١- المؤشرات الاقتصادية الكلية القائمة ٢- البيانات التفصيلية أو التكميلية الشكل البياني: حسابات القطاع المؤسسي – الشركات المالية وغير المالية الجدول: النموذج القياسي لتحديد دور خصائص المؤسسات في الحساب الجاري (من المذكرة التوجيهية GN C.2، المرفق ١) ٣- العروض البديلة أو التوسعات
واو	الأدوات التحليلية ١- مؤشرات التجارة في القيمة المضافة ٢- حساب سلاسل القيمة العالمية التابع ٣- جداول العرض والاستخدام الموسعة

المراجع:

- *BPM6* Appendix 4
- GNs G.2, G.4, G.5, G.7, C.2, C.4, D.5, D.6, and D.9
- UNECE *Guide to Measuring Global Production*
- UNECE *Impact of Globalization on National Accounts*
- UN *Accounting for Global Value Chains: GVC Satellite Accounts and Integrated Business Statistics*
- IMF "Final Report of the Working Group on Balance of Payments Statistics Relevant for the Analysis of Global Value Chains"
- OECD *Benchmark Definition of Foreign Direct Investment, fourth edition*
- IMF "Final Report of the Task Force on Special Purpose Entities"
- IMF *Special Purpose Entities: Guidelines for a Data Template*

الفصل السادس عشر – التحول الرقمي

(فصل جديد في نظام الحسابات القومية/دليل ميزان المدفوعات)

تمت المشاركة في إعداد هذا الملخص المشروح لتناول النطاق الكامل للموضوعات المقرر أن يتضمنها الفصلان بشأن التحول الرقمي. وأثناء مرحلة الصياغة، لن يتضمن دليل ميزان المدفوعات سوى القضايا ذات الأهمية النسبية من منظور إحصاءات القطاع الخارجي؛ وبالمثل، لن يتضمن نظام الحسابات القومية سوى القضايا ذات الأهمية النسبية للحسابات القومية.

ألف – مقدمة

- هذا الفصل المواضيعي الجديد سيقدم عرضا مستفيضا للقضايا الناشئة عن التحول الرقمي التي سبق التطرق لها في مختلف الأدلة الإحصائية، ويطرح رؤية موحدة لتلك القضايا، بما في ذلك التعاريف والتفسيرات، وحسبما يكون ملائما، سوف يستعرض إرشادات القياس الموجزة للمنتجات ونماذج الأعمال التي نشأت في الاقتصاد الرقمي.

- وسوف يستعرض هذا القسم تعريف التحول الرقمي ويشير إلى أثره العميق على الإنتاج والاستهلاك والتجارة وغيرها من الجوانب الاقتصادية وما ترتب على ذلك من ضرورة إيضاح صورة المنتجات والأنشطة الرقمية في الحسابات الاقتصادية الكلية. وسوف يترتب على ذلك ضرورة إجراء تغييرات في نظم التبويب (مثل عرض خدمات الحاسب الآلي والمعلومات ضمن فئة خدمات المستوى الأول في الحساب الجاري، وإضافة تقسيمات من فئة "ومنها" في ميزان المدفوعات) إلى جانب إعداد بيانات الحسابات المواضيعية (جداول العرض والاستخدام الرقمية) والحسابات الموسعة بالنسبة للخدمات المجانية.

- وينتقل القسم التقديمي بعد ذلك إلى تقديم عرض موجز لجوانب الاقتصاد الرقمي والقضايا التي يتناولها هذا الفصل بالنقاش. وسوف يستند هذا القسم أساسا إلى المذكرات التوجيهية GN DZ.1 (القسمان ١ و٢)، وGN DZ.5 (الأقسام ١–٤)، وGN C.6.

- ويتألف هذا الفصل من الأقسام التالية: *السلع والخدمات الرقمية*، مع أقسام فرعية عن أصول البيانات، والذكاء الاصطناعي، والحوسبة السحابية (القسم الثاني)؛ و*المنصات الرقمية*، مع أقسام فرعية عن التعريفات والتصنيفات، ومنصات الوساطة الرقمية غير المالية، والمنصات المجانية *والسلع والخدمات الرقمية المجانية* الممولة بالدعاية وجمع البيانات (القسم الثالث)؛ و*التحول الرقمي والنظام المالي*، مع أقسام فرعية عن الخدمات المالية الرقمية، والأصول الرقمية (القسم الرابع)؛ و*قياس أسعار وأحجام المنتجات المتأثرة بالتحول الرقمي* (القسم الخامس)؛ و*الأدوات التحليلية لقياس تأثير التحول الرقمي*، مع أقسام فرعية عن جداول العرض والاستخدام الرقمية والحسابات الموسعة للمنصات الرقمية المجانية (القسم السادس).

باء – السلع والخدمات الرقمية

الحوسبة السحابية

- سوف يقدم هذا القسم الفرعي تعريفا للحوسبة السحابية وجهات تزويد الخدمات السحابية ويتناول مناقشة تحديات إعداد البيانات، والاحتياجات على مستوى البيانات الناشئة عن إبدال ملكية مخزون رأسمال تكنولوجيا المعلومات داخل الموقع بخدمات الحوسبة من بُعد. وسوف يتناول كذلك استعراض الإرشادات بشأن تحديد الملكية الاقتصادية لأصول تكنولوجيا المعلومات، وقياس الاستثمار للحساب الذاتي في المعدات، والمعاملات العابرة للحدود في خدمات الحوسبة السحابية، والاستثمار الأجنبي المباشر المقترن بالحوسبة السحابية، بما في ذلك معدات تكنولوجيا المعلومات المستضافة على سحابة جهة أجنبية مقيدة على أساس الملكية.

- وسوف يشير هذا القسم الفرعي كذلك إلى احتمال أن يؤدي تمييز الاستهلاك الوسيط لخدمات الحوسبة السحابية، حسب التوصية الواردة في القسم المتعلق بجداول العرض والاستخدام الرقمية (القسم السادس)، إلى تحسين سبل قياس الحوسبة السحابية وتوفير معلومات مهمة لمستخدمي البيانات. وسوف يتضمن إشارة مرجعية للمناقشة بخصوص الحوسبة السحابية في القسم المعني بقياس الأسعار والأحجام (القسم الخامس).

- وسوف ينتقل هذا القسم الفرعي بعد ذلك لمناقشة الاستثمار في التراخيص طويلة الأجل للبرمجيات المستضافة على السحابة باعتبارها إحدى قضايا القياس الناشئة عن الحوسبة السحابية. وسوف يستند إلى المذكرات التوجيهية GN DZ.3، وGN DZ.6، وGN DZ.7، وGN DZ.8، وتقرير المكتب الإحصائي للاتحاد الأوروبي ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي عن منتجات حقوق الملكية الفكرية: *Report on Intellectual Property Products.*

- وسوف يستند هذا القسم الفرعي إلى المذكرة التوجيهية GN DZ.8 والمناقشات بشأن الحوسبة السحابية في المذكرة التوجيهية GN DZ.1.

أصول البيانات

- هذا القسم الفرعي سوف يوضح أهمية أصول البيانات في قيمة وعمليات شركات كثيرة في الاقتصاد الرقمي، وسوف يعرِّف البيانات كأصل ناتج عن النفاذ إلى الظواهر الملاحظة وقيدها، وتقديم إرشادات عن رصد إجمالي وصافي الاستثمار في أصول البيانات والمعاملات في نسخ البيانات، بما في ذلك طرق التقييم. وسوف يتناول كذلك التمييز بين الاستثمار في البيانات والاستثمار في البرمجيات. وسوف تؤدي التوصيات بشأن البيانات باعتبارها أصولا إلى توسيع فئة البرمجيات وقواعد البيانات ضمن منتجات الملكية الفكرية في *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٠٨* (الفقرات ١٠–١٠٩ إلى ١٠–١١٤) وحدود الإنتاج في نظام الحسابات القومية. وسوف يستند النقاش إلى المذكرتين التوجيهيتين GN DZ.6 وGN DZ.4.

الذكاء الاصطناعي (AI)

- سوف يتناول هذا القسم الفرعي مناقشة الحاجة إلى زيادة إبراز أهمية الذكاء الاصطناعي من خلال التمييز بين برمجيات الذكاء الاصطناعي بوصفها نوعا خاصا من البرمجيات وإدراج النظم الذكية في التعريف الموسع لمنتجات الملكية الفكرية (الفقرة ١٠–٩٨ في *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٠٨*). وسوف تشير المناقشة كذلك إلى استخدام أصول البيانات في تدريب برمجيات الذكاء الاصطناعي وتحديثها عن طريق تقنيات "تعلُم الآلة" (ML) ومراعاة الحد بين برمجيات الذكاء الاصطناعي وأصول البيانات. وسوف تستند هذه المناقشة إلى المذكرة التوجيهية GN DZ.7.

جيم – المنصات الرقمية

التعريفات والتصنيفات

- سوف يتناول هذا القسم الفرعي تعريف المنصات الرقمية، بحيث يميزها عن غير المنصات مثل مواقع تجارة التجزئة الإلكترونية. وسوف يتناول كذلك تعريف الوساطة الرقمية وتحديد طبيعة أنواع المنصات الرقمية الثلاثة، وهي: (١) منصات الوساطة الرقمية غير المالية (DIPs)، التي تتولى معاملات الوساطة في السلع والخدمات غير المالية؛ و(٢) المنصات المجانية الممولة من خلال الدعاية والظواهر الملاحظة (OP)؛ و(٣) منصات الوساطة الرقمية المالية، التي تتولى أعمال الوساطة في معاملات التمويل أو معاملات المدفوعات. ثم يشير إلى أن منصات الوساطة الرقمية المالية سوف يجري تناولها بالنقاش في قسم مستقل عن التحول الرقمي والنظام المالي. وسوف تستند المناقشة إلى المذكرات التوجيهية GN DZ.9، وGN DZ.1، و GN F.7.

منصات الوساطة الرقمية غير المالية (DIPs)

- هذا القسم الفرعي سوف يتناول مناقشة منصات الوساطة الرقمية غير المالية، مع الإشارة إلى أنها تحصل عادة على دخل من الرسوم نظير تيسير المعاملات لكنها لا تحظى بملكية السلعة أو الخدمة المتعامل بها. وسوف يتناول بعد ذلك التحديات التي تواجه عملية توصيف خدمات هذه المنصات الرقمية والأنشطة التي تتولى الوساطة فيها، بما في ذلك مدى انتشار المعاملات عبر الحدود وانتشار الموردين غير الرسميين. وسوف يستعرض كذلك "المنهج الصافي" في قيد هذه المعاملات وشرح كيفية تأثيره على قياس المعاملات عبر الحدود في منصات الوساطة الرقمية. ويتناول الفصل الحادي عشر بعنوان "*حساب الخدمات*" في مسودة *الطبعة السابعة من دليل ميزان المدفوعات* مناقشة هذه المسائل لكنه يشير إلى إمكانية الاطلاع على تفاصيل إضافية في الفصل الذي يتناول *التحول الرقمي*. وسوف يستند النقاش إلى المذكرتين التوجيهيتين GN DZ.9 وGN C.4.

- وبالإضافة إلى المادة الجديدة الواردة في هذا الفصل، سوف يتضمن الفصل السابع من نظام الحسابات القومية الجديد تحديث تعريف الخدمات الهامشية (الفقرة ٦-٢١) لإيضاح أن هذه الخدمات الهامشية تستبعد خدمات الوساطة الرقمية التي تسهل التغييرات في ملكية السلع.

المنصات الرقمية المجانية والسلع والخدمات الرقمية المجانية

- سوف يتناول هذا القسم الفرعي شرح كيفية إدراج السلع والخدمات المجانية التي تمثل جزءا من حزمة المُخرجات التي يوفرها المنتِجون السوقيون في المنصات الرقمية وغير المنصات ضمن إجمالي الناتج المحلي بالأسعار الجارية. ثم يتناول شرح إطار القياس للمنصات المجانية الممولة بالدعاية وإنشاء أصول البيانات من ظواهر المستخدمين الملاحظة. وسوف يستعرض أيضا المبادئ التوجيهية بشأن البرمجيات مفتوحة المصدر والمحتوى الذي ينشئه المستخدم. وسوف يستند هذا القسم الفرعي إلى المذكرة التوجيهية GN DZ.3.

- وسوف يعرض هذا القسم الفرعي بعد ذلك مناقشة موجزة حول السلع والخدمات الرقمية المجانية في قياسات التغير في السعر والحجم ويقدم إشارة مرجعية للمناقشة المطولة حول السلع والخدمات الرقمية في القسم الخامس المتعلق بقياس الأسعار والأحجام. وسوف يستند هذا الجزء من القسم إلى المذكرة التوجيهية GN DZ.1.

- وسوف يوصي هذا القسم الفرعي بإنشاء حساب موسع (تكميلي) يتضمن معالجة بديلة للمنصات الرقمية المجانية الممولة بالدعاية وتجميع ظواهر المستخدمين الملاحظة.[١] وسوف يستند هذا الجزء من القسم إلى المذكرة التوجيهية GN DZ.4.

- وختاما، سوف يوضح هذا القسم الفرعي أن المعلومات التكميلية المقدمة عن السلع والخدمات المجانية يمكن أن تتضمن استخدام الأسعار المعدلة لتقييم الحزم المتكاملة من البنود المجانية والبنود المضاف إليها هامش الربح حيث يستخدم سعر البند المضاف إليه هامش الربح في تمويل البند المجاني.

دال – التحول الرقمي والنظام المالي

الخدمات المالية ووسائل الدفع الجديدة بفضل التحول الرقمي

- سوف يشير الجزء الأول من هذا القسم الفرعي إلى أن التحول الرقمي أدى إلى ظهور خدمات مالية وآليات دفع جديدة. وسوف يشير بعد ذلك إلى أن هذه الخدمات الجديدة والمحسنة التي أصبحت ممكنة بفضل التحول

[١] المعالجة البديلة سوف تعيد توجيه جزء من إنفاق الأسر على المنتجات الدعائية ليصبح مشتريات مباشرة من الخدمات المجانية لتلك المنصات الرقمية. وسوف توصي كذلك بإدراج ما يلي في أصول البيانات: (١) تكلفة الحصول على ظواهر الأسر الملاحظة عن طريق إنتاج الخدمات المجانية التي تجذب انتباهها للمنصة الرقمية، و(٢) قيمة المحتوى الذي ينشئه المستخدم وتنتجه الأسر مع المدخلات الوسيطة من خدمات المنصة الرقمية المجانية.

الرقمي تندرج ضمن الفئات الحالية للمنتجات والأنشطة، ولكن يمكن عرضها كبنود "ومنها" إذا كانت مهمة وقابلة للتعريف. (ويتناول الفصل الحادي عشر بعنوان "*حساب الخدمات*" في *الطبعة السابعة من دليل ميزان المدفوعات* مناقشة هذه المسائل ويشير إلى توافر المزيد من التفاصيل في الفصل الذي يتناول *التحول الرقمي*). وسوف يستند هذا القسم الفرعي والذي يليه إلى المذكرة التوجيهية GN F.7.

الخدمات المالية الرقمية

سوف يتناول هذا القسم الفرعي مناقشة منصات الوساطة الرقمية المالية بصفتها جهات توريد الخدمات لتيسير إقراض النظراء، والتمويل التشاركي على أساس أسهم رأس المال، والإقراض التشاركي في إطار الأعمال الخيرية. وسوف يتم تسليط الضوء على الفرق بين خدمات الوساطة الرقمية المالية (التي تفرض بموجبها المنصات الرقمية رسوما نظير تسهيل إجراء المعاملات بين مقدمي الأموال ومستخدميها) وخدمات الوساطة المالية (التي يقوم بموجبها الوسيط بالاقتراض من مقدم الأموال ويقوم بإقراض طالبي الأموال). وتحصل منصات الوساطة الرقمية المالية عموما على رسوم صريحة مقابل خدماتها للمطابقة وتسهيل المعاملات، ومن ثم فهي شركات مالية مساعدة (S126)، وليست جهات وساطة مالية.

الأصول المشفرة والأصول الرقمية ذات الصلة

- تُصنَّف بوجه عام الأصول المشفرة القابلة للاستبدال والأصول الرقمية ذات الصلة في فئتين، هما: (١) تلك الأصول المصممة للعمل كواسطة تبادل عامة (بالتزام مقابل وبدون التزام مقابل)؛ و(٢) الأصول الرقمية الأخرى مثل الرموز المشفرة المتداولة كأوراق مالية. وسوف يتضمن هذا القسم الفرعي شجرة قرار للتمييز بين مختلف الأصول الرقمية استنادا إلى المرفق الثاني–١، في المذكرة التوجيهية GN F.18. ووفقا لما تعرضه شجرة القرار، فإن الأصول المالية الرقمية والأصول المشفرة هما فئتان متداخلتان جزئيا من الأصول الرقمية.

- وسوف يستعرض هذا القسم الفرعي كذلك تعريفات لمختلف أنواع الأصول المشفرة ويشرح دور تكنولوجيا دفاتر الحسابات الرقمية الموزعة (DLT) وتكنولوجيا البلوك تشين في تيسير تسوية المدفوعات اللامركزية. وسوف يتناول كذلك شرح إمكانية تقسيم الأصول المشفرة إلى أصول مشفرة قابلة للاستبدال وأخرى غير قابلة للاستبدال. وبالإضافة إلى ذلك، سوف يتضمن هذا القسم الفرعي تصنيفا نوعيا للأصول المشفرة القابلة للاستبدال استنادا إلى المرفق الثاني–٢، في المذكرة التوجيهية GN F.18، لشرح تصنيف الأصول المشفرة القابلة للاستبدال.

- وسوف يشار إلى أن كل الأصول المشفرة القابلة للاستبدال تستوفي حدود الأصول. وبالنسبة لتصنيف الأصول المشفرة القابلة للاستبدال، فينبغي قيد الأصول المحملة بالتزامات مقابلة كأصول مالية.

- ولم يتحدد بعد تصنيف الأصول المشفرة القابلة للاستبدال المصممة لتعمل كواسطة عامة للتبادل بدون التزام مقابل (CAWLM) والأصول المشفرة القابلة للاستبدال المصممة لكي تعمل كواسطة للتبادل ضمن منصة أو شبكة بدون التزام مقابل (CAWLP)، وسوف يتم تعديل هذا الملخص المشروح على أساس القرار الذي يُتخذ

بعد تقييم الاستجابات لمسح المستخدمين المتفق عليه في الاجتماع المشترك بين فريق الخبراء الاستشاري ولجنة صندوق النقد الدولي المعنية بإحصاءات ميزان المدفوعات المنعقد في أكتوبر ٢٠٢٢.

- وفي إطار مناقشة بشأن الرموز غير القابلة للاستبدال (NFTs) سيتم تعريف هذه الرموز كقيود رقمية في سلسلة كتل (بلوك تشين) مقترنة بأصل رقمي أو مادي لكنها مختلفة عن الأصول. وسوف يتناول هذا القسم الفرعي مناقشة تصنيف الرموز غير القابلة للاستبدال على النحو التالي: (١) رموز لا تمنح سوى الاستخدام الشخصي وتعرض الحقوق؛ و(٢) رموز تمنح حقوقا تجارية محدودة؛ و(٣) رموز تمنح حقوق ملكية كاملة، وسوف يتم استعراض المبادئ التوجيهية بشأن قيد كل فئة من فئات الرموز غير القابلة للاستبدال. وسوف يكون الأسلوب الموصى به لمعالجة كل نوع من أنواع الرموز غير القابلة للاستبدال وفقا لما يرد في المذكرة التوجيهية المعتمدة GN DZ.10.

هاء – قياس أسعار وأحجام المنتجات المتأثرة بالتحول الرقمي

- سوف يوضح هذا القسم أن كثيرا من تحديات القياس الناشئة عن التحول الرقمي تنطوي على الأحجام وليس المخرجات بالأسعار الجارية وسوف يسلط الضوء على القضايا المميزة التي تنشأ في قياس التغير في أسعار وأحجام المنتجات الرقمية.

- ومن بين المنتجات والأنشطة التي سيتم النظر فيها سلع وبرمجيات وبيانات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والحوسبة السحابية وغيرها من خدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، ومنصات الوساطة الرقمية، والتجارة الإلكترونية، والمنصات المجانية الممولة بالدعاية وتجميع البيانات.

- وتشمل قضايا القياس تكرار ظهور منتجات ونماذج منتجات جديدة أو محسنة، والمنتجات حسب الطلب/ المتنوعة، والتجميع في حزم متكاملة، والتجارة الإلكترونية.

- وسوف تتضمن الأساليب المذكورة وطرق تعديل السعر لاستبعاد متغير الجودة (المنهج الهيدوني، ونماذج تسعير الخيارات، وتكاليف المنتجين) وإعادة اختيار بنود العينة (حسب التعريف الوارد في *"كتيب قياسات الأسعار والأحجام في نظام الحسابات القومية"* (*Handbook on Price and Volume Measures in National Accounts*)، الصادر عن المكتب الإحصائي الأوروبي، ومؤشرات قيم الوحدات للبنود المتجانسة.

- وسوف يفترض هذا القسم أن الفصل الثامن عشر من *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٢٥* سيغطي القضايا المتعلقة بقياس الأسعار والأحجام. وسوف يستند هذا القسم إلى المذكرة التوجيهية GN DZ.1، و*"كتيب قياسات الأسعار والأحجام في نظام الحسابات القومية"* الصادر عن المكتب الإحصائي الأوروبي، و*دليل مؤشر أسعار المستهلكين: المفاهيم والأساليب* (٢٠٢٠). ويمكن كذلك الاسترشاد بالدراسات البحثية المستشهد بها في المذكرة التوجيهية GN DZ.1.

واو – الأدوات التحليلية لتسليط مزيد من الأضواء على التحول الرقمي

الحساب المواضيعي عن الاقتصاد الرقمي والحساب الموسع عن المنتجات الرقمية المجانية

- سوف يوضح الجزء الأول من هذا القسم الفرعي دور الحساب الموسع الذي يتناوله هذا القسم بالنقاش عن المنتجات الرقمية المجانية والحساب المواضيعي الأكثر شمولا عن الاقتصاد الرقمي في إظهار تأثير التحول الرقمي. وسوف يوضح الحساب المواضيعي عن الاقتصاد الرقمي التقسيمات البديلة والتفاصيل الإضافية المستحدثة في جداول العرض والاستخدام الرقمية (SUTs) إلى جانب القياسات البديلة للمنتجات الرقمية المجانية استنادا لحدود الإنتاج والاستهلاك الموسعة المستحدثة في الحساب الموسع عن المنتجات الرقمية المجانية.

جداول العرض والاستخدام الرقمية

- سوف يستعرض هذا القسم الفرعي المبادئ التوجيهية لإعداد بيانات جداول العرض والاستخدام الرقمية كأداة لإظهار مدى التحول الرقمي في الاقتصاد عن طريق إضافة صفوف في جداول العرض والاستخدام تؤدي إلى تقسيم المعاملات المطلوبة رقميا أو المستلمة رقميا، مع توفير تقسيم للمنتجات الرقمية كذلك.
- وتتضمن جداول العرض والاستخدام الرقمية كذلك أعمدة إضافية عن الناتج، والقيمة المضافة، والاستهلاك الوسيط في كل من (١) أنشطة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛ و(٢) المنصات الرقمية المجانية الممولة بالدعاية وتجميع البيانات؛ و(٣) منصات الوساطة الرقمية غير المالية؛ و(٤) الشركات المعتمدة على منصات الوساطة الرقمية؛ و(٥) تجارة التجزئة الإلكترونية؛ و(٦) الشركات الرقمية فقط التي تقدم الخدمات المالية وخدمات التأمين؛ و(٧) المنتجين الآخرين الذين يعملون رقميا فقط.
- وسوف يحدد هذا القسم أيضا المؤشرات ذات الأولوية في جداول العرض والاستخدام الرقمية. وسوف تتضمن القيمة المضافة للصناعات الرقمية، والاستهلاك الوسيط لخدمات الوساطة الرقمية وخدمات الحوسبة السحابية، والمعاملات المطلوبة رقميا.
- وسوف يستند هذا القسم ويسترشد بالمذكرة التوجيهية GN DZ.5 ومذكرة منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي "Digital Supply-Use Tables: A Step Toward Making Digital Transformation More Visible in Economic Statistics", *Going Digital Toolkit Note*, No. 8.

العرض التخطيطي

ألف	مقدمة ١- تعريف التحول الرقمي؛ ونطاق الاقتصاد الرقمي حسبما يتناوله هذا الفصل ٢- الهيكل التنظيمي للفصل
باء	السلع والخدمات الرقمية ٣- أصول البيانات ٤- قضايا في قياس البرمجيات ٥- الحوسبة السحابية
جيم	المنصات الرقمية ٦- التعريفات والتصنيفات ٧- منصات الوساطة الرقمية غير المالية (DIPs) ٨- المنصات المجانية والمنتجات الرقمية المجانية
دال	التحول الرقمي والنظام المالي ١- الخدمات المالية الرقمية ٢- الأصول المشفرة والأصول الرقمية ذات الصلة أ- شجرة القرار في الأصول المشفرة والأصول الرقمية ذات الصلة ب- الأصول المشفرة القابلة للاستبدال ج- الأصول المشفرة غير القابلة للاستبدال
هاء	قياس أسعار وأحجام المنتجات المتأثرة بالتحول الرقمي ١- التمييز بين قياس الحجم وقياس السعر الجاري ٢- المنتجات الرقمية التي تشكل تحديات في قياس الأسعار والأحجام ٣- أساليب التعامل مع تحديات قياس الأسعار
واو	الأدوات التحليلية لتسليط مزيد من الأضواء على التحول الرقمي ١- الحساب المواضيعي عن الاقتصاد الرقمي والحساب الموسع عن المنتجات الرقمية المجانية ٢- جداول العرض والاستخدام الرقمية

المراجع:

- Guidance Notes C.6, DZ.1, DZ.2, DZ.3, DZ.4, DZ.5, DZ.6, DZ.7, DZ.8, DZ.9, F.7, and F.18
- Eurostat-OECD *Report on Intellectual Property Products.*
- Eurostat *Handbook on Price and Volume Measures in National Accounts*
- IMF *Consumer Price Index Manual: Concepts and Methods* (2020)
- Mitchell, J. (2021) Digital Supply-Use Tables: A Step Toward Making Digital Transformation More Visible in Economic Statistics, *OECD Going Digital Toolkit Note*, No. 8.
- OECD, WTO and IMF, 2020, *Handbook on Measuring Digital Trade*
- Shirono et al., 2021, Is Mobile Money Part of Money? Understanding the Trends and Measurement, IMF Working Paper.
- *MFSMCG* Chapter 3
- *2008 SNA* Chapters 3, 4, 6, 10, and 15

الفصل السابع عشر: التمويل الإسلامي

(فصل جديد في نظام الحسابات القومية/دليل ميزان المدفوعات)

تمت المشاركة في إعداد هذا الملخص المشروح لتناول النطاق الكامل للموضوعات المقرر أن يتضمنها فصل بشأن التمويل الإسلامي. وأثناء *مرحلة الصياغة، سيتوخى محررو نظام الحسابات القومية ودليل ميزان المدفوعات التنسيق فيما بينهم بحيث لا يتضمن* نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٢٥ *سوى القضايا ذات الأهمية النسبية من منظور الحسابات القومية؛ وبالمثل، لا يتضمن* دليل ميزان المدفوعات، الطبعة السابعة، *سوى القضايا ذات الأهمية النسبية لإحصاءات القطاع الخارجي.*

- سوف يعرض هذا الفصل الجديد في نظام الحسابات القومية/دليل ميزان المدفوعات إرشادات كاملة ومتسقة لاحتساب بيانات التمويل الإسلامي والتأمين الإسلامي (التكافل) في الحسابات القومية وإحصاءات القطاع الخارجي. وفي هذا السياق، سوف يستعرض هذا الفصل الأنواع الخاصة من ترتيبات التمويل (عقود قائمة على البيع (المرابحة)، أو عقود قائمة على الإيجار (الإجارة)، أو عقود قائمة على أسهم رأس المال (المشاركة)، أو المشاركة في الربح/الخسارة (المضاربة) التي تعد من سمات التمويل الإسلامي.
- وسوف يعرض العمليات الفريدة في التمويل الإسلامي والتأمين الإسلامي ويعالج قضايا مثل طبيعة الدخل على أدوات مالية معينة (الودائع، القروض، سندات الدين)، والتصنيف القطاعي للمؤسسات المالية الإسلامية، وقياس الناتج، بما في ذلك خدمات الوساطة المالية المقيسة بصورة غير مباشرة (FISIM)، ومعالجة أنشطة الأعمال الشبيهة بالتأمين، وتصنيف أدوات مالية إسلامية مختارة. وسوف يوضح هذا الفصل أيضا مفهوم الملكية الاقتصادية في حالة التمويل الإسلامي، بالإضافة إلى ترتيبات التأمين وإعادة التأمين الإسلامي.

ألف – نظرة عامة على التمويل والتأمين الإسلاميَين

- ينتشر التمويل والتأمين الإسلاميان في بعض مناطق العالم، وتشير التقديرات في بعض التقارير إلى نموهما بصورة ملحوظة في السنوات العشر الماضية.[١] وسوف يلقي القسم الأول نظرة عامة على التمويل والتأمين الإسلاميَين مقارنة بالنظام المالي العالمي، للتأكد من تفهم مستخدمي *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٢٥/دليل ميزان المدفوعات، الطبعة السابعة*، لا سيما معدي البيانات في البلدان الإسلامية وغير الإسلامية، لمدى الحاجة لهذا الفصل والغرض من إعداده.
- وسوف يوضح أن التمويل الإسلامي، وبغير شك النظام المالي الإسلامي ككل، يتبع أحكام الشريعة الإسلامية. وسوف يتناول هذا القسم مناقشة موجزة حول مجموعة معينة من المبادئ الرئيسية المتبعة في

[١] راجع https://icd-ps.org/uploads/files/ICD-Refinitiv%20IFDI%20Report%2020201607502893_2100.pdf

التمويل الإسلامي، تتعلق بالربا (أي ما يعادل مقبوضات ومدفوعات الفوائد)، والغرر (عدم اليقين المفرط)، والميسر (القمار)، والأنشطة المالية التي تعتبر ضارة بالمجتمع، بالإضافة إلى المفهوم الإسلامي الذي يقضي بضرورة اقتسام الأطراف مخاطر الأنشطة الاقتصادية ومنافعها. وسوف يوضح أن المؤسسات المالية الإسلامية والمؤسسات المعنية بوضع المعايير المالية الإسلامية تلتزم بهذه الأعراف كوسيلة لضمان إقامة نظام مالي سليم متوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.

- وسوف يقدم هذا القسم أيضا ملخصا حول كيفية تأثير هذه المبادئ في مقاييس الناتج ودخل الممتلكات إلى جانب تصنيف الأدوات المالية. كما أنها تبرز قضايا مرتبطة بتصنيف القطاعات المؤسسية. وبالإضافة إلى ذلك، سوف يُنظر في بعض الاعتبارات المتعلقة بالملكية الاقتصادية للأصول غير المالية في إطار ترتيبات معينة.

- وسوف يلقي هذا القسم كذلك نظرة عامة على بعض القضايا المعينة المتعلقة بنشاط التأمين. وسوف يطرح نماذج التكافل الأساسية المعترف بها على نطاق واسع، وأنواع التكافل، والتنظيمات ذات الصلة، والمعايير المحاسبية الأساسية.

- وتختلف هذه الخصوصية تماما عن التمويل والتأمين التقليديين في أنحاء العالم الأخرى. ولذلك، من الضروري تفهم نظريات وترتيبات التمويل والتأمين الإسلاميين لضمان التعبير عنها بالشكل الصحيح في إطار نظام الحسابات القومية/دليل ميزان المدفوعات. وسوف يسمح ذلك بسهولة إعداد بيانات الحسابات في الاقتصادات السائد فيها التمويل الإسلامي، والحفاظ على عمومية المعايير الإحصائية الدولية إلى جانب تحسين قابلية المقارنة والتفسير على مستوى الحسابات القومية وإحصاءات القطاع الخارجي.

- وسوف يضم هذا الفصل أقساما مستقلة تشمل نظرة عامة على التمويل الإسلامي (القسم الأول)، والملكية الاقتصادية للأصول غير المالية (القسم الثاني)، والتقسيم القطاعي للمؤسسات/الكيانات المالية الإسلامية (القسم الثالث)، ومقاييس ناتج الوحدات المالية الإسلامية في حساب الإنتاج في نظام الحسابات القومية (القسم الرابع)، وطبيعة العائدات على الاستثمارات الإسلامية في حساب الدخل الأولي في نظام الحسابات القومية/دليل ميزان المدفوعات (القسم الخامس)، وتصنيف الأدوات المالية الإسلامية في حساب التراكم والميزانية العمومية (القسم السادس). راجع العرض التخطيطي للاطلاع على مزيد من التفاصيل.

باء – الملكية الاقتصادية للأصول غير المالية في إطار ترتيبات مالية إسلامية معينة

- الملكية الاقتصادية، والترتيبات المالية المنشئة للاهتمام بها، توفران خلفية جيدة للأقسام التالية من هذا الفصل. وسوف يتناول هذا القسم في البداية مناقشة موجزة لمفاهيم الملكية الاقتصادية والقانونية في نظام الحسابات القومية/دليل ميزان المدفوعات.

- وينتقل بعد ذلك إلى كيفية تطبيق الملكية على ترتيبات معينة في التمويل الإسلامي. وسوف يشير إلى قدرة الشركات المالية الإسلامية على توليد الدخل من خلال ترتيبات متنوعة تقدم من خلالها التمويل، عادة عن طريق عمليات البيع، والإيجار، والائتمانات التجارية، والمشاركة في أسهم رأس المال.
- وسوف يتم استعراض الإطار التنظيمي على نحو موجز، حيث توصي المعايير المحاسبية الإسلامية بقيد ملكية الأصول غير المالية المرتبطة بنظم مالية معينة لحساب المالكين القانونيين (المؤسسات المالية الإسلامية).
- وسوف يتناول هذا القسم بعد ذلك مناقشة المعالجة الموصى بها لملكية الأصول غير المالية في سلسلة من ترتيبات التمويل "المماثلة" للبيع/الإيجار/التمويل بالمشاركة في رأس المال، ومنها ترتيبات مثل المرابحة، والبيع المعجَّل، والمضاربة، والاصطناع، وتشغيل أو تمويل الإجارة.
- وختاما، سوف يُنظر في الملكية الاقتصادية للأصول غير المالية في حالة تعثر العملاء في السداد عن هذه الأصول في الترتيبات التمويلية.
- وسوف يتم توفير الرسومات التوضيحية حسب الاقتضاء، بحيث يرجع مصدرها إلى حد كبير للمرفقات في المذكرة التوجيهية GN IF.1 (المرفق F.3).

جيم – التقسيم القطاعي للمؤسسات/الكيانات المالية الإسلامية

- كخطوة تالية نحو تفهم طبيعة التمويل والتأمين الإسلاميَين، سوف يكون من المفيد تحديد سمات المؤسسات المالية الإسلامية إلى جانب تحديد صلاتها بالقطاعات الفرعية للشركات المالية في نظام الحسابات القومية/دليل ميزان المدفوعات. وسوف يتضمن هذا القسم وصفا أساسيا لأنواع المؤسسات المالية الإسلامية وأنشطتها والمصطلحات التي تستخدمها.
- التمويل الإسلامي: تنتشر المؤسسات المالية الإسلامية عبر العديد من القطاعات الفرعية للشركات المالية. ومن الممكن أن تتضمن شركات تلقي الودائع في البند S122 البنوك الإسلامية، وبنوك التجارة والتنمية، والبنوك التجارية، وبنوك التمويل الأصغر الإسلامية، والبنوك الإلكترونية، والنوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية. أما البند S124 فيمكن أن يشمل – صناديق الاستثمار عدا صناديق سوق المال، وحسابات الاستثمار المقيدة خارج الميزانية العمومية، وصناديق الحج. وسوف يوضح هذا القسم أن المؤسسات المالية الإسلامية، بالإضافة إلى مؤسسات وضع المعايير في البلدان الإسلامية تلتزم بهذه الأعراف كوسيلة لضمان إقامة نظام مالي سليم متوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.
- التأمين الإسلامي: بالنسبة للأنشطة الاقتصادية المشابهة للتأمين، تُصنف شركات التكافل في بند S126 (الشركات المالية المساعدة)، وتُصنف صناديق التكافل (بما فيها نوافذ التكافل الإسلامي) في البند S128 (شركات التأمين). وسوف يتناول المفاهيم الرئيسية التي ترتكز عليها مؤسسات التكافل الإسلامي وكيف يمكن

لاستيفاء مبادئ الشريعة أن تنشأ عنه ثلاث مجموعات من الوحدات المالية التي يتعين النظر فيها على نحو مستقل في إطاري نظام الحسابات القومية ودليل ميزان المدفوعات. وسوف يوضح كذلك نماذج التكافل الأساسية المعترف بها على نطاق واسع، وأنواع التكافل، والتنظيمات ذات الصلة، والمعايير المحاسبية الأساسية.

- وسوف يتم توفير الرسومات التوضيحية حسب الاقتضاء، بحيث يرجع مصدرها إلى حد كبير للمرفقات في المذكرة التوجيهية GN IF.1 (المرفق D والمرفق F.2 عن التقسيم القطاعي).

دال – مقاييس ناتج المؤسسات المالية الإسلامية في حساب الإنتاج في نظام الحسابات القومية

- سوف يتم استعراض ناتج المؤسسات المالية الإسلامية حساب القطاع/القطاع الفرعي المؤسسي. وبالنسبة لبعض الوحدات المؤسسية في القطاعات الفرعية للشركات المالية، فإنها ستتضمن الناتج ذا الصلة برسوم الخدمة الصريحة والضمنية (خدمات الوساطة المالية المقيسة بصورة غير مباشرة).

- وسوف تتناول المناقشة شرحا مسهبا حول خدمات الوساطة المالية المقيسة بصورة غير مباشرة (سعر الفائدة المرجعي والمصطلحات) مع الإشارة إلى ضرورة استخدام صيغة خدمات الوساطة المالية المقيسة بصورة غير مباشرة الواردة في *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٠٨/دليل ميزان المدفوعات، الطبعة السادسة*، في حساب خدمات الوساطة المالية التي تقدمها شركات تلقي الودائع الإسلامية. ويخضع قرار استخدام أسعار الفائدة المرجعية في حساب خدمات الوساطة المالية الإسلامية المقيسة بصورة غير مباشرة للاختبار ومزيد من المناقشات مع فريق الخبراء الاستشاري/ لجنة صندوق النقد الدولي المعنية بإحصاءات ميزان المدفوعات.

- وسوف تساهم المناقشات الإضافية حول فائض ضمان الاكتتاب في ترتيبات التكافل (الفائض التكافلي) في تحسين إعادة ترتيب العمليات الفرعية للتأمين الإسلامي في الإحصاءات الاقتصادية الكلية والتي سيتم التعامل معها بصورة مختلفة عن التأمين التقليدي، وخاصة فيما يتعلق بتحديد مكوِّن الخدمة.

- وسوف يتم توفير الرسومات التوضيحية حسب الاقتضاء، بحيث يرجع مصدرها إلى حد كبير للمرفقات في المذكرة التوجيهية GN IF.1 (المرفق D والمرفق F.4).

هاء – طبيعة العائدات على الاستثمارات الإسلامية في حساب الدخل الأولي في نظام الحسابات القومية/دليل ميزان المدفوعات

- سوف يتناول هذا القسم مناقشة مفاهيم الفائدة والعائدات المماثلة،[٢] فيما يتعلق بدخل الاستثمار على الأدوات المالية الإسلامية المماثلة بدرجة كبيرة للودائع والقروض وسندات الدين وسندات الملكية. وهذا الأمر ذو أهمية خاصة بالنسبة للاقتصادات التي تتسم بزيادة الأنشطة المالية الإسلامية.
- وسوف يستعرض هذا القسم إمكانية تنفيذ تقسيمات جديدة في الحساب الفرعي لدخل الملكية لاستيعاب العائدات على الأدوات الإسلامية. وهذه التقسيمات من فئة "ومنها" ينظر فيها بصفة خاصة لتوفير قدر أكبر من المرونة للاقتصادات التي تتسم بزيادة الأنشطة المالية الإسلامية.
- وسوف يتم توفير الرسومات التوضيحية حسب الاقتضاء، بحيث يرجع مصدرها إلى حد كبير للمرفقات في المذكرة التوجيهية GN IF.1 (المرفقات F1، وB، وC).

واو – تصنيف الأدوات المالية الإسلامية في حسابات التراكم وحساب الميزانية العمومية

- سوف يركز هذا القسم على منهج "تسكين البنود" (slotting–in) الموصى به لمحاولة جعل ترتيبات التمويل الإسلامي متوائمة مع الأدوات المالية في نظام الحسابات القومية/دليل ميزان المدفوعات، بما في ذلك معايير التصنيف. وسوف يتناول مناقشة العلاقة المقابلة لدخل الاستثمار.
- وفي هذا الإطار، سوف يقدم تعريف الأدوات المالية الإسلامية ويوضح الغرض منها. ومن بين هذه الأدوات القرض، والوديعة، والمضاربة، والمضاربة المقيدة، وأنواع الصكوك، والإجارة، والمشاركة، وغيرها.
- وسوف يربط هذا القسم كذلك أدوات معينة بالقطاعات الفرعية للشركات المالية ذات الصلة لكي تكتمل صورة التمويل الإسلامي.
- وبالإضافة لما سبق، سوف يكون هناك قسم فرعي مستقل يتناول مناقشة الروابط بين الأدوات المالية الإسلامية والفئات الوظيفية في *دليل ميزان المدفوعات، الطبعة السابعة*، ودخل الاستثمار ذي الصلة.
- وسوف يتم توفير الرسومات التوضيحية حسب الاقتضاء، بحيث يرجع مصدرها إلى حد كبير للمرفقات في المذكرة التوجيهية GN IF.1 (راجع المرفقين B، وC).

[٢] من المقرر أن تقوم "فرقة العمل المعنية بالتمويل الإسلامي" بتنقيح نص التعريف المقترح لمصطلح "الفائدة والعائدات المماثلة" في سياق مشاوراتها مع محرري *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٢٥* و*دليل ميزان المدفوعات، الطبعة السابعة* (راجع ملخص مناقشات اجتماع مارس ٢٠٢٢ المشترك بين فريق الخبراء الاستشاري ولجنة صندوق النقد الدولي المعنية بإحصاءات ميزان المدفوعات).

العرض التخطيطي

ألف	**نظرة عامة على التمويل الإسلامي** ١- خلفية ٢- أهم مبادئ التمويل والتأمين الإسلاميين، وأهميتها النسبية لمقاييس الحسابات القومية/إحصاءات القطاع الخارجي ٣- نظرة عامة على الفصل
باء	**الملكية الاقتصادية للأصول غير المالية في إطار ترتيبات مالية إسلامية معينة** ١- نظرة عامة على الملكية القانونية مقابل الملكية الاقتصادية ٢- اعتبارات خاصة في التمويل الإسلامي والإطار التنظيمي ٣- الملكية الاقتصادية في إطار أنواع مختلفة من الترتيبات المالية أ- أنواع تمويل المبيعات ب- أنواع تمويل الإيجار ج- أنواع تمويل المشاركة في أسهم رأس المال د- إلخ. ٤- الملكية الاقتصادية للأصول غير المالية في حالة تعثر العملاء في السداد
جيم	**التقسيم القطاعي للمؤسسات/الكيانات المالية الإسلامية** ١- المؤسسات المالية الإسلامية حسب نوع النشاط الاقتصادي ٢- توزيع المؤسسات المالية الإسلامية على قطاعات فرعية مؤسسية من الشركات المالية أ- مؤسسات تلقي الودائع (S122) ب- صناديق الاستثمار عدا صناديق سوق المال (S124) ج- جهات الوساطة المالية الأخرى (S125) د- الشركات المالية المساعدة (S126) هـ- المؤسسات المالية الحصرية ومقرضو الأموال (S127) و- شركات التأمين (S128)
دال	**مقاييس ناتج المؤسسات المالية الإسلامية في حساب الإنتاج** ١- ناتج المؤسسات المالية الإسلامية حسب القطاع الفرعي، بما في ذلك الخدمات المباشرة وغير المباشرة. ٢- منهجية "خدمات الوساطة المالية المقيسة بصورة غير مباشرة" (FISIM) أ- سعر الفائدة المرجعي والمصطلحات ٣- منظور بديل بشأن قياس الناتج المرتبط بصفة خاصة بالتمويل الإسلامي

هاء	**طبيعة العائدات على الاستثمارات الإسلامية في حساب الدخل الأولي** ١- مفهوم الفائدة والعائدات المماثلة، على أساس التقسيمات ٢- دخل الاستثمار على الأدوات المالية المشابهة بدرجة كبيرة لكل من أ- الودائع ب- القروض ج- سندات الدين د- سندات الملكية
واو	**تصنيف الأدوات المالية الإسلامية في حسابات التراكم وحساب الميزانية العمومية** ١- العوامل التي تحدد طريقة تصنيف الأدوات المالية الإسلامية ٢- التصنيف في الحسابات القومية والروابط مع دخل الاستثمار أ- الأدوات المصنفة كعملة وودائع ب- الأدوات المصنفة كقروض ج- الأدوات المصنفة كسندات دين د- الأدوات المصنفة كائتمانات تجارية وسُلف هـ- الأدوات المصنفة كحصص ملكية و- الأدوات المصنفة كمقبوضات ٣- الأدوات المالية المرتبطة بشركات مالية معينة ٤- الأدوات المالية في التمويل الإسلامي في إطار التصنيف الوظيفي لدليل ميزان المدفوعات، الطبعة السابعة، ودخل الاستثمار ذي الصلة
	المرفق: ترتيبات التمويل والتأمين الإسلاميَين، وقيدها في تسلسل الحسابات (ملخص ما تمت تغطيته في الأقسام)

المراجع:

- GN IF.1 Islamic Finance in the National Accounts and External Sector Statistics
- UN paper “Perspectives on Islamic Finance in the National Accounts”
- Annex 4.3 of the IMF *Monetary and Financial Statistics Manual and Compilation Guide, 2016*

الفصل الثامن عشر: الاقتصاد غير الرسمي

تم إعداد هذا الملخص المشروح لتناول التعديلات اللازمة في الفصل المنقح في نظام الحسابات القومية والفصل الجديد في دليل ميزان المدفوعات بشأن الأنشطة غير الرسمية. وأثناء مرحلة الصياغة، سيتوخى محررو نظام الحسابات القومية ودليل ميزان المدفوعات التنسيق فيما بينهم بحيث لا يتضمن دليل ميزان المدفوعات سوى القضايا ذات الأهمية النسبية من منظور إحصاءات القطاع الخارجي؛ وبالمثل، لا يتضمن نظام الحسابات القومية سوى القضايا ذات الأهمية النسبية للحسابات القومية. ويستعرض هذا الفصل التعديلات الكبيرة المدخلة على *الفصل الخامس والعشرين* من نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٠٨، *ويضم آخر التوصيات من منظمة العمل الدولية بشأن الأنشطة الإنتاجية غير الرسمية.*

ألف – مقدمة

- توفر الأنشطة الإنتاجية غير الرسمية الوظائف والدخل لكثير من الناس الذين لولاها لكانوا عاطلين. وتتعرض العمالة والمؤسسات غير الرسمية غالبا لمخاطر الصدمات الاقتصادية السلبية، وما لها من عواقب على عدم المساواة والفقر. وقياس الاقتصاد غير الرسمي ضروري لصياغة السياسات الاقتصادية الكلية والاجتماعية، وتنفيذها، ومتابعتها، وتحليلها. ويهدف إطار قياس الاقتصاد غير الرسمي إلى ضمان توافر قياسات متسقة للإنتاج غير الرسمي ومدخلات العمل غير الرسمي. والبيانات التي يتم إعدادها لهذا الإطار مصممة لكي تسترشد بها القرارات بشأن السياسات التي قد تخفض مدى تعرض العمالة والمؤسسات غير الرسمية للمخاطر.

- ويضم الاقتصاد غير الرسمي كل الأنشطة الإنتاجية غير الرسمية التي تقوم بها العمالة أو الوحدات الاقتصادية ضمن حدود الإنتاج العامة. وتتألف الأنشطة الإنتاجية غير الرسمية من مدخلات العمل غير الرسمية والإنتاج غير الرسمي. والقطاع غير الرسمي هو مجموعة جزئية من الاقتصاد غير الرسمي. ويُعرَّف القطاع غير الرسمي بأنه المؤسسات السوقية غير ذات الشخصية الاعتبارية في قطاع الأسر المعيشية ومدخلات العمل المصاحبة التي لا تعترف بها السلطات الحكومية لأنها غير مسجلة للأغراض الضريبية والأغراض المماثلة.

- وتوفر هذه المقدمة نظرة عامة على مختلف الأنشطة والمحفزات التي تشكل الاقتصاد غير الرسمي وتشرح بعض اهتمامات السياسات المصاحبة لقياس الأنشطة غير الرسمية. وتنشأ في الوقت الراهن أنشطة اقتصادية غير رسمية جديدة، بما في ذلك بعض الأنشطة المصاحبة للتحول الرقمي مثل سائقي سيارات الأجرة (التاكسي) غير الرسميين، وهي أنشطة تقترن غالبا بانخفاض دخل العمالة المشوب بعدم اليقين. ويلزم القيام بالقياس الكمي للاقتصاد غير الرسمي من أجل تصميم السياسات وتنفيذها.

- وكان *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٠٨* قد أقر بأهمية الأنشطة الاقتصادية غير الرسمية وبضرورة إدماجها في الحسابات القومية، بغية تقديم رؤية كاملة للاقتصاد قابلة للمقارنة على مدار الفترات الزمنية وبين مختلف الاقتصادات ولقياس ذلك الجزء من الاقتصاد الذي يعكس العمل والنشاط الاقتصادي للأفراد الذين لا يعملون في وظائف رسمية. غير أنه لا *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٠٨* ولا قرارات منظمة العمل الدولية قد تضمنا في ذلك الوقت أي توصيات إحصائية أو إطارا شاملا عن الاقتصاد غير الرسمي. ومنذ عام ٢٠١٨، أنشأت منظمة العمل الدولية إطارا شاملا ومحسنا يتناوله هذا الفصل على نحو ملخص.[١]

- والاقتصاد غير الملحوظ هو مفهوم متميز من الناحية المفاهيمية ومختلف عن الاقتصاد غير الرسمي. ويتضمن الاقتصاد غير الملحوظ أنشطة لا ترصدها، لعدة أسباب، الاستفسارات الإحصائية المعتادة. وهو مصطلح عملي يُستخدم في سياق إنجاز الإحصاءات الشاملة. ونظرا لأن الأنشطة غير الرسمية يتعذر غالبا قياسها ويتم حذفها في بعض الأحيان من المسوح الإحصائية أو مصادر البيانات الإدارية، فغالبا ما تكون هناك تداخلات معينة بين الاقتصاد غير الرسمي والاقتصاد غير الملحوظ. ومع ذلك، فإن المفهومين يخدمان أغراضا مختلفة، وكل منهما يتضمن عناصر غير موجودة في الآخر. وينصب التركيز الرئيسي لهذا الفصل على الاقتصاد غير الرسمي، ولكن يوجد قسم في نهاية الفصل يتناول بالمناقشة الاقتصاد غير الملحوظ وعلاقته بالاقتصاد غير الرسمي.

- وتُختتم المقدمة بعرض ملخص للهيكل التنظيمي لبقية أجزاء الفصل.

باء – إطار الاقتصاد غير الرسمي

- المفهوم الشامل للاقتصاد غير الرسمي هو كل الأنشطة الإنتاجية غير الرسمية التي يقوم بها العمال أو الوحدات الاقتصادية ضمن حدود الإنتاج العامة.

- وتُعرَّف الأنشطة الإنتاجية غير الرسمية بأنها كل الأنشطة الإنتاجية التي يقوم بها أشخاص أو وحدات اقتصادية غير مشمولة – بموجب القانون أو في الواقع العملي – باتفاقات رسمية. ومن الممكن اعتبار ذلك مفهوما أساسيا يساهم في وضع إطار شامل يعترف بمنظوري اللارسمية المرتبطين بدرجة عالية وإن كانا مختلفين بدرجة طفيفة (أي منظور العمال ومنظور الوحدات الاقتصادية).

[١] راجع تقرير "Statistics on the informal economy" (إحصاءات الاقتصاد غير الرسمي) المعد للمناقشة في اجتماع لجنة الخبراء الثلاثية في إحصاءات العمل حول تعديلات معايير الإحصاءات بشأن اللارسمية، (جنيف، ٧–١٠ فبراير ٢٠٢٣، https://www.ilo.org/wcmsp5/groups/public/---dgreports/---stat/documents/meetingdocument/wcms_865498.pdf.

ومن المقرر طرح هذه المعايير الجديدة المقترحة لمناقشتها واعتمادها في المؤتمر الدولي الحادي والعشرين لخبراء إحصاءات العمل في شهر أكتوبر ٢٠٢٣.

- وتُعرف الأنشطة الإنتاجية غير الرسمية التي تزاولها المؤسسات السوقية غير ذات الشخصية الاعتبارية في قطاع الأسر المعيشية باسم "القطاع غير الرسمي". ورغم أن كلمة "قطاع" تُستخدم في سياق إطار الاقتصاد غير الرسمي، فإن هذه الكلمة تستخدم بمعنى مختلف عن معنى مجموعة من الوحدات المؤسسية المستخدم في نظام الحسابات القومية. ومع ذلك، فإن مصطلح *القطاع غير الرسمي*، الذي يتألف من كل المؤسسات غير الرسمية، هو مصطلح راسخ بشكل جيد، وبالتالي لن يتم إحلال مصطلح بديل محله.
- وتُعرف الأنشطة الإنتاجية غير الرسمية التي يزاولها الأشخاص باسم "العمل غير الرسمي". وإذا كانت مزاولة هذه الأنشطة تتم بهدف توليد مدفوعات أو أرباح، فهي تعرف باسم "التوظيف غير الرسمي".
- ويتعامل بقية هذا القسم أساسا مع الأنشطة الإنتاجية غير الرسمية التي تزاولها الوحدات الاقتصادية. ويتناول القسم دال العمل غير الرسمي.
- وبموجب إطار الاقتصاد غير الرسمي يتم في البداية توزيع كل الوحدات الاقتصادية على القطاع الرسمي، أو القطاع غير الرسمي، أو قطاع إنتاج الأسر لاستخدامها الذاتي وذلك حسب وجهة الإنتاج المحددة والحالة الرسمية للوحدة الاقتصادية.
  - وتُوزع كل الوحدات الاقتصادية بخلاف الأسر المعيشية (الشركات، والحكومة العامة، والمؤسسات غير الهادفة للربح التي تخدم الأسر المعيشية) في القطاع الرسمي، نظرا لأن هذه الوحدات الاقتصادية معترف بها رسميا كمنتجي سلع أو خدمات.
  - وتُوزع الأسر المعيشية في القطاع الرسمي إذا كانت تزاول الإنتاج من خلال مؤسسة سوقية غير ذات شخصية اعتبارية في قطاع الأسر المعيشية (التي يرد تعريفها أدناه) مسجلة للأغراض الضريبية أو أغراض مماثلة وبالتالي فهي معترف بها رسميا كمنتج سلع وخدمات.
  - وتُوزع الأسر المعيشية في القطاع غير الرسمي إذا كانت تزاول الإنتاج أساسا للسوق من خلال مؤسسة سوقية غير ذات شخصية اعتبارية في قطاع الأسر المعيشية غير معترف بها رسميا من جانب السلطات الحكومية عن طريق عدم تسجيلها للأغراض الضريبية أو أغراض مماثلة. وجدير بالذكر أن معيار منظمة العمل الدولية الذي يقضي بأن القطاع غير الرسمي يشمل الإنتاج المكرس للسوق هو قريب من شرط نظام الحسابات القومية بأن يباع كل الناتج أو معظمه.
  - وتُوزع الأسر المنتجة للسلع والخدمات أساسا للاستخدام النهائي الذاتي ضمن قطاع إنتاج الأسر لاستخدامها الذاتي، والمتضمن في الاقتصاد غير الرسمي لكنه ليس جزءا من القطاع غير الرسمي.
- ولا تمتلك المؤسسات السوقية غير ذات الشخصية الاعتبارية في قطاع الأسر المعيشية مجموعة كاملة من الحسابات وقد يتعذر فصل كل الأصول بين الأصول التابعة للأسر المعيشية بصفتها مستهلكا وأصولها من واقع صفتها كمنتج. وفي خطوة ثانية، يحدد الإطار الأنشطة الإنتاجية (الإنتاج ومدخلات العمل) التي تعتبر غير رسمية.

- ولا تندرج تحت الاقتصاد غير الرسمي أنشطة الإنتاج/التجارة الدولية التي تزاولها الوحدات الاقتصادية في القطاع الرسمي، بما في ذلك أنشطة الإنتاج/التجارة الدولية غير المعلنة والمعلنة بأقل من حجمها الحقيقي (ولكن من الممكن أخذها في الحسبان كأنشطة إنتاج / تجارة دولية غير ملحوظة). غير أن الوحدات الاقتصادية الرسمية بإمكانها استخدام مدخلات العمل غير الرسمية في الإنتاج. وتمثل هذه المدخلات جزءا من الاقتصاد غير الرسمي. ويتم إعداد بيانات مدخلات العمل غير الرسمية من منظور إحصاءات العمل.
- ومن الممكن كذلك تسمية المؤسسات السوقية غير ذات الشخصية الاعتبارية في قطاع الأسر المعيشية اختصارا بالمؤسسات غير الرسمية. وكل الإنتاج ضمن القطاع غير الرسمي هو جزء من الاقتصاد غير الرسمي.
    - ويضم القطاع غير الرسمي الإنتاج الزراعي للمؤسسات غير الرسمية.
    - ولا ينبغي اعتبار حجم المؤسسة معيارا لتصنيف المؤسسات السوقية غير ذات الشخصية الاعتبارية في قطاع الأسر المعيشية كمؤسسات غير رسمية.
    - ومن الممكن أن تزاول الأسرة الواحدة أكثر من نوع من أنشطة الإنتاج المخصص أساسا للسوق لكنه ليس مسجلا، ويتم تحديدها بوصفها مؤسسات غير رسمية مستقلة إذا أمكن وكان ملائما.
    - وكل مدخلات العمل في القطاع غير الرسمي هي مدخلات غير رسمية.
- ويضم قطاع إنتاج الأسر لاستخدامها الذاتي كل الأسر المنتجة للسلع والخدمات أساسا للاستخدام النهائي الذاتي. ويشمل إنتاج المؤسسات غير الهادفة للربح التي تخدم الأسر المعيشية سواء غير الرسمية أو المؤقتة، بالإضافة إلى العمل التطوعي المباشر.
    - ويمتد قطاع إنتاج الأسر لاستخدامها الذاتي لما هو أبعد من حدود الإنتاج في نظام الحسابات القومية وذلك بإدراج إنتاج الأسر من الخدمات لاستخدامها الذاتي، والتطوع المباشر، والخدمات التي تنتجها المؤسسات غير الهادفة للربح التي تخدم الأسر المعيشية غير الرسمية.
    - ويُصنَّف دائما إنتاج المؤسسات غير الهادفة للربح التي تخدم الأسر المعيشية سواء غير الرسمية أو المؤقتة، بالإضافة إلى العمل التطوعي المباشر كعمل غير رسمي.
    - وبحكم العرف، تستبعد من الاقتصاد غير الرسمي خدمات السكن في المساكن التي يشغلها مالكوها.
    - ويُصنَّف إنتاج الأسر لاستخدامها الذاتي – بخلاف إنتاج المؤسسات غير الهادفة للربح التي تخدم الأسر المعيشية سواء غير الرسمية أو المؤقتة، بالإضافة إلى التطوع المباشر – الذي يتم باستخدام العمالة من

أفراد الأسرة كإنتاج غير رسمي في أغلب الأحيان، وإن كان يُحتمل أن تكون هناك بعض الاستثناءات. وتوضح الأمثلة كيفية تقييم المعايير.[٢]

- *الأنشطة غير القانونية*[٣]– سوف يستشهد هذا القسم الفرعي بالإرشادات العامة في نظام الحسابات القومية بخصوص تغطية الأنشطة غير القانونية ويوضح أن معظم الأنشطة الإنتاجية غير القانونية، وليس جميعها، ستكون جزءا من الاقتصاد غير الرسمي إذا تم تطبيق مبادئ اللارسمية. ومع ذلك، يُستبعد من الاقتصاد غير الرسمي، حسب الأعراف، إنتاج السلع والخدمات التي يحظر القانون بيعها أو توزيعها أو اقتناءها، وينبغي تكملة الإحصاءات المعنية باللارسمية بقياسات لمثل هذه الأنشطة الإنتاجية غير القانونية. أما الإنتاج القانوني في العادة لكنه يصبح غير قانوني عندما يزاوله منتجون غير مصرح لهم فينبغي إدراجه في الاقتصاد غير الرسمي.

- وسوف يضم هذا القسم الإطارين ١ و٢ والشكل البياني ١ من المذكرة التوجيهية GN IE.1، التي تعرض إطارا مجدولا لنطاق الاقتصاد غير الرسمي وشجرة قرار لتحديد الأنشطة الإنتاجية غير الرسمية.

جيم – التحول الرقمي والتدفقات غير الرسمية العابرة للحدود

- تغلغل *التحول الرقمي*[٤] مؤخرا في العديد من جوانب النشاط الاقتصادي وأدى إلى نشوء مخاوف من احتمال سوء قياس النشاط الاقتصادي. فهناك بعض الأنواع الجديدة من الأنشطة الاقتصادية تستفيد من التكنولوجيا الرقمية. وقد خلقت هذه الأنشطة أنواعا جديدة من الوظائف التي قد تكون ذات طابع رسمي أو غير رسمي. وهناك العديد من الوظائف هي ضمن فئة العمال غير المستقلين (التي يتناولها القسم دال لاحقا). وتعتمد عادة وظائف العمال غير المستقلين التي ييسرها التحول الرقمي على المؤسسات الرسمية (المحتمل أن تكون غير مقيمة) التي توفر خدمة وساطة رقمية. وبالنسبة للمؤسسة السوقية غير ذات الشخصية الاعتبارية في قطاع الأسر المعيشية التي تشارك في هذا النشاط فينبغي توزيعها في القطاع الرسمي أو غير الرسمي على أساس المعايير المعتادة.

- *التدفقات غير الرسمية العابرة للحدود*[٥]– يتناول هذا القسم الفرعي مناقشة المشكلات التي تنشأ في إحصاءات القطاع الخارجي عندما يتم حذف المعاملات الواقعة خارج نطاق الاستفسارات الإحصائية المعتادة ونظم جمع البيانات. وقد ترتبط بعض حالات الحذف بأنشطة في الاقتصاد غير الرسمي لكن البعض الآخر قد يكون

[٢] المذكرة التوجيهية GN IE.1، بعنوان "Statistical framework for the informal economy" (الإطار الإحصائي للاقتصاد غير الرقمي) من إعداد فرقة العمل المشتركة المعنية بالاقتصاد غير الرسمي، ولجنة صندوق النقد الدولي المعنية بإحصاءات ميزان المدفوعات، والفريق العامل المشترك بين الأمانات المعني بالحسابات القومية، الفقرة ٣٦.

[٣] المذكرة التوجيهية GN IE.1، الفقرات ٣٨–٤١.

[٤] المذكرة التوجيهية GN IE.1، الفقرات ٥٢–٥٦.

[٥] المذكرة التوجيهية GN IE.1، الفقرات ٥٧–٦٠.

مرتبطا بأنشطة تزاولها مؤسسات رسمية باستخدام مدخلات عمل رسمية. وعلى سبيل المثال، نجد أن إحصاءات تجارة البضائع في بعض الاقتصادات قد لا تشمل تجارة الشنطة لأنها أنشطة تزاولها مؤسسات سوقية غير ذات شخصية اعتبارية في قطاع الأسر وقد لا يغطيها القيد في السجلات الجمركية. ومن الممكن استخدام إطار الاقتصاد غير الرسمي في المعاملات الخارجية بما في ذلك المعاملات التجارية غير الرسمية العابرة للحدود في السلع (بما فيها تجارة الشنطة وتهريب السلع المشروعة من جانب الوحدات غير الرسمية)، وفي الخدمات غير الرسمية (بما فيها خدمات السياحة كإيجار الغرف والمطاعم والبارات غير الرسمية)، وفي تحويلات العاملين في الخارج المحولة عبر القنوات غير الرسمية. فمن الممكن أن تقوم الأسر بتحويل الدخل المستمد من الاقتصاد غير الرسمي باعتباره تحويلات عاملين في الخارج عن طريق قنوات تحويل الأموال الرسمية أو غير الرسمية.

- *التدفقات المالية غير المشروعة*[٦] – ينبغي تمييز التدفقات المالية غير المشروعة عن تدفقات الاقتصاد غير الرسمي العابرة للحدود. وهناك أربعة أنواع أساسية من الأنشطة يمكنها توليد تدفقات مالية غير مشروعة، وهي: (١) الأنشطة الضريبية والتجارية، و(٢) والأسواق غير القانونية، و(٣) أعمال الفساد، و(٤) الأنشطة ذات الطابع الاستغلالي وتمويل الجرائم والإرهاب. وقد تنشأ التدفقات المالية غير المشروعة إما كتوليد دخل غير مشروع أو كإدارة دخل غير مشروع. وينبغي التمييز بين التدفقات المالية غير المشروعة والمعاملات غير القانونية. فالمعاملات غير القانونية لا تعامل بأي اختلاف عن المعاملات القانونية وهي مدرجة ضمن إطار إحصاءات ميزان المدفوعات. ومع ذلك، ليست كل التدفقات المالية غير المشروعة معاملات؛ وبالتالي، لن تقيد كل التدفقات في الإحصاءات الاقتصادية الكلية. والتدفقات الناشئة عن الأنشطة ذات الطابع الاستغلالي ليست معاملات وبالتالي فهي مستبعدة من إحصاءات ميزان المدفوعات.

دال – العمل غير الرسمي[٧]

- قبل عرض مفهوم التوظيف غير الرسمي سوف نستعرض تعريفات منظمة العمل الدولية لعدة مصطلحات ذات صلة، مثل نشاط الوظيفة أو العمل، والعمال المستقلين، والعمال غير المستقلين، والعمل لتوليد الأرباح، والعمل لتوليد المدفوعات. ويلي ذلك تعريف الفئات المختلفة من التوظيف غير الرسمي.
- ويدرج *أصحاب العمل* ضمن التوظيف غير الرسمي إذا كانوا عمالا يشغلون ويمتلكون مؤسسة سوقية غير ذات شخصية اعتبارية في قطاع الأسر أو يشتركون في امتلاكها.
- و*العمال غير المستقلين* هم من يمتلكون ويقومون بتشغيل مؤسسات سوقية غير ذات شخصية اعتبارية في قطاع الأسر ولديهم ترتيبات تعاقدية ذات طابع تجاري (لكنها ليست عقود توظيف) لتوفير سلع وخدمات

[٦] المذكرة التوجيهية GN IE.1، الفقرات ٦١–٦٣.

[٧] سوف يراعى الاهتمام أثناء صياغة هذا الفصل بالتنسيق مع الفصل الذي يتناول العمالة لتجنب الازدواجية في النص، وذلك باتباع جهود المضاهاة والمقارنة بين النصوص في الفصلين. وسوف يركز هذا القسم بصفة خاصة على التوظيف غير الرسمي.

لوحدات اقتصادية أخرى أو من خلال تلك الوحدات، بالإضافة إلى شروط أخرى يرد شرحها في المذكرة التوجيهية GN IE.1، الفقرتين ٥٠-٥١. ويساهم التحول الرقمي في تسهيل ظهور أشكال جديدة كثيرة من العمال غير المستقلين. ويدرج العمال غير المستقلين في التوظيف غير الرسمي إذا كانوا

- لا يملكون أو لا يشاركون في امتلاك وحدة اقتصادية رسمية وليسوا مسجلين للأغراض الضريبية وبالتالي لا يتمتعون بوضع رسمي، أو
- يملكون أو يشاركون في امتلاك وحدة اقتصادية رسمية أو يكونون مسجلين للأغراض الضريبية، ومن ثم يتمتعون بوضع رسمي، ولكن بدون قدرة فعلية على الدخول في ترتيبات رسمية بهدف الحد من المخاطر الاقتصادية ذات الصلة بالوظيفة.

- ويدرج *الموظفون* ضمن التوظيف غير الرسمي إذا كانت العلاقة الوظيفية ليست في الواقع العملي معترفا بها رسميا من جانب صاحب العمل فيما يتعلق بالإطار الإداري القانوني في البلد المعني وليست مقترنة بقدرة فعلية على الدخول في ترتيبات رسمية مثل تشريعات العمالة، أو الحماية الاجتماعية، أو ضريبة الدخل، أو استحقاقات مزايا العمل. وهذا يشمل الموظفين المحليين في حالة غياب أي ترتيب رسمي بين صاحب العمل والموظف.

- ويدرج *العمال المساهمون في أعمال الأسرة* ضمن التوظيف غير الرسمي إذا لم تكن وظيفتهم في الواقع العملي معترفا بها رسميا فيما يتعلق بالإطار الإداري القانوني.

- وسوف يتضمن الفصل الجدولين ٢ و٣ من ملحق تقرير "إحصاءات الاقتصاد غير الرسمي" الصادر عن منظمة العمل الدولية، اللذين يوضحان "الأنشطة الإنتاجية غير الرسمية حسب الأشخاص في الاقتصاد غير الرسمي" و"الوظائف غير الرسمية والرسمية حسب الحالة في التوظيف والقطاع".

- وسيتضمن وصفا موجزا للأنشطة الإنتاجية غير الرسمية إلى حد ما مقارنة بالوظائف الرسمية. وتشكل كل مدخلات العمل للعمال في الوظائف غير الرسمية وأنشطة العمل غير الرسمي مدخلات عمل غير رسمية. ومع ذلك، فإن العمال في التوظيف الرسمي يمكنهم أيضا تقديم مدخلات عمل غير رسمية لوحدات اقتصادية في القطاع الرسمي – على سبيل المثال، عندما لا يتم الإعلان عن الدخل وساعات العمل.

- ويتناول هذا الفصل كذلك مناقشة أشكال العمل غير الرسمية بخلاف التوظيف:
  - *التطوع المباشر* هو عمل غير رسمي دائما.
  - و*العمل التطوعي على أساس المنظمة* هو عمل غير رسمي إذا كان يتم لصالح مؤسسة غير رسمية من المؤسسات غير الهادفة للربح التي تخدم الأسر المعيشية أو مؤسسة ضمن القطاع غير الرسمي، أو لصالح أو من خلال وحدة اقتصادية رسمية عندما لا يكون المتطوع مشمولا بترتيب رسمي يهدف إلى حماية العامل وتنظيم وتسهيل الأنشطة التي يتم تنفيذها.

- ويُصنَّف *عمل المتدرب غير مدفوع الأجر* كعمل غير رسمي إذا لم يكن مشمولا فعليا بترتيبات رسمية تهدف إلى حماية العامل وتنظيم وتسهيل العمل الذي يقوم به.
- ويُصنَّف *العمل في الإنتاج للاستخدام الذاتي* كعمل غير رسمي إذا لم يكن مشمولا فعليا بترتيبات رسمية تهدف إلى تعزيز أو تسهيل العمل وحماية وتنظيم الأعمال والوظائف التي يقوم بها العامل.

هاء – الاقتصاد غير الملحوظ

- حجم النشاط الاقتصادي المفقود من مجموعات البيانات الإحصائية ومن المصادر الإدارية، بما في ذلك بعض الأنشطة غير القانونية، يعرف باسم الاقتصاد غير الملحوظ. ويتداخل الاقتصاد غير الملحوظ مع الاقتصاد غير الرسمي، ولكنهما ليسا متماثلين.
- فالمعاملات (وربما المراكز) الدولية المفقودة من جمع البيانات الإحصائية والمصادر الإدارية تمثل عناصر غير ملحوظة في الحسابات الخارجية. وقد ترتبط بعض حالات الحذف بأنشطة في الاقتصاد غير الرسمي لكن البعض الآخر قد يكون مرتبطا بأنشطة خارج نطاق الاقتصاد غير الرسمي مثل الإنتاج غير المعلن والمعلن بأقل من حجمه الحقيقي والتجارة التي تزاولها وحدات رسمية. وفي بعض الاقتصادات قد لا تغطي أيضا إحصاءات تجارة البضائع بعض البنود التي تتداولها مؤسسات أعمال رسمية.
- وفي سياق إعداد مجموعة من الحسابات القومية، وخاصة عند استخدام إطار العرض والاستخدام، تُسلط الأضواء على بعض المعلومات الناقصة بما في ذلك الأنشطة غير القانونية. وبينما يمكن لموازنة جداول العرض والاستخدام في الواقع تقدير جانب من النشاط غير الملحوظ فإنها قد لا تكون كافية لرصده بالكامل. ويمكن الاستفادة من الطرق الموضحة في *دليل قياس الاقتصاد غير الملحوظ* "*Measurement of the Non-Observed Economy: A Handbook*" في قياس الاقتصاد غير الملحوظ إلى جانب بعض جوانب المؤسسات غير الرسمية.

واو – المبادئ التوجيهية، والدراسات، والكتيبات عن الاقتصاد غير الرسمي

- يستعرض هذا القسم عدة مبادئ توجيهية ودراسات وكتيبات عن الاقتصاد غير الرسمي التي يمكن أن تكون مفيدة بالنسبة لمعدي هذه الإحصاءات ويستشهد بها. فعلى سبيل المثال، يمكن أن يستشهد بالبنود الواردة في المرفق الثاني من المذكرة التوجيهية ويقدم ملخصا موجزا لها: تقارير "فرقة العمل في لجنة صندوق النقد الدولي المعنية بإحصاءات ميزان المدفوعات حول الاقتصاد غير الرسمي؛ ودراسة صندوق النقد الدولي عن "قياس الاقتصاد غير الرسمي"؛ والتقارير والمبادئ التوجيهية الصادرة عن منظمة العمل الدولية؛ وقرارات المؤتمر الدولي لخبراء إحصاءات العمل؛ و*الإطار المفاهيمي لإحصاءات الاقتصاد غير الرسمي*. ومن الممكن الاستشهاد أيضا بمبادئ توجيهية أو دراسات أخرى إذا كان محتواها ذا أهمية خاصة لقياس الاقتصاد غير الرسمي؛ على سبيل المثال، وقائع الجلسات والمذكرات الصادرة عن "فريق دلهي المعني بإحصاءات القطاع غير الرسمي".

العرض التخطيطي

ألف	**مقدمة** ١- الغرض من قياس الأنشطة غير الرسمية لكي تسترشد بها القرارات بشأن السياسات ٢- مقدمة موجزة للمفاهيم الرئيسية ٣- ظهور أنواع جديدة من الأنشطة غير الرسمية ٤- إعداد إطار جديد لقياس الاقتصاد غير الرسمي ٥- التمييز بين الاقتصاد غير الرسمي والاقتصاد غير الملحوظ ٦- الهيكل التنظيمي للفصل
باء	**إطار الاقتصاد غير الرسمي** ١- التعريفات التي تشير إلى الوحدات غير الرسمية (القطاع غير الرسمي)، والعمال غير الرسميين، والاقتصاد غير الرسمي المشتملة على توجيهات جديدة بموجب المذكرة التوجيهية GN IE.1. ٢- شرح القطاع الرسمي، والقطاع غير الرسمي، وقطاع إنتاج الأسر لاستخدامها الذاتي وروابطها مع الأنشطة غير الرسمية ٣- توفير إرشادات بشأن قياس الإنتاج غير الرسمي ومدخلات العمل في كل قطاع ٤- وفقا للمذكرة التوجيهية GN IE.1، يتم إيضاح أن الاقتصاد غير الرسمي، على عكس نظام الحسابات القومية، يستبعد بصفة عامة إنتاج السلع والخدمات التي يحظر القانون بيعها أو توزيعها أو اقتناءها. ٥- إدراج الإطارين ١ و٢ والشكل البياني ١ من المذكرة التوجيهية GN IE.1، التي تعرض إطارا مجدولا وشجرة قرار لتحديد الأنشطة الإنتاجية غير الرسمية.
جيم	**التحول الرقمي والتدفقات غير الرسمية العابرة للحدود** ١- مناقشة دور التحول الرقمي في ظهور أنواع جديدة من الأنشطة غير الرسمية ٢- مناقشة التجارة غير الرسمية والتدفقات غير الرسمية العابرة للحدود ٣- مناقشة التدفقات المالية غير المشروعة العابرة للحدود
دال	**العمل غير الرسمي** ١- مقدمة لمفاهيم منظمة العمل الدولية بشأن العمل والتوظيف ٢- فئات التوظيف غير الرسمي (بما في ذلك مناقشة حول العاملين غير المستقلين والأنشطة الإنتاجية غير الرسمية إلى حد ما مقارنة بالتوظيف الرسمي) ٣- إدراج الجدولين ٢ و٣ من الملحق "إحصاءات الاقتصاد غير الرسمي". ٤- فئات أشكال العمل غير الرسمية بخلاف التوظيف

هاء	**الاقتصاد غير الملحوظ** ١- تعريف وخلفية ٢- العلاقة بين الاقتصاد غير الملحوظ والاقتصاد غير الرسمي ٣- مناقشة حول المعاملات غير الملحوظة في الحسابات الخارجية ٤- دور جداول العرض والاستخدام في تحديد بعض أشكال الإنتاج غير الملحوظ
واو	**المبادئ التوجيهية، والدراسات، والكتيبات عن الاقتصاد غير الرسمي** ١- مناقشة مختلف المبادئ التوجيهية، والدراسات، والكتيبات التي تقدم الإرشادات حول إعداد الإحصاءات عن الاقتصاد غير الرسمي أو عن الاقتصاد غير الملحوظ

المراجع:

- GNs IE.1 Guidance notes are posted at List of Guidance Notes for the *2008 SNA* Update (unstats.un.org).
- ILO, "Statistics for the informal economy," report for discussion at the Tripartite Meeting of Experts in Labour Statistics on the Revision of the Standards for Statistics on Informality, (Geneva, 7–10 February 2023), https://www.ilo.org/wcmsp5/groups/public/---dgreports/---stat/documents/meetingdocument/wcms_865498.pdf.
- ILO, "Conceptual framework for statistics on informal economy," room document to support the discussions at the Meeting of Experts on Labour Statistics in Preparation for the 21st International Conference of Labour Statisticians (Geneva, 7–10 February 2023), https://www.ilo.org/wcmsp5/groups/public/---dgreports/---stat/documents/meetingdocument/wcms_867429.pdf.

الفصل التاسع عشر: قضايا مختارة في تحليل بيانات ميزان المدفوعات ووضع الاستثمار الدولي

(تحديث للفصل الرابع عشر في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*)

التغييرات المستندة إلى مدخلات من الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات *مظللة باللون الأصفر*

- كما في الفصل الرابع عشر في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*، سيعرض هذا الفصل مقدمة لاستخدام بيانات ميزان المدفوعات ووضع الاستثمار الدولي في مجال التحليل الاقتصادي. وسيُستخدم التقسيم الوارد في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* كنقطة انطلاق، وستضاف أقسام أخرى استنادا إلى التوصيات الواردة في المذكرة التوجيهية GN B.4 لتوسيع نطاق هذا الفصل. ويمكن تبسيط جزء من النص الحالي والنص الجديد المقترح في عملية الصياغة حتى لا يصبح الفصل طويلا على نحو مبالغ فيه، وستدرَج إشارات مرجعية إلى البحوث الأخيرة ذات الصلة بالسياسات في جميع أجزاء الفصل.[1]

- وسيتضمن هذا الفصل أقساما منفصلة لكل من المقدمة (القسم الأول)، والإطار العام (القسم الثاني)، والصلة بين الحساب الجاري ووضع الاستثمار الدولي (القسم الثالث)، والطرق البديلة لعرض بيانات ميزان المدفوعات (القسم الرابع)، وتمويل عجز الحساب الجاري (القسم الخامس)، وتعديل ميزان المدفوعات لمواجهة عجز الحساب الجاري (القسم السادس)، وانعكاسات تسجيل الفائض في الحساب الجاري (القسم السابع)، ومنهج الميزانية العمومية (القسم الثامن)، ومفارقة التقييم (القسم التاسع)، وحساب معدل العائد واستخدامه (القسم العاشر)، ومعلومات إضافية (القسم الحادي عشر).[2] راجع العرض التخطيطي للاطلاع على التفاصيل.

- وبالإضافة إلى التحديثات/الإضافات المظللة التالية، يمكن إدخال مزيد من التغييرات لتحسين مستوى اتساق اللغة المستخدمة مع الأدلة الأخرى للإحصاءات الاقتصادية الكلية (مثل *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٢٥*) حسب الاقتضاء.

ألف – مقدمة

- سيتم توسيع نطاق هذا القسم ليقدم إشارة مرجعية مختصرة إلى الموضوعات التي لم تُدرج في الفصل المقابل في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* (أي الصلة بين الحساب الجاري ووضع الاستثمار الدولي، ومفارقة التقييم، وحساب معدل العائد واستخدامه).

[1] ستجري خلال عملية الصياغة استشارة خبراء يستخدمون إحصاءات القطاع الخارجي، على سبيل المثال اقتصاديون من إدارة البحوث في صندوق النقد الدولي وإدارة الاستراتيجيات والسياسات والمراجعة في الصندوق

[2] مقارنة بالفصل المقابل في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*، أُضيفت الأقسام الجديدة التالية على أساس التوصيات الواردة في المذكرة التوجيهية GN B.4: *الصلة بين الحساب الجاري ووضع الاستثمار الدولي، ومفارقة التقييم، وحساب معدل العائد واستخدامه*. وتوصي المذكرة أيضا بإدراج قسمين جديدين عن *وضع الاستثمار الدولي وقياس المخاطر*، *والاتساق بين ميزان المدفوعات/وضع الاستثمار الدولي والحسابات القومية*. ومن المقترح دمج القسم الأول في القسم الحالي عن منهج الميزانية العمومية، في حين سيتناول المرفق الحادي عشر عن الصلات بين المعايير الدولية للإحصاءات الاقتصادية الكلية القسم الآخر.

باء – الإطار العام

لم تطرأ عليه أي تغييرات تُذكر

جيم – الصلة بين الحساب الجاري ووضع الاستثمار الدولي

- باتباع النص المقترح في الصفحات ١٢–١٤ في المذكرة التوجيهية GN B.4، سيتم توضيح كيف أن التغير في وضع الاستثمار الدولي الصافي يساوي أرصدة الحساب الجاري والحساب الرأسمالي زائد آثار التقييم والتغيرات الأخرى في الحجم. ويوفر الربط الواضح بين التغيرات التي تطرأ على وضع الاستثمار الدولي الصافي وأرصدة الحساب الرأسمالي رؤى متعمقة أفضل بشأن الديناميكيات التي تدفع التطورات في وضع الاستثمار الدولي، بما فيها دائرة الآثار المرتدة بين الحساب الجاري ووضع الاستثمار الدولي عن طريق دخل الاستثمار. وسيقدم أيضا نظام الحسابات ثلاثي الأبعاد لتوضيح التغيرات التي تطرأ على وضع الاستثمار الدولي الصافي حسب المصدر، والأداة، والقطاع.

دال – طرق بديلة لعرض بيانات ميزان المدفوعات

لم تطرأ عليها أي تغييرات تُذكر

هاء – تمويل عجز الحساب الجاري

لم تطرأ عليه أي تغييرات تُذكر

واو – تعديل ميزان المدفوعات لمواجهة عجز الحساب الجاري

لم تطرأ عليه أي تغييرات تُذكر

زاي – انعكاسات تسجيل الفائض في الحساب الجاري

لم تطرأ عليها أي تغييرات تُذكر

حاء – منهج الميزانية العمومية

- يوفر منهج الميزانية العمومية إطارا تحليليا منهجيا لاستكشاف إلى أي مدى تساهم نقاط الضعف في الميزانية العمومية في مواطن الضعف في التمويل الكلي. وباتباع المذكرة التوجيهية GN B.4، الصفحات ١٥–١٧،

سيتم توسيع نطاق هذا القسم بإضافة نص عن السيولة ومخاطر أسعار الفائدة ومخاطر العملة ومخاطر الائتمان، وربما أيضا بإضافة روابط لبيانات الحسابات القومية.

طاء – مفارقة التقييم في وضع الاستثمار الدولي

- وفقا للمذكرة التوجيهية GN B.4، الصفحتان ١٧–١٨، سيؤكد هذا القسم على أنه ينبغي تفسير آثار إعادة التقييم بدرجة من الحذر لأن القيم المقيدة في وضع الاستثمار الدولي لا تعكس بالضرورة المكاسب أو الخسائر المتحققة بالفعل. وسيقدم أيضا ما يطلق عليه مفارقة التقييم، التي تشير إلى أن وضع الاستثمار الدولي الصافي لبلد ما قد يتحسن مع اقترابه من حالة الإعسار بسبب عمليات إعادة التقييم السالبة الكبيرة للسندات التي تصدرها الحكومة والشركات وتكون في حيازة مستثمرين غير مقيمين.

ياء – حساب معدل العائد واستخدامه

- باتباع المذكرة التوجيهية GN B.4، الصفحات ١٩–٢١، سيؤكد هذا القسم أن معدلات العائد مهمة لفهم عملية تخصيص رأس المال بين الاقتصادات، والاختلافات في استمرارية القدرة على تحمل حالات عجز الحساب الجاري، وسلوك الحساب الجاري بمرور الوقت، والحساب المالي، ووضع الاستثمار الدولي. وسيقدم أيضا إطارا لحساب معدل العائد على الدخل، ومعدل العائد على إعادة التقييم، وإجمالي معدل العائد. ويمكن للتقدير المنهجي لمعدلات العائد على مستوى وضع الاستثمار الدولي أن يوضح إلى أي مدى يمكن أن تختلف خصائص الاستثمار بين الفئات الوظيفية.

كاف – معلومات إضافية

- سيتم تحديث قائمة المراجع عن طريق بحث حديث وثيق الصلة بالسياسات، على سبيل المثال عمل صندوق النقد الدولي بشأن تقرير القطاع الخارجي، ومنهجية تقدير الأرصدة الخارجية، والعملات المهيمنة.

العرض التخطيطي

ألف	مقدمة
باء	الإطار العام
جيم	الصلة بين الحساب الجاري ووضع الاستثمار الدولي
دال	طرق بديلة لعرض بيانات ميزان المدفوعات ١- العرض الأساسي ٢- العرض التحليلي ٣- تحليل قطاعي ٤- العرض النقدي ٥- تحليل البلدان الشريكة
هاء	تمويل عجز الحساب الجاري
واو	تعديل ميزان المدفوعات لمواجهة عجز الحساب الجاري
زاي	انعكاسات تسجيل الفائض في الحساب الجاري
حاء	منهج الميزانية العمومية
طاء	مفارقة التقييم في وضع الاستثمار الدولي
ياء	حساب معدل العائد واستخدامه
كاف	معلومات إضافية

المراجع:

- GN B.4. This guidance note is posted at Update of the sixth edition of the *Balance of Payments and International Investment Position Manual (BPM6)* (imf.org).

الفصل العشرون: التواصل بشأن الإحصاءات الاقتصادية ونشرها

(فصل جديد في نظام الحسابات القومية/دليل ميزان المدفوعات)[1]

ألف – مقدمة

- يهدف هذا الفصل إلى عرض المبادئ والإرشادات إلى جانب المناهج الابتكارية لمنتجي الإحصاءات الاقتصادية الكلية من أجل تحسين طرق التواصل بشأن تلك الإحصاءات. ويساعد هذا في زيادة قابلية مقارنة الإحصاءات وفهمها وتعزيز خبرات مستخدميها.

- وتؤثر طريقة التواصل بشأن الإحصاءات الاقتصادية الكلية بدرجة كبيرة في قدرة المستخدمين على فهم البيانات واستعمالها. ومن ثم فإن التواصل يمثل عاملا بالغ الأهمية عندما يتعلق الأمر بعرض المعلومات الإحصائية، بحيث يضمن لمجموعة واسعة من المستخدمين فهمها بالشكل السليم، واستيعاب فائدتها التحليلية إلى الحد الأقصى، والتوصل إلى الاستنتاجات الصحيحة. وهناك تركيز آخذ في التزايد على ضرورة تحسين سبل التواصل وتلبية احتياجات مجموعة متنوعة من المستخدمين.

- وبالنسبة لمنتجي إحصاءات الاقتصاد الكلي، ينبغي أن يتركز الهدف على تطوير نظمهم الإحصائية لنشر بيانات شاملة وموثوقة وفي الوقت المناسب. وينبغي اعتبار الدور المنوط بالنشر عنصرا رئيسيا في سلسلة إنتاج الإحصاءات الرسمية. وهذا يؤكد الحاجة لوضع سياسة واضحة للتواصل واستراتيجية لنشر البيانات.

- وسوف يتضمن هذا الفصل تسعة أقسام، تتألف من المقدمة (القسم الأول)، وسياسة التواصل واستراتيجية النشر (القسم الثاني)، والتواصل مع مستخدمي البيانات – المبادئ والمعايير (القسم الثالث)، والتواصل مع مقدمي البيانات (القسم الرابع)، والسرية الإحصائية (القسم الخامس)، والتصنيف التاكسونومي والبيانات الوصفية (القسم السادس)، وإطار قياس درجة التواؤم مع المعايير الإحصائية للمحاسبة الاقتصادية (القسم السابع)، وأهمية القياس بالقيمة الصافية مقارنة بالقياس بالقيمة الإجمالية (القسم الثامن)، وأمثلة عن استخدام المصطلحات سهلة الفهم للمستخدمين (القسم التاسع). راجع العرض التخطيطي للاطلاع على التفاصيل.

[1] هذا ملخص مشروح للفصل، وترد فيه الإشارة إلى بعض الروابط بين هذا الفصل وفصول أخرى في *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٠٨/دليل ميزان المدفوعات ووضع الاستثمار الدولي، الطبعة السادسة*. وفي مرحلة الصياغة، قد تكون هناك بعض التعديلات لتحقيق التوازن في المحتوى بين الفصول.

باء – سياسة التواصل واستراتيجية النشر

- ينبغي إنتاج الإحصاءات الرسمية وتحليلها ونشرها على نحو يتسم بالشفافية ويتيح سهولة الاطلاع عليها. ولمساعدة المستخدمين، سوف تتاح المعلومات عبر قنوات مختلفة، كالمواقع الإلكترونية على شبكة الإنترنت، والبيانات الصحفية المنتظمة، والتقارير الإحصائية، ورسائل البريد الإلكتروني. وسوف يتناول هذا القسم كذلك:
  - الروابط الإلكترونية لوسائل الإعلام والمستخدمين؛
  - أهداف استراتيجية النشر التي تلبي احتياجات المستخدمين وتوفير الحد الأقصى من الاستفادة من الإحصاءات الرسمية.

- ومن الجوانب الأخرى التي سيتم تناولها بإيجاز، مع إشارات مرجعية للإرشادات حال توافرها، ما يلي:
  - سياسة التواصل والعلاقات الإعلامية؛
  - سياسة النشر، بما في ذلك مواعيد النشر لتشجيع الشفافية؛
  - سياسة التعديلات – لكي تشرح للمستخدمين أسباب ضرورة التعديلات وتساعد في تحسين جودة الإحصاءات بالإضافة إلى تقديم عرض مسبق لتوقيت التعديلات المتوقع؛
  - التحليل المنتظم للتغطية الإعلامية والآراء التقييمية؛
  - مسوح رضا المستخدمين لدعم التحسين المستمر؛
  - الصيغ الرقمية المختلفة، استخدام صيغة XML و/أو غيرها من الصيغ القابلة للقراءة إلكترونيا؛
  - سرديات/مصطلحات التواصل لاستهداف مجموعات المستخدمين المختلفة؛
  - تبادل المزيد من البيانات الوصفية المرتبطة بأطر التواؤم أو من خلالها (راجع القسم السابع)؛
  - إشارة مرجعية إلى صفحة البيانات القومية الموجزة (NSDPs) التي تنشئها معظم البلدان لنشر الإحصاءات الاقتصادية؛
  - الروابط الإلكترونية إلى النموذج العام لإجراءات العمل الإحصائية (GSBPM) والإرشادات بشأن الإحصاءات الاقتصادية المتكاملة (مثل *المبادئ التوجيهية المتعلقة بالإحصاءات الاقتصادية المتكاملة* الصادرة عن الأمم المتحدة) للتوسع في شرح الروابط والأدوار بين منتجي الإحصاءات الرسمية، وفرق التواصل/الإعلام التابعة لهم، والمستخدمين.

- وينبغي أن تضمن إعدادات كافة المطبوعات الإحصائية الرسمية الوضوح وقابلية فهم الرسائل الرئيسية التي يمكن اشتقاقها من البيانات والأساليب والتحليلات السليمة. لذلك، تقع على عاتق منتج (منتجي) الإحصاءات مسؤولية التأكد من وضوح شرح أي رسالة، بعبارات غير فنية غالبا، مع إمكانية عرض خصائص أكثر فنية/منهجية أو استنتاجات إحصائية في الوثائق المصاحبة.

- وسوف يستعرض هذا القسم نتائج اختبار المذكرات التوجيهية الصادرة عن "فرقة العمل المعنية بالتواصل" (CMTT).

جيم – التواصل مع مستخدمي البيانات – المبادئ والمعايير

- من المتعارف عليه بصورة كبيرة أن الإحصاءات الرسمية ينبغي أن تكون موثوقة وموضوعية ووثيقة الصلة بالنسبة لصنع القرار. وقد وضعت الأمم المتحدة مجموعة راسخة ومتفقا عليها من *المبادئ الأساسية للإحصاءات الرسمية (٢٠١٣)*، حيث يمثل المبدأ ١ منها أهمية كبيرة بالنسبة للتواصل.

- وللمساعدة في إرساء ممارسات النشر السليمة، هناك مجموعة متاحة من المعلومات والممارسات السليمة ومعايير النشر سوف تتم الإشارة إليها.

- وهناك أهمية كبيرة لضرورة إدراك وفهم نوعية المستخدمين المحتملين وطبيعة احتياجاتهم. وتساهم هذه المعرفة في توجيه مسار الرسالة التي سيتم نقلها عند إصدار الإحصاءات بلغة يفهمها المستخدمون (الذين قد لا يتمتعون بالخبرة الفنية في الفروق الطفيفة في مصطلحات الحسابات القومية والحسابات الخارجية أو المطبوعات المرجعية مثل نظام الحسابات القومية أو دليل ميزان المدفوعات). وتجدر الإشارة أيضا إلى أنه يوصى بتوخي التوازن والسلامة في المحتوى عند النشر بلغة وطنية مع الحرص على الوصول إلى الجمهور الدولي عن طريق النشر بلغة مستخدمة على نطاق دولي واسع.

- وسوف يغطي هذا القسم كذلك أنواع المستخدمين – بما في ذلك وسائل الإعلام؛ والمستخدمون غير المباشرين؛ بالإضافة إلى أهمية معاملة المستخدمين بالتساوي من حيث إمكانية الحصول على الإحصاءات الاقتصادية الكلية في وقت سابق على النشر. وبالإضافة إلى ذلك، سوف يقدم هذا القسم الإرشادات بشأن معاملة البيانات الحساسة (ليست للاستخدام العام) والبيانات المتاحة باعتبارها "متاحة بسهولة عن طريق الإصدارات والمطبوعات المنتظمة" مقابل "التحليلات حسب الطلب" التي يطلبها المستخدمون (التي قد يتعين دفع ثمنها).

دال – التواصل مع مقدمي البيانات

- ينبغي لمنتجي الإحصاءات الرسمية التواصل بفعالية مع مقدمي البيانات الذين يتعاملون معهم، الذين قد يشكلون مجموعة فريدة من أصحاب المصلحة ممن يحتمل أن يكونوا أو لا يكونوا من مستخدمي الإحصاءات الرسمية. وعلى وجه التحديد، من الضروري استخدام لغة مفهومة لمقدمي البيانات أثناء جمع البيانات وذلك للتمكين من إعداد التعريفات الملائمة على النحو الوارد في المعايير الإحصائية للمحاسبة الاقتصادية، المعدلة مباشرة أو على النحو الملائم لتوافق التعريفات ذات الصلة.

- وسوف يغطي هذا القسم كذلك أنواع مقدمي البيانات والروابط الإلكترونية لمقدمي البيانات بالإضافة إلى فائدة توفير الإحصاءات التي تمثل نتيجة مباشرة للبيانات التي يقدمها منتجو البيانات.

هاء – السرية الإحصائية

- من حيث السرية الإحصائية، يقوم معظم منتجي الإحصاءات الرسمية، بمقتضى القانون، بجمع البيانات من منشآت الأعمال والأسر للأغراض الإحصائية فقط وغالبا ما يكون ذلك في إطار تشريع معين. ولا يجوز نشر أو بيع أو طباعة الإحصاءات المستندة لتلك البيانات على نحو يسمح بتحديد البيانات التي تشير إلى هوية منشأة أعمال أو أسرة معينة. وبالتالي، من الضروري ضمان وجود سياسات ملائمة لسرية البيانات، وأساليب إخفاء الهوية، وإجراءات التحقق من الإفصاحات في إطار العملية قبل نشر أي بيانات.

- ورغم الأهمية الكبيرة للسرية الإحصائية فلا ينبغي استخدامها في حد ذاتها كذريعة لعدم إصدار المعلومات. ومن جهة أخرى، ينبغي أن يكون الهدف هو الوصول إلى الحد الأقصى من نشر المعلومات كسلعة عامة لنطاق واسع من المستخدمين مع ضمان الوفاء بالتزامات السرية. وسوف يشير هذا القسم بإيجاز أيضا إلى المناهج التي تحقق زيادة فرص الحصول على البيانات (على سبيل المثال، مختبرات البيانات، واتفاقات الحصول على البيانات للأغراض الإحصائية أو لأغراض البحث) مما يسمح للباحثين بالحصول على البيانات الجزئية.

واو – التصنيف التاكسونومي والبيانات الوصفية

- يتعين أن يتوخى منتجو البيانات الرسمية الفعالية في التواصل مع المستخدمين بشأن المعلومات المتعلقة بجودة البيانات وحداثتها ومعدل تواترها والفترة المرجعية للمنتج الإحصائي (المذكرة التوجيهية GN CM.3). ويجب كذلك أن يقدموا المعلومات بشأن جوهر الإصدار ومصادر التعديلات، بما في ذلك ما إذا كانت تعكس التغييرات في الأساليب المستخدمة، أو تصحيحات نطاق التغطية، أو تغييرات البيانات المصدرية، أو تغييرات طرق العرض (المذكرة التوجيهية GN CM.3).

- وينبغي أن تكون كل المنتجات الإحصائية مصحوبة بإشارة مرجعية صريحة للوثائق ذات الصلة بالجودة والمنهجية. وسوف يتم تغطية المزيد من التفاصيل.

- واستنادا إلى نتائج المذكرة التوجيهية GN CM.3 التي تصدر قريبا والاختبارات ذات الصلة، سوف يستعرض هذا القسم المبادئ التوجيهية لوضع تاكسونوميا متسقة من أجل التواصل، على النحو التالي: (أ) إصدارات البيانات والبيانات السابقة؛ و(ب) مواعيد النشر؛ و(ج) سياسات التعديل؛ و(د) جودة وأنواع المنتجات الإحصائية.[٢]

- وسوف يتضمن هذا القسم كذلك إشارات مرجعية لمعايير تبادل البيانات الإحصائية والوصفية (SDMX).

[٢] يلاحظ أن الحسابات التابعة (الموصى بها في المذكرة التوجيهية GN CM.3 والمقرر أن يشار إليها باسم "الحسابات التكميلية" أو "الحسابات المواضيعية") يتم تناولها بالنقاش على نحو موجز في المرفق ٢–١ في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات ووضع الاستثمار الدولي*؛ وسوف يحذف هذا المرفق من *الطبعة السابعة من دليل ميزان المدفوعات* نظرا لأنه ستجري مناقشة هذا الموضوع في هذا الفصل الجديد. وسوف تتم تغطية الحسابات المواضيعية بالتفصيل في *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٢٥* في الفصل الثامن والثلاثين بعنوان "الحسابات المواضيعية".

زاي – إطار قياس درجة التواؤم مع المعايير الإحصائية للمحاسبة الاقتصادية

- من أهم سمات المعايير الإحصائية للمحاسبة الاقتصادية قدرتها على تيسير مقارنة التقديرات عبر البلدان. وحتى تتحقق الثقة لدى المستخدمين عند إجراء هذه المقارنات عبر البلدان، فإنهم بحاجة لقدر من التوكيد على أن البلدان التي يعقدون المقارنة معها تعتمد الأساس ذاته وأنها قامت بتطبيق تلك المعايير على أساس يتسم بالاتساق. غير أنه عندما تستخدم البلدان معيارا إحصائيا للمحاسبة الاقتصادية لإعداد الإحصاءات الاقتصادية الكلية، يمكن توخي درجة من الاختيار والحرية والتنوع في تنفيذ التوصيات لأسباب تتراوح بين قلة الموارد ووفرة البيانات والحاجة إلى تلبية المطالب على مستوى السياسات. ويترتب على ذلك تباين درجات "التواؤم" مع هذه المعايير عبر مختلف البلدان.

- ويغطي هذا القسم إطارا للتواؤم (من المذكرة التوجيهية GN CM.1) يمكن للبلدان استخدامه لتقييم درجة تواؤم إحصاءاتها الاقتصادية الكلية الوطنية مع المعايير الإحصائية للمحاسبة الاقتصادية. ويوفر إطار التواؤم أداة بسيطة نسبيا يمكن لمنتجي الإحصاءات استخدامها لإجراء تقييم ذاتي لإحصاءاتهم وتبادلها مع المستخدمين بصيغة سهلة الاستيعاب.

- ويقوم هذا الإطار على أهم ركائز المعايير الإحصائية – أي المفاهيم، والقواعد المحاسبية، والأساليب، والتصنيفات، والحسابات الناتجة و/أو الجداول المنتجة والمنشورة. وسوف يتم عرض هذا الإطار في صورة موجزة.

- وسوف يغطي هذا القسم أيضا منافع اعتماد إطار للتواؤم؛ ويتناول شرح منهج لوحة المتابعة ويعكس نتائج اختبار المذكرة التوجيهية GN CM.1؛ وسوف يتناول تغطية الطرق الأوسع نطاقا لتقييم مستوى الامتثال وجودة البيانات؛ ويستعرض الروابط الإلكترونية التي توضح أماكن الحصول على أطر التواؤم للحسابات ذات الصلة على شبكة الإنترنت. وسوف يتناول كذلك شرح بعض القيود على إطار التواؤم الذي يتسم بطابع طوعي ويقوم على أساس التقييم الذاتي.

- وسوف يقر هذا القسم أيضا بالأطر والأدوات الحالية التي يمكن أن يستخدمها منتجو الإحصاءات ومستخدموها لتقييم نطاق تغطية الإحصاءات وسهولة الاطلاع عليها وجودتها، بما في ذلك إطار تقييم جودة البيانات الصادر عن صندوق النقد الدولي.

حاء – أهمية القياس بالقيمة الصافية مقارنة بالقياس بالقيمة الإجمالية (يلاحظ أن هذا القسم لا يزال بانتظار صدور الاستنتاجات النهائية للمذكرة التوجيهية GN CM.4 التي تصدر قريبا)[٣]

- سوف يتناول هذا القسم شرح ما يلي: (أ) ضرورة زيادة أهمية واستخدامات القياس بالقيمة الصافية؛ و(ب) ضرورة الحد من استخدام مصطلح "إجمالي" في تلك المواضع التي يرد فيها في نظام الحسابات القومية؛ و(ج) الإشارات المرجعية في صيغتها الكاملة، على سبيل المثال عمليات الاقتناء ناقص عمليات التصرف، والإقراض ناقص الاقتراض، إلخ بدلا من استخدام عبارة "صافي".

[٣] هذا القسم سيعقد كذلك المقارنة بأجزاء أخرى في نظام الحسابات القومية لتجنب الازدواجية.

- والأهم من ذلك، ظهر اهتمام متزايد في السنوات الأخيرة بالمجملات "الصافية". فمن منظور مفاهيمي، تعد المجملات "الصافية" أكثر ملاءمة من نظيرها "الإجمالي". ويفضل استخدام المجملات "الصافية" لأنها تعكس بصورة أكبر التكاليف الفعلية المتحملة في الإنتاج. ومع ذلك، فإن تحديات القياس التي سبق ذكرها يتعذر معها أيضا الوصول إلى مجملات قابلة للمقارنة بين البلدان المختلفة.

- وقد أدى تحديث نظام الحسابات القومية إلى تحسين التعبير عن الفروق في مفاهيم استهلاك رأس المال الثابت (المتعلق بالأصول المنتَجة) ومعاملة نضوب الموارد الطبيعية (المتعلق بالأصول غير المنتَجة) المقيدة ضمن تكاليف الإنتاج. ومن ثم تتضح الميزة المفاهيمية لاستخدام القياسات بالقيمة "الصافية" مثل صافي الناتج المحلي وصافي الدخل القومي وينبغي تشجيعها لكي تصبح المؤشرات القائمة على الحسابات الرئيسية، رغم احتمال أن يظل المستخدمون مهتمين لأغراض معينة بالقياسات "الإجمالية".

طاء – أمثلة على استخدام المصطلحات سهلة الفهم للمستخدمين *(يلاحظ أن هذا القسم لا يزال بانتظار صدور الاستنتاجات النهائية للمذكرة التوجيهية GN CM.2)*[٤]

- وتتضمن المعايير الإحصائية للمحاسبة الاقتصادية مجموعة متنوعة كبيرة من الشروحات الفنية للمفاهيم والتعريفات الأساسية مع حالات الاندماج والاستبعاد الصريحة. وغالبا ما تساعد التسميات المستخدمة منتجي الإحصاءات وعملية التواصل عبر مجتمعات هؤلاء المنتجين، غير أنها لا تكون غالبا سهلة الاستخدام أو الفهم من جانب المستخدمين.

- وبدون تغيير أي من التعريفات الفنية، يقترح هذا القسم عددا محدودا من الأمثلة لمصطلحات سهلة الاستخدام يمكن أن ينظر منتجو الإحصاءات في تطبيقها عند التواصل مع المستخدمين، ولا سيما المستخدمين غير الفنيين. وسوف تستند الأمثلة على المصطلحات التي سبق اختبارها مع مجموعة من المستخدمين في إطار المذكرة التوجيهية GN CM.2 وسوف تكون بمثابة مقترحات يمكن لمنتجي الإحصاءات أخذها في الاعتبار (مع مراعاة فروق الترجمة).

- وسيتناول هذا القسم كذلك إشارة مرجعية لمسرد المصطلحات الفنية.

[٤] يلاحظ أن هذا الفصل لا يعالج مقترحات أخرى من المذكرة التوجيهية GN CM.2، المتعلقة بالتغييرات المحتملة في المصطلحات القياسية من أجل تحقيق الاتساق عبر النطاقات المختلفة (على سبيل المثال، مقترح تحقيق التوازن في كل النطاقات حول استخدام مصطلحي "الإيرادات" و"المصروفات" بدلا من "الموارد" و"الاستخدام" أو "قيد دائن" و"قيد مدين"). ويجري حاليا اختبار هذه المقترحات، وإذا تم اعتمادها سوف تُعمَّم في جميع الأدلة الإحصائية.

العرض التخطيطي

ألف–	مقدمة
باء–	سياسة التواصل واستراتيجية النشر
جيم–	التواصل مع مستخدمي البيانات – المبادئ والمعايير
دال–	التواصل مع مقدمي البيانات
هاء–	السرية الإحصائية
واو–	التصنيف التاكسونومي والبيانات الوصفية
زاي–	إطار قياس درجة التواؤم مع المعايير الإحصائية للمحاسبة الاقتصادية
حاء–	أهمية القياس بالقيمة الصافية مقارنة بالقياس بالقيمة الإجمالية
طاء–	أمثلة على استخدام المصطلحات سهلة الفهم للمستخدمين الإطار: أمثلة على المصطلحات سهلة الاستخدام

المراجع:

- GNs CM.1, CM.2, CM.3 and CM.4
- SNA
- BPM
- GFS
- UK Economic Statistics Centre of Excellence, “Public Understanding of Economics and Economic Statistics,” ESCoE Occasional Paper No. 03, November 2020
- UN *Fundamental Principles of Official Statistics (2013)*

المرفق الأول: معاملات التمويل الاستثنائي

(تحديث للملحق الأول في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*)

- على النحو الوارد في الملحق الأول في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*، سيركز هذا المرفق على تحديد معاملات التمويل الاستثنائي. وسيتضمن الفصل أقساما منفصلة لكل من المقدمة (القسم الأول)، والتحويلات (القسم الثاني)، ومبادلة الدين بحصص الملكية (القسم الثالث)، والاقتراض لدعم ميزان المدفوعات (القسم الرابع)، وإعادة جدولة الدين أو إعادة تمويله (القسم الخامس)، وعمليات السداد المبكر للدين وإعادة شراء الدين (القسم السادس)، وتراكم متأخرات الدين وسدادها (القسم السابع). راجع العرض التخطيطي للاطلاع على التفاصيل.

العرض التخطيطي

ألف	مقدمة
باء	التحويلات الإعفاء من الدين التحويلات الأخرى فيما بين الحكومات
جيم	مبادلة الدين بحصص الملكية
دال	الاقتراض لدعم ميزان المدفوعات
هاء	إعادة جدولة الدين أو إعادة تمويله
واو	عمليات السداد المبكر للدين وإعادة شراء الدين
زاي	تراكم متأخرات الدين وسدادها تراكم المتأخرات – الفترة الجارية السداد المبكر للمتأخرات

المراجع:

- *BPM6*, Appendix 1: Exceptional Financing Transactions

المرفق الثاني: إعادة تنظيم الدين والمعاملات ذات الصلة

(تحديث للملحق الثاني في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*)

- على النحو الوارد في الملحق الثاني في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*، سيناقش هذا المرفق الأشكال المختلفة لإعادة تنظيم الدين والمعاملات ذات الصلة، وكيفية قيدها في ميزان المدفوعات، ووضع الاستثمار الدولي. وسيتضمن الفصل أقساما منفصلة عن إعادة تنظيم الدين (القسم الأول)، والمعاملات المرتبطة بصورة غير مباشرة بإعادة تنظيم الدين (القسم الثاني). راجع العرض التخطيطي للاطلاع على التفاصيل.
- وسيتضمن المرفق إحالة إلى الملحق الثالث في *دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ٢٠١٤* بشأن الدين والعمليات ذات الصلة، الذي يتضمن أيضا إرشادات حول (١) الدين الناشئ عن عمليات الإنقاذ، و(٢) ديون الكيانات ذات الغرض الخاص، و(٣) الدين الناشئ عن التوريق، و(٤) الدين الناشئ عن المبادلات خارج السوق.

العرض التخطيطي

ألف	إعادة تنظيم الدين الإعفاء من الدين إعادة جدولة الدين أو إعادة تمويله تحويل الدين والسداد المسبق للدين تحمل الدين وسداد الدين نيابة عن أطراف أخرى حالات خاصة
باء	المعاملات المرتبطة بصورة غير مباشرة بإعادة تنظيم الدين تسهيلات القروض الجديدة فسخ الدين شطب الدين تيسير الديون

المراجع:

- *BPM6*, Appendix 2: Debt Reorganization and Related Transactions.
- *GFSM 2014*, Appendix 3: Debt and Related Operations.
- GN F.15. This guidance note is posted at Update of the sixth edition of the *Balance of Payments and International Investment Position Manual* (*BPM6*) (imf.org).

المرفق الثالث: الترتيبات الإقليمية: اتحادات العملات، والاتحادات الاقتصادية، والبيانات الإقليمية الأخرى

(تحديث للملحق الثالث في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*)

التغييرات المستندة إلى مدخلات من الطبعة السادسة من *دليل ميزان المدفوعات مظللة باللون الأصفر*

على النحو الوارد في الملحق الثالث من دليل ميزان المدفوعات ووضع الاستثمار الدولي (الطبعة السادسة)، *سيتضمن هذا المرفق الإطار المفاهيمي للترتيبات الإقليمية* (الاتحادات الجمركية، والاتحادات الاقتصادية، والاتحادات النقدية واتحادات العملة) *الملائمة لإحصاءات القطاع الخارجي. ويظل التقسيم في الملحق الثالث* في الطبعة السادسة من *دليل ميزان المدفوعات كما هو. وسيتكون المرفق من مقدمة (القسم الأول)، يليها اتحادات العملة (القسم الثاني)، والاتحادات الاقتصادية (القسم الثالث)، والاتحادات الجمركية (القسم الرابع)، والبيانات الإقليمية الأخرى (القسم الخامس)، ومثال رقمي (الملحق السادس). راجع العرض التخطيطي للاطلاع على التفاصيل.*

ألف– مقدمة

- سيظل هذا القسم في معظمه كما هو في *دليل ميزان المدفوعات، الطبعة السادسة*، حيث يقدم الترتيبات الإقليمية (الاتحادات الجمركية، والاتحادات الاقتصادية، والاتحادات النقدية واتحادات العملة)، ويعرض القضايا المنهجية المرتبطة بها استنادا إلى الجدول م٣–١.

باء– اتحادات العملة

- على النحو الوارد في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*، سيتضمن هذا القسم ثلاث قضايا إحصائية واردة في م٣–٧ في أقسام فرعية منفصلة.

ألف– قضايا التعريف: على النحو الوارد في *الطبعة السادسة* من *دليل ميزان المدفوعات*، سيتضمن هذا القسم الفرعي تعريف معنى اتحاد عملة، والبنك المركزي لاتحاد عملة، والمنظمات الإقليمية، وتعريف العملة المحلية لاتحاد عملة، والتمييز بين اتحاد عملة مركزي واتحاد عملة لامركزي. ستتم إضافة جدول يوضح السمات الأساسية لمختلف اتحادات العملة وفقا للمذكرة التوجيهية GN D.3 في المرفق الأول.

باء– تطبيق مفاهيم ميزان المدفوعات الأساسية: سيظل هذا القسم الفرعي، بما فيه الإطار م٣–١، في معظمه كما هو في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*، مع إشارات مرجعية محدثة للفصول ذات الصلة في *الطبعة السابعة من دليل ميزان المدفوعات*.

جيم– قضايا مرتبطة بالجوانب التشغيلية لاتحاد عملة: المناقشة بشأن معاملة الهيئات الوطنية والأصول الاحتياطية في اتحاد عملة لامركزي، والمعاملات والمراكز في النقود الورقية، والمطالبات والخصوم الأخرى داخل اتحاد عملة تظل في معظمها كما هي في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* مع إدخال التحديثات الطفيفة التالية:

- الاكتتاب الأولي في رأسمال البنك المركزي لاتحاد العملة (م٣–٤٤): وفقا للمذكرة التوجيهية GN B.12، واتساقا مع القسم الخامس من الفصل السادس، ستتم إعادة تسمية *الاستثمارات الأخرى – حصص الملكية الأخرى*" لتصبح *الاستثمارات الأخرى – حصص الملكية في المنظمات الدولية وحصص ملكية أخرى*".

- عزو أرباح سك العملة (م٣–٤٧): باتباع *دليل الإحصاءات النقدية والمالية والمرشد إلى إعدادها لعام ٢٠١٦* (الحاشية ١٢ للفقرة ٦–٥٠) ستُعرَّف أرباح سك العملة بأنها صافي الإيرادات المعادل للفرق بين القيمة الاسمية للعملة وتكلفة اقتناء العملة وتوزيعها والاحتفاظ بها.

- وفقا للمذكرة التوجيهية GN B.3، سيتم إدخال التحديثات/الإيضاحات التالية على المناقشة بشأن معاملة الهيئات الوطنية للبنك المركزي لاتحاد العملة في اتحاد عملة مركزي: تعديل عنوان هذا البند ليصبح "معاملة الهيئات الوطنية للبنوك المركزية لاتحاد العملة والأصول الاحتياطية في اتحاد مركزي". كما ورد في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*، ستُعامل الهيئات الوطنية في اتحاد العملة كوحدات مؤسسية مستقلة عن المقر الرئيسي للبنك المركزي لاتحاد العملة. بالإضافة إلى ذلك، فإن المعاملات بين الوحدات المقيمة التابعة للدولة العضو نفسها التي تتم تسويتها من خلال حسابات لدى البنك المركزي لاتحاد العملة تُعامَل باعتبارها معاملات محلية.

- وسيتم توضيح أن الهيئات الوطنية التابعة للبنوك المركزية في اتحادات العملة لديها علاقات وثيقة مع الدول الأعضاء وأنها تؤدي وظائف السلطات النقدية كما هو الحال في أي اقتصاد آخر لديه بنك مركزي مستقل. علاوة على ذلك، تتاح مجموعة كاملة من الحسابات، بما في ذلك الميزانية العمومية، للأغراض الإحصائية، وذلك على النحو الموصى به في أدلة الإحصاءات الاقتصادية الكلية. وتختلف طبيعة المعاملات التي تنفذها الهيئات الوطنية التابعة للبنوك المركزية في اتحادات العملة عن المعاملات المعتادة التي تنفذها المنظمات الدولية. ولذلك، تتيح طريقة المعاملة السابق ذكرها معاملة عادلة للدول الأعضاء في اتحادات العملة المركزية –مقابل– الاقتصادات التي لديها بنوك مركزية مستقلة (بما في ذلك في اتحادات العملة غير المركزية)، حيث دائما ما تُعد معاملات/مراكز السلطات النقدية مع الوحدات المقيمة معاملات محلية.

- بالإضافة إلى ذلك، فإنه نظرا لأن البنك المركزي لاتحاد العملة (غير المقيم) يتولى تنفيذ معاملات السلطات النقدية المعتادة داخل كل بلد عضو في اتحاد العملة، حيث لا يوجد كيان قانوني منفصل لهذا الغرض، فسيتم إنشاء وحدة صورية مقيمة – منفصلة عن البنك المركزي لاتحاد العملة – في كل دولة عضو للأغراض الإحصائية. ويُعترف بهذه الوحدة للأغراض الإحصائية لأن العمليات ترتبط ارتباطا قويا بموقع العمليات بكافة السبل الأخرى بخلاف كونها تأسست في هذا الموقع. وينطبق هذا المبدأ على العزو إلى الإقامة بالنسبة لمعاملات الهيئات الوطنية التابعة للبنك المركزي لدول غرب إفريقيا، وبنك دول وسط إفريقيا، والبنك المركزي لدول شرق الكاريبي.

- وبصفة عامة، تُعامل جميع المنظمات الإقليمية (بما فيها بنوك التنمية الإقليمية، مثل بنك التنمية لدول وسط إفريقيا وبنك التنمية لغرب إفريقيا) باعتبارها غير مقيمة في دولها الأعضاء، والمعاملات مع الدول الأعضاء تُعامل باعتبارها معاملات خارجية. ولا تشجع *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* معاملة فروع/مكاتب المنظمات

الإقليمية باعتبارها مقيمة في مواقعها من دون أن يكون لها علاقة قوية بالاقتصاد المحلي (أي أن يكون لها إنتاج على نطاق واسع في الاقتصاد وميزانية عمومية منطقية من الناحية الاقتصادية).

- وسيتم توضيح نطاق معاملات البنك المركزي لاتحاد العملة ومراكزه "لحسابه الخاص". ومعاملات هذا البنك لحسابه الخاص هي تلك المعاملات التي لا يمكن عزوها إلى الهيئات الوطنية التابعة للبنوك المركزية لاتحاد العملة. وبعبارة بسيطة، يمكن النظر إلى الميزانية العمومية للبنك المركزي لاتحاد العملة، في معظمها، باعتبارها مجموع الميزانيات العمومية للهيئات الوطنية التابعة لهذا البنك. ويعني هذا ضمنا أن كل معاملة يجريها البنك المركزي لاتحاد العملة تُقيَّد في الميزانية العمومية المُحتسبة الخاصة بالهيئات الوطنية التابعة له (أي أنها معاملات بين مقيم– ومقيم). ويوصَى بأن تقتصر المعاملات لحسابه الخاص على المعاملات خارج العمليات المعتادة التي تنفذها السلطات النقدية في أي اقتصاد (أي المعاملات التي لا يمكن عزوها إلى الهيئات الوطنية). على سبيل المثال، تُعامل سندات الدين التي يصدرها البنك المركزي لاتحاد العملة ويكتتب فيها مقيمون في أحد اقتصادات هذا الاتحاد باعتبارها معاملات ينفذها البنك لحسابه الخاص.

- وسيتم توضيح الأصول الاحتياطية المُحتسبة للدول الأعضاء ومبدأ التضامن. ويتم تجميع الأصول الاحتياطية للدول الأعضاء في الجماعة الاقتصادية والنقدية لوسط إفريقيا، والاتحاد النقدي لدول شرق الكاريبي، والاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب إفريقيا. وفي كل من الاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب إفريقيا والجماعة الاقتصادية والنقدية لوسط إفريقيا، تعمل الدول الأعضاء على تجميع أصولها في صندوق مشترك لاحتياطيات النقد الأجنبي، ولا توجد ملكية وطنية لحصة في مجمَّع الاحتياطيات المشترك. وفي حالة الاتحاد النقدي لدول شرق الكاريبي، تمتلك/تحتفظ الدول الأعضاء بحصة في مجمَّع الأصول الاحتياطية المشترك.

- ويعني مبدأ التضامن في الاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب إفريقيا والجماعة الاقتصادية والنقدية لوسط إفريقيا أن بإمكان كل عضو في اتحاد العملة الاستفادة الكاملة من هذا المجمَّع لتلبية احتياجاته، بغض النظر عن مساهماته فيه. وفي الجماعة الاقتصادية والنقدية لوسط إفريقيا، تُحتسب الأصول الاحتياطية التي تُعزى إلى الدول الأعضاء باعتبارها مجموع عناصر احتياطيات النقد الأجنبي التي تُقيَّد بشكل مباشر في حسابات كل دولة عضو وبنودا تخضع لتقسيم بين الدول الأعضاء والمقر الرئيسي. ولا يحول مبدأ التضامن في هذه الحالة دون عزو مجمَّع الأصول الاحتياطية إلى الدول الأعضاء. بالإضافة إلى ذلك، لا يمنع المركز السالب أي اقتصاد من الاستفادة من مجمَّع الاحتياطيات الإقليمي من أجل إجراء معاملات ميزان المدفوعات الصحيحة. إلا أنه في حالة الاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب إفريقيا، لا يتم إعداد الأصول الاحتياطية المُحتسبة للدول الأعضاء بسبب الالتزام القوي بمبدأ التضامن. وسيضاف إطار للتفرقة بين الحالات في الجماعة الاقتصادية والنقدية لوسط إفريقيا، والاتحاد النقدي لدول شرق الكاريبي، والاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب إفريقيا.

- وسيتم توضيح أن الإرشادات بشأن الأصول الاحتياطية المُحتسبة التي تتبع المبادئ الواردة في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*، أي استخدام صافي المطالبات على البنك المركزي لاتحاد العملة لاستخلاص الأصول الاحتياطية المحتسبة ستظل كما هي من أجل الحالات التي لا توجد فيها معلومات مباشرة/سجلات محاسبية لتقسيم الاحتياطيات على مستوى الدول الأعضاء (كما في حالة الاتحاد النقدي لدول شرق الكاريبي في وقت إعداد الدليل). وفيما يتعلق باتحادات العملة تلك، حيث لا تُقيَّد الأصول الاحتياطية إلا في الميزانية العمومية للبنك المركزي لاتحاد العملة ولا تُتاح الأصول الاحتياطية المحتسبة الخاصة بالدول الأعضاء بسبب مبدأ التضامن (كما في حالة الاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب إفريقيا في وقت إعداد

الدليل)، ينبغي أن تفسر البيانات الوصفية سبب الانحراف عن التوصيات السابق ذكرها. وكما هو وارد في الخيار ١-٢ في المذكرة التوجيهية GN B.3، يمكن قيد صافي المطالبات على البنك المركزي لاتحاد العملة باعتباره أصولا أجنبية في الميزانية العمومية للهيئة الوطنية التابعة للبنك المركزي لاتحاد العملة وذلك لأغراض الإحصاءات النقدية والمالية، وتحت بند الاستثمارات الأخرى في ميزان المدفوعات الوطني ووضع الاستثمار الدولي للدول الأعضاء.

- إضافة قسم فرعي جديد عن المعالجة الإحصائية لعمليات تخصيص حقوق السحب الخاصة للدول الأعضاء في اتحاد عملة. وسيتم توضيح أن معالجة عمليات تخصيص/حيازات حقوق السحب الخاصة في ميزان مدفوعات دولة عضو في اتحاد عملة لامركزي (منطقة اليورو) أو اتحاد عملة مركزي (مثل الجماعة الاقتصادية والنقدية لوسط إفريقيا، أو الاتحاد النقدي لدول شرق الكاريبي، أو الاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب إفريقيا) لا تختلف عن مثيلتها في أي بلد آخر. وحيازات حقوق السحب الخاصة ومخصصاتها هي أصول وخصوم خاصة بالبلد العضو الذي يشارك في إدارة حقوق السحب الخاصة في صندوق النقد الدولي. ولذلك، فإنه في حالة اتحادات العملة المركزية، ينبغي لمخصصات/حيازات حقوق السحب الخاصة أن تُعزى إلى الدولة العضو، وأن تُقيَّد في ميزان المدفوعات/وضع الاستثمار الدولي للدولة العضو في اتحاد العملة. وسيوجد أيضا مزيد من التوضيح أن الإرشادات السابق ذكرها بشأن الاحتياطيات المحتسبة في حالة اتحادات العملة المركزية محددة لعنصر احتياطيات النقد الأجنبي في الاحتياطيات الرسمية. وينبغي قيد حقوق السحب الخاصة، ومركز الاحتياطي في صندوق النقد الدولي، والذهب النقدي في ميزان المدفوعات/وضع الاستثمار الدولي لفرادى الدول الأعضاء.

جيم- الاتحادات الاقتصادية

- يظل هذا القسم في معظمه كما هو في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*، مع إدخال تحديثات على الإشارات المرجعية ذات الصلة. يتم ضمان الاتساق مع المناقشة الواردة في الملحق الخامس في *دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ٢٠١٤*.

دال- الاتحادات الجمركية

- يظل هذا القسم في معظمه كما هو في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* مع إدخال تحديثات على الإشارات المرجعية ذات الصلة. يتم ضمان الاتساق مع المناقشة الواردة في الملحق الخامس في *دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ٢٠١٤*. إدخال تغيير طفيف على عنوان القسم من "الترتيبات الجمركية" إلى "الاتحادات الجمركية" ليتسق مع عناوين الترتيبات الإقليمية الأخرى الواردة في هذا المرفق.

هاء- البيانات الإقليمية الأخرى

- يظل هذا القسم في معظمه كما هو في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* دون تغييرات كبيرة.

واو – مثال رقمي: المعاملات الدولية ومراكز ميزان المدفوعات في البيانات القومية لإحدى الدول الأعضاء في اتحاد عملة مركزي

- سيتم تحديث هذا القسم على أساس المرفق الثالث، المذكرة التوجيهية GN B.3.

العرض التخطيطي

ألف	مقدمة
باء	اتحادات العملة الجدول م٣–١ القضايا المنهجية ذات الصلة بمختلف أنواع التعاون الإقليمي قضايا التعريف: الجدول م٣–٢ السمات الأساسية لاتحادات العملة تطبيق المفاهيم الأساسية لميزان المدفوعات الإطار م٣–١ قيد المعاملات التجارية في اتحادات العملات والاتحادات الاقتصادية قضايا مرتبطة بالجوانب التشغيلية لاتحاد العملة (تحديث القسم الفرعي عن اتحادات العملة المركزية) المعالجة الإحصائية لمخصصات حقوق السحب الخاصة
جيم	الاتحادات الاقتصادية قضايا التعريف قضايا القيد
دال	الاتحادات الجمركية الهيئة المكلَّفة تفرض الرسوم وتحصلها وتوزع حصائلها الجمركية الهيئة المكلَّفة تفرض الرسوم والدول الأعضاء تحصلها الدول الأعضاء تمتلك حقوقا جماعية في فرض الرسوم وتحصيلها الدول الأعضاء تمتلك حقوقا جماعية في فرض الرسوم، ولكن يُحصِّلها عضو واحد فقط
هاء	البيانات الإقليمية الأخرى مبادئ القيد قضايا محددة تتعلق بالقيد
واو	مثال رقمي: المعاملات الدولية ومراكز ميزان المدفوعات في البيانات القومية لإحدى الدول الأعضاء في اتحاد عملة مركزي (سيتم تحديثها)

المراجع:

- GN B.3 and B.12. These guidance notes are posted at Update of the sixth edition of the *Balance of Payments and International Investment Position Manual* (*BPM6*) (imf.org)
- *Government Finance Statistics Manual 2014*
- *Monetary and Financial Statistics Manual and Compilation Guide 2016*
- Guidance Note for Fund Staff on the Treatment and use of SDR Allocations
- How to Record the Allocations of Special Drawing Rights in Government Finance Statistics
- Statistical Treatment of SDR Allocation: Frequently Asked Questions

المرفق الرابع: تحويلات العاملين في الخارج

(تحديث للملحق الخامس في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*)

التغييرات المستندة إلى مدخلات من الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات *مظللة باللون الأصفر*

- يظل هذا المرفق في معظمه كما هو في الملحق الخامس في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* مع إدخال تحديثات طفيفة، وسيناقش مفهوم تحويلات العاملين في الخارج،[1] وأهميتها، وكيفية قيدها في ميزان المدفوعات. سيعرض المرفق العناصر الأساسية المرتبطة بتحويلات العاملين في الخارج في إطار ميزان المدفوعات، والبنود التكميلية، وسلاسل البيانات ذات الصلة. راجع العرض التخطيطي للاطلاع على التفاصيل الخاصة بأقسام هذا المرفق.

- على الرغم من أنه لن يتم إجراء تغييرات كبيرة، سيتم إدخال بعض التعديلات على النص، وخاصة في القسم الافتتاحي، ليعكس بشكل أكبر القنوات الجديدة لنقل تحويلات العاملين في الخارج في ظل أوجه التقدم في التكنولوجيا المالية مثل النقود الإلكترونية/وتحويل النقود عبر الهاتف المحمول (المذكرة التوجيهية GN F.7 "أثر التكنولوجيا المالية على الإحصاءات الاقتصادية الكلية").

[1] سيخضع مصطلح "تحويلات العاملين في الخارج" للنتائج التي تتوصل إليها فرقة العمل المعنية بالتواصل – المذكرة التوجيهية GN CM.2 "مصطلحات وتمييز المعايير الإحصائية للمحاسبة الاقتصادية".

العرض التخطيطي[٢]

ألف	المفهوم الاقتصادي لتحويلات العاملين في الخارج والسبب في أهميتها
باء	مفاهيم الإقامة، والتقييم، ووقت القيد
جيم	العناصر الأساسية المرتبطة بتحويلات العاملين في الخارج في إطار ميزان المدفوعات
دال	البنود التكميلية اللازمة لإعداد مجملات تحويلات العاملين في الخارج
هاء	سلاسل البيانات ذات الصلة

المراجع:

- *BPM6*, Appendix 5: Remittances
- International Transactions in Remittances - Guide for Compilers and Users.
- GN F.7 Impact of Fintech on Macroeconomic Statistics. This guidance note is posted at Update of the sixth edition of the *Balance of Payments and International Investment Position Manual (BPM6)* (imf.org).

[٢] البيانات المصنفة حسب الاقتصاد الشريك (القسم واو من الملحق الرابع في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*) غير مدرجة في هذا المرفق. وستُدرج مع بعض الإرشادات الإضافية في المرفق الحادي عشر "البيانات المصنفة حسب الاقتصاد الشريك".

المرفق الخامس: قضايا مُختارة في التجارة عبر الحدود

(مرفق جديد في *الطبعة السابعة من دليل ميزان المدفوعات*)

ألف– مقدمة

- هذا المرفق الجديد سيتضمن قضايا جامعة ذات صلة بالتجارة في السلع والخدمات تكون خارج حسابات ميزان المدفوعات الأساسية، ولكنها مهمة لمعدِّي بيانات ميزان المدفوعات ومستخدميها. والموضوعات التي يغطيها المرفق ستتضمن التصنيف (القسم الثاني)، والعزو إلى الاقتصاد الشريك (القسم الثالث)، وقياسات الأسعار والأحجام (القسم الرابع)، والتجارة الإلكترونية (القسم الخامس)، والتجارة المصنفة حسب العملة (القسم السادس). راجع العرض التخطيطي للاطلاع على التفاصيل.

باء– التصنيف

- سيصف هذا القسم أنظمة التصنيف المختلفة المستخدمة للسلع والخدمات، و"المنتجات" بشكل أعم (على سبيل المثال حسب السلعة الأساسية أو نوع الخدمة، أو حسب الصناعة، أو حسب الفئة الاقتصادية واسعة النطاق، أو حسب طريقة النقل، أو الخدمات حسب طريقة التوريد، وما إلى ذلك) مع إشارات مرجعية مناسبة إلى الأدلة/المعايير ذات الصلة، مثل *إحصاءات التجارة الدولية للبضائع: المفاهيم والتعاريف*، أو *دليل إحصاءات التجارة الدولية في الخدمات*، أو التصنيف الدولي الصناعي الموحد لجميع الأنشطة الاقتصادية، وما إلى ذلك.
- ويمكن أيضا تلخيص المعلومات في جدول. ومن شأن جمع هذه المعلومات معا في موضع واحد في الدليل المساعدة في توضيح إلى أي مدى يناسب أسلوب عرض دليل ميزان المدفوعات للسلع والخدمات مجال التصنيف الأوسع نطاقا. ويكون لدى معدِّي البيانات أولويات متضاربة عندما يتعلق الأمر بعرض إحصاءات التجارة عبر الحدود حسب السمات المتنوعة، ومن ثم، فإنه من المفيد عرض الاحتمالات المختلفة واستخداماتها الممكنة. وقد ينظرون في أي من أساليب العرض يمكن اعتمادها على أساس الموارد المتاحة واحتياجات السياسات.

جيم– قياسات الأسعار والأحجام

- يضم الفصل العاشر في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات فقرة واحدة* تصف قياسات الأسعار والأحجام بأنها "مفيدة لأغراض التحليل والتحقق من صحة البيانات". وستنقل هذه المناقشة إلى هذا المرفق (لأنها ذات صلة بكل من السلع والخدمات) وستضاف إشارات مرجعية إلى الفصل الخامس عشر "نظام الحسابات القومية" (الفقرات من ١٥–١٦٠ إلى ١٥–١٦٦).

دال– التجارة الرقمية

- سيتناول هذا القسم ضرورة أن تنعكس أهمية التجارة الرقمية في دليل ميزان المدفوعات على نحو أفضل. ولا تقدم *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* مفهوم التجارة الرقمية، وإنما تحتوي بدلا من ذلك على فقرة واحدة فقط، ١٠–١٠، تعرِّف "التجارة الإلكترونية" بأنها "وسيلة لطلب المنتجات أو توصيلها، وتقوم في جزء منها على الأقل على استخدام الوسائط الإلكترونية ..." وتوضح "أن رسوم المنتجات التي يجري توصيلها باستخدام الوسائل الإلكترونية تُقيَّد عادة ضمن الخدمات، في حين تبوَّب المنتجات التي يجري تبادلها عبر الحدود عادة ضمن السلع". وسيوسع هذا القسم نطاق تلك المناقشة لتقديم الإطار المفاهيمي للتجارة الرقمية استنادا إلى *دليل قياس التجارة الرقمية* (قيد التحديث حاليا مع توقع النشر في نهاية عام ٢٠٢٢). وسيشمل أيضا إشارة مرجعية إلى جداول العرض والاستخدام الرقمية (التي سيرد وصفها في نظام الحسابات القومية المحدَّث)، التي تستخدم إطارا أساسيا متسقا يركز على ما إذا كانت السلع والخدمات يتم طلبها و/أو توصيلها باستخدام وسائط رقمية (المذكرة التوضيحية GN DZ.5).
- وسيناقش الفصل السادس عشر "التحول الرقمي" القضايا الناشئة بشأن السلع والخدمات في دليل ميزان المدفوعات، بما فيها منصات الوساطة الرقمية، والحوسبة السحابية، ومنتجات الملكية الفكرية، مثل برمجيات الحاسب الآلي والذكاء الاصطناعي.

هاء– التجارة الدولية مصنَّفة حسب العملة

- وفقا للمذكرة التوجيهية GN C.3، سيقدم هذا القسم عرضا تكميليا للتجارة الدولية مصنَّفة حسب العملة. وتدعم هذه المعلومات مجموعة متنوعة من الأغراض التحليلية والرقابية، بما في ذلك مواطن تعرض القطاع الخارجي للخطر، وتحليل الاستدامة، والتكامل الإقليمي، وانتقال أثر سعر الصرف، وتطور سوق النقد الأجنبي، وكفاية الاحتياطيات.
- وسيتضمن العرض التكميلي، الذي سيقدَّم في جدول، تقسيما للمجاميع الإجمالية للواردات والصادرات لكل من السلع والخدمات حسب عملة التقويم. وينبغي للمجاميع في جدول التجارة حسب تكوين العملات أن تكون مساوية للمجاميع في حسابات السلع والخدمات، وذلك بغية ضمان الاتساق. وسيكون تقسيم العملات أولا إلى عملات محلية وأجنبية، مع مزيد من التقسيم للعملات الأجنبية حسب سلة حقوق السحب الخاصة، ثم العملات الأخرى (حسب أهمية العملات خارج سلة حقوق السحب الخاصة للتجارة الدولية في كل اقتصاد). ويمكن أيضا إدراج بند غير مخصص للتعامل مع صعوبات تخصيص العملات.

العرض التخطيطي

ألف	مقدمة
باء	التصنيف الجدول: تصنيفات من أجل إحصاءات التجارة
جيم	قياسات الأسعار والأحجام
دال	التجارة الرقمية الشكل البياني: الإطار المفاهيمي للتجارة الرقمية (استنادا إلى *دليل قياس التجارة الرقمية*، الشكل البياني ٢-١).
هاء	التجارة الدولية مصنَّفة حسب العملة الجدول: عرض تكميلي للتجارة الدولية حسب العملة

المراجع:

- GNs G.1, G.7, C.1–C.7, DZ.5, and DZ.7–DZ.9. These guidance notes are posted at Update of the sixth edition of the *Balance of Payments and International Investment Position Manual* (*BPM6*) (imf.org).
- *International Merchandise Trade Statistics: Concepts and Definitions* (*IMTS 2010*)
- *Manual on Statistics of International Trade in Services 2010* (*MSITS 2010*)
- *Handbook on Measuring Digital Trade*
- *Export and Import Price Index Manual: Theory and Practice*
- UNECE *Guide to Measuring Global Production*

المرفق السادس: قضايا مُختارة حول الاستثمار المباشر

(تحديث للملحق السادس أ في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*)

التغييرات المستندة إلى مدخلات من الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات *مظللة باللون الأصفر*

ألف– مقدمة

- كما في الملحق السادس أ في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*، سيقدم هذا المرفق نظرة عامة على الاستثمار المباشر عن طريق تجميع المعلومات ذات الصلة معا من الجزء الأساسي من *الدليل*، المنظَّم وفقا للحسابات وليس الموضوعات. وفيما يُعد سمة جديدة، سيتناول هذا المرفق بمزيد من التعمق قضايا معينة وردت باختصار في الجزء الأساسي من *الدليل*. وسوف يضم أقساما منفصلة تشمل نظرة عامة على الاستثمار المباشر (القسم الأول)، والملكية النهائية والأموال المارة (القسم الثاني)، وتغيير صفة الشركات (القسم الثالث)، والشراكات بين القطاعين العام والخاص (القسم الرابع)، وتجميع الأموال النقدية (القسم الخامس)، والاستثمار في المجالات الجديدة وتوسيع القدرات (القسم السادس). راجع العرض التخطيطي للاطلاع على التفاصيل.

باء– نظرة عامة على الاستثمار المباشر

- سيتم تحديث الإشارات المرجعية في هذا القسم.

جيم– الملكية النهائية والأموال المارة

- وفقا للمذكرة التوجيهية GN D.6، سيعرض هذا القسم إطارا تكميليا لإحصاءات الاستثمار المباشر حسب الاقتصاد المستثمر النهائي والاقتصاد المضيف النهائي، وكذلك تحديد الأموال المارة. ولدعم إجراء مقارنة على مستوى البلدان، سيوصَى باتباع منهج "الفائز يحصل على كل شيء" بوصفه المنهج المفضل للاقتصاد المستثمر النهائي، وإعادة تخصيص المراكز لوحدة (وحدات) التشغيل الأولى للاقتصاد المضيف النهائي. ووفقا للمذكرة التوجيهية GN G.2، ستُدرج إشارة مرجعية إلى مفهوم المؤسسة الأم صاحبة السيطرة النهائية. بالإضافة إلى ذلك، سيصف هذا القسم المنهج النسبي وتوحيد المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية للمساعدة في توضيح مفهومي الاقتصاد المستثمر النهائي والاقتصاد المضيف النهائي، وأيضا للمساعدة في تقديم إرشادات بشأن استخدامهما وتفسيرهما. وسيتضمن أيضا مؤشر الأموال المارة على أساس إقامة المستثمر النهائي.

دال– تغيير صفة الشركات

- وفقا للمذكرة التوجيهية GN D.4، سيحتوي هذا القسم على التعريف الرسمي لتغيير صفة الشركات وأيضا التصنيف التاكسونومي لمعظم الحالات المعتادة للإجراءات الخاصة بالشركات التي تتضمن تغيير صفتها أو

أشكال إعادة الهيكلة الأخرى ذات الآثار الاقتصادية المماثلة. وسيتضمن أيضا إرشادات معززة بشأن نشر تفاصيل عن عمليات تغيير صفة الشركات. وكما في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*، ستظل هذه العروض تكميلية وتُقدَّم وفقا لتقدير الاقتصاد القائم بالإبلاغ.

هاء – الشراكة بين القطاعين العام والخاص

- وفقا للمذكرة التوجيهية GN D.8، سيقدم هذا القسم إرشادات بشأن مفاهيم الشراكات بين القطاعين العام والخاص وتعاريفها ونطاقها ومعالجتها الإحصائية ضمن الاستثمار المباشر. وعلى وجه الخصوص، سيقدم إرشادات تفصيلية عن تطبيق الإرشادات القائمة بشأن الفروع والوحدات الصورية في حالة ترتيبات الشراكات بين القطاعين العام والخاص، ويوضح دور الملكية الاقتصادية والقانونية للأصول.

واو – تجميع الأموال النقدية

- وفقا للمذكرة التوجيهية GN D.18، سيضم هذا القسم وصفا للأنواع الأساسية لترتيبات تجميع الأموال النقدية (حساب قانوني واحد، ومُجمَّع مادي للأموال النقدية، ومُجمَّع صوري للأموال النقدية) والطرق المختلفة لمعالجاتها الإحصائية.

زاي – الاستثمار في المجالات الجديدة وتوسيع القدرات

- وفقا للمذكرة التوجيهية GN D.1، سيضم هذا القسم إرشادات بشأن تعريف البيانات التكميلية عن الاستثمار في المجالات الجديدة وتوسيع القدرات وجمع هذه البيانات. وينبغي لعملية جمع البيانات أن تشمل كلا من حصص الملكية (بخلاف إعادة استثمار الأرباح) وأدوات الدين، عدا الأموال "المارة"، إن أمكن، وينبغي أن يكون القيد على صافي الاستثمار المباشر الموجه إلى الداخل.

العرض التخطيطي

ألف	مقدمة
باء	نظرة عامة على الاستثمار المباشر
جيم	الملكية النهائية والأموال المارة
دال	تغيير صفة الشركات
هاء	الشراكات بين القطاعين العام والخاص
واو	تجميع الأموال النقدية
زاي	الاستثمار في المجالات الجديدة وتوسيع القدرات

المراجع:

- GNs D.1, D.4, D.6, D.8, D.18, and G.2. These guidance notes are posted at Update of the sixth edition of the *Balance of Payments and International Investment Position Manual* (*BPM6*) (imf.org).
- *BPM6,* Appendix 6a.

المرفق السابع: قضايا مالية مُختارة

(مرفق جديد في *الطبعة السابعة من دليل ميزان المدفوعات*)

سيتضمن هذا المرفق عن "قضايا مالية مُختارة" موضوعين هما: المشتقات المالية والمعاملات العكسية، وذلك في ملحقين فرعيين منفصلين. وسيناقش الملحق السابع ألف المشتقات المالية، في حين سيبقي على التعاريف والمفاهيم الواردة في الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات. *وسيجمع أيضا الإرشادات بشأن المشتقات المالية الموضحة في الفصول الخامس والسادس والسابع والثامن والتاسع، والمرفق الرابع عشر* في الطبعة السابعة من دليل ميزان المدفوعات، *وسيقدم مزيدا من الإيضاحات. وسيتم أيضا إدراج التوصيات المتفق عليها في المذكرتين التوجيهيتين GN F.4 وGN F.5. وسيقدم القسم الأول نظرة عامة، وسيتناول القسم الثاني قضايا محددة تتعلق بالمشتقات المالية.*[1] *وسيناقش المرفق السابع باء المعاملات العكسية، في حين سيُبقي على التعاريف والمفاهيم الواردة في* الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات كما هي. *وسيجمع أيضا الإرشادات بشأن المعاملات العكسية الموضحة في الفصول الخامس والسابع والثامن والثاني عشر* في الطبعة السابعة من الدليل، *وسيقدم مزيدا من الإيضاحات. وسيتم أيضا إدراج التوصيات المتفق عليها في المذكرة التوجيهية GN F.3. وسيقدم القسم الأول نظرة عامة، وسيتناول القسم الثاني قضايا محددة تتعلق بالمعاملات العكسية. راجع العرض التخطيطي للاطلاع على التفاصيل.*

المرفق السابع ألف "المشتقات المالية"

أولا– نظرة عامة

سيقدم هذا القسم تعريف المشتقات المالية ومفهومها وقيدها عن طريق جمع الإرشادات الموضحة في الفصول المختلفة في *الطبعة السابعة من الدليل*.

- تعريف عقود الخيار، والعقود الآجلة، وعقود المبادلات، والمشتقات الائتمانية، وهوامش الضمان، وخيارات الاكتتاب الممنوحة للموظفين وشرحها (الفصل الخامس: تبويب الأصول والخصوم المالية).
- المشتقات المالية في الفئات الوظيفية (الفصل السادس: الفئات الوظيفية)
- التقييم والقيد (الفصل السابع: وضع الاستثمار الدولي)
- قيد معاملات المشتقات (١) عند إبرام العقد، و(٢) في السوق الثانوية، و(٣) عند أداء مدفوعات الخدمة وهوامش الضمان، و(٤) عند التسوية. قيد خيارات الاكتتاب الممنوحة للموظفين (الفصل الثامن: الحساب المالي، والفصل الثاني عشر: حساب الدخل المُكتسب)
- إعادة التقييم (الفصل التاسع: حساب التغيرات الأخرى في الأصول والخصوم المالية).

[1] يمكن إدراج بعض القضايا المحددة (مثل إعادة التقييم، والقيد على أساس إجمالي وعلى أساس صافٍ) في النظرة العامة لتحقيق فهم أفضل. وينطبق الأمر نفسه على القضايا المحددة بشأن المعاملات العكسية في المرفق السابع باء ٢.

- تكوين العملات بقيم افتراضية لمشتقات النقد الأجنبي، وتقسيم عقود الخيار/العقود الآجلة (المرفق ١٤).

ثانيا– قضايا محددة تتعلق بالمشتقات المالية

وفقا للتوصيات الواردة في المذكرتين التوجيهيتين GN F.4 وGN F.5، سيتم تقديم إرشادات مع إشارات مرجعية إلى الفصول ذات الصلة في *الطبعة السابعة من دليل ميزان المدفوعات* عن الموضوعات التالية:

ألف– تقسيمات إضافية (جميع هذه التقسيمات هي بنود تكميلية)

- تقسيم حسب فئة مخاطر السوق (أي النقد الأجنبي، وسعر الفائدة على عملة واحدة، وحصص الملكية، والسلع، والائتمان، وأخرى).
- تقسيم حسب الأداة (أي عقود الخيار، والعقود الآجلة والأدوات ذات الصلة، والعقود المستقبلية، وعقود المبادلات، والمشتقات الائتمانية، وخيارات الاكتتاب الممنوحة للموظفين القابلة للتداول)
- التقسيم حسب مكان التداول ووضع المقاصة (التداول في البورصة، وخارج البورصة (تمت تسويتها)، وخارج البورصة (لم تتم تسويتها)).

باء– تكوين العملات بقيم افتراضية لمشتقات النقد الأجنبي

- للتأكيد على أهمية إعداد البيانات لأنها غالبا ما تتضمن تسليم البنود الأساسية، وهو ما يجعل هذه المشتقات مشابهة للدين بعملات أجنبية.

جيم– إعادة تقييم المشتقات بالعملات الأجنبية

- لقيد التغيرات الأخرى في السعر، بدلا من التغيرات في النقد الأجنبي، عندما يتعذر الفصل بينهما.

دال– قيد أنشطة ما بعد التداول

- لتقديم إرشادات بشأن قيد إحلال العقود وتقليص الحافظة.

هاء– القيد على أساس إجمالي وصافٍ

- لتقديم إرشادات بشأن الحالات التي يُسمح فيها بالقيد على أساس صافٍ للمعاملات في الأصول والخصوم الخاصة بالمشتقات المالية.

المرفق السابع باء "المعاملات العكسية"

أولا– نظرة عامة

سيقدم هذا القسم تعريف المعاملات العكسية ومفهومها وكيفية قيدها عن طريق جمع الإرشادات الموضحة في الفصول المختلفة في *الطبعة السابعة من دليل ميزان المدفوعات*.

- تعريف اتفاق إعادة شراء الأوراق المالية، و**إقراض الأوراق المالية**، ومبادلات الذهب في إطار قروض (الفصل الخامس: تبويب الأصول المالية والخصوم)
- التقييم والقيد (الفصل السابع: وضع الاستثمار الدولي)
- القيد في الحساب المالي (القروض على سبيل المثال) (الفصل الثامن: الحساب المالي)
- قيد دخل الاستثمار (الفصل الثاني عشر: حساب الدخل المُكتسب)

ثانيا– قضايا محددة تتعلق بالمعاملات العكسية

باتباع التوصيات الواردة في المذكرة التوجيهية GN F.3، سيتم تقديم إرشادات عن الموضوعات التالية وإدراج إشارات مرجعية إلى الفصول ذات الصلة في *الطبعة السابعة من دليل ميزان المدفوعات*، حسب الحاجة.

ألف– توضيح لقيد مركز مكشوف كأصل سالب

- تُقيد المراكز المكشوفة الناشئة من البيع كأصول سالبة للبائع على المكشوف (كما لو كان البائع على المكشوف يحتفظ بكمية سالبة من الأوراق المالية) لتجنب الحساب المزدوج للأوراق المالية من جانب كل من المالك الاقتصادي (الأصلي) والمالك النهائي وأيضا الانعكاسات على العروض من أي طرف إلى أي طرف حسب القطاع المقابل والمنطقة الجغرافية.

باء– توضيح الدخل لمقرِض الأوراق المالية، ومقترضها، وبائعها على المكشوف

- يتم قيد الفوائد/توزيعات الأرباح المعادلة باعتبارها قيودا دائنة موجبة في الفوائد/توزيعات الأرباح لمقرض الأوراق المالية وكقيود دائنة سالبة في الفوائد/توزيعات الأرباح لمقترض الأوراق المالية.

جيم– تحديد الاقتصاد الشريك والقطاع المعني من أجل توزيعات الأرباح المعادلة والفوائد

- يحدد مُصدِر الأوراق المالية، وليس مقترض الأوراق المالية (المشتري الفعلي)، على نحو يتسق مع البند باء أعلاه، الاقتصاد الشريك والقطاع المعني من أجل توزيعات الأرباح المعادلة والفوائد.

دال– توضيح السلع في إطار المعاملات العكسية

- تُستخدم السلع أيضا من أجل المعاملات العكسية بالإضافة إلى الأوراق المالية والذهب.

هاء– معلومات تكميلية عن المعاملات العكسية

- لمناقشة فائدة التحديد المنفصل للمعاملات والمراكز المتعلقة بالمعاملات العكسية وتشجيع الاقتصادات على إعداد معلومات تكميلية حيث تكون المعاملات العكسية مهمة.[٢]

واو– تعديل تبويب الأوراق المالية والذهب النقدي كضمان من الأصول الاحتياطية

- في الحالات التي لا تكون فيها الأوراق المالية أو الذهب النقدي المقدَّمين كضمان في إطار المعاملات العكسية متاحين بالفعل لاحتياجات تمويل ميزان المدفوعات، فإنه يجري تعديل تبويبهما إلى استثمارات الحافظة أو الذهب غير النقدي.

[٢] *الطبعة السابعة من دليل ميزان المدفوعات* ستناقش فائدة التحديد المنفصل للبيانات عن المعاملات العكسية، ولكن لن تقدم بندا تكميليا لها.

العرض التخطيطي

المرفق السابع ألف	
أولا	نظرة عامة
ثانيا	قضايا محددة تتعلق بالمشتقات المالية ألف– تقسيمات إضافية باء– تكوين العملات بقيم افتراضية لمشتقات النقد الأجنبي جيم– إعادة تقييم المشتقات بالعملات الأجنبية دال– قيد أنشطة ما بعد التداول هاء– القيد على أساس إجمالي وصافٍ
المرفق السابع باء	
أولا	نظرة عامة
ثانيا	قضايا محددة تتعلق بالمعاملات العكسية ألف– توضيح لقيد مركز مكشوف كأصل سالب باء– توضيح الدخل لمقرِض الأوراق المالية، ومقترضها، وبائعها على المكشوف جيم– تحديد الاقتصاد الشريك والقطاع المعني من أجل توزيعات الأرباح المعادلة والفوائد دال– توضيح السلع في إطار المعاملات العكسية هاء– معلومات تكميلية عن المعاملات العكسية واو– تعديل تبويب الأوراق المالية والذهب النقدي كضمان من الأصول الاحتياطية

المراجع:

- GNs F.3, F.4, and F.5. These guidance notes are posted at Update of the sixth edition of the *Balance of Payments and International Investment Position Manual* (*BPM6*) (imf.org)

المرفق الثامن: التأمين ومعاشات التقاعد[٢١]

(تحديث للملحق السادس جيم في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*)

التغييرات المستندة إلى مدخلات من *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* مظللة باللون الأصفر

على النحو الوارد في الملحق السادس جيم في الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات، *سيتضمن هذا المرفق الإطار المفاهيمي للتأمين ومعاشات التقاعد الملائم لإحصاءات القطاع الخارجي. يظل التقسيم في الملحق السادس جيم في الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات كما هو. وسيتضمن المرفق أقساما منفصلة لكل من المقدمة التي تشمل القضايا العامة (القسم الأول)، والتأمين على غير الحياة (القسم الثاني)، والتأمين على الحياة والتأمين الادخاري (القسم الثالث)، ومنتجات التأمين الهجينة (القسم الرابع)، ونظم معاشات التقاعد (القسم الخامس). راجع العرض التخطيطي للاطلاع على التفاصيل.*

ألف- مقدمة

- سيضم هذا القسم قضايا عامة كما في الفقرات من م٦ج-١ إلى م٦ج-٦ *في الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* (سيتم تحديث الإشارات المرجعية إلى الفصول الأخرى الواردة في الفقرة م٦ج-٥ بناء على ذلك).
- بالإضافة إلى ذلك، فإنه سيميز بين التأمين المباشر (على الحياة وعلى غير الحياة) وإعادة التأمين حسب الفقرات من ١٧-٦ إلى ١٧-١١ *في نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٠٨*، والفقرات م٦ج-٨، وم٦ج-٩، وم٦ج-١١ في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*.
- وسيُذكر أن التفاصيل عن ترتيبات التكافل وإعادة التكافل ترد في *الفصل السابع عشر: التمويل الإسلامي والتأمين*.
- وفقا للمذكرة التوجيهية GN F.12، سيقدم هذا القسم باختصار منتجات التأمين الهجينة، مع توضيح أن القسم الرابع يتضمن مناقشة مزيد من التفاصيل.
- الإطار م٨-١ حساب المثال الرقمي للتأمين على الحياة – لا توجد تغييرات كبيرة متوقعة.

[١] نظرا إلى الطبيعة الشاملة لهذا المرفق، يقدم هذا الملخص المشروح نظرة عامة على التغييرات الرئيسية المعروفة في هذه المرحلة، وليس عرضا شاملا لجميع التغييرات التي يجب إدراجها في تحديث المرفق.

[٢] تأثير التغييرات الناتجة عن المعيار ١٧ من المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (عقود التأمين) لإعداد المؤشرات الاقتصادية الكلية ذات الصلة بالتأمين سيخضع لمزيد من الفحص بالتشاور مع محرري نظام الحسابات القومية، وسيتم إدراج التحديثات ذات الصلة في هذا المرفق والفصل الرابع والعشرين، *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٢٥* في مرحلة الإعداد.

باء – التأمين على غير الحياة

- كما في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*، سيقدم هذا القسم أنواع التأمين على غير الحياة، ويوضح مفهوم تأمين الشحن (ستنقل الموضوعات الأخرى التي تُناقش في هذا القسم الفرعي إلى القسم الأول). بالإضافة إلى هذا، سيشمل هذا القسم دور احتياطيات التأمين الفنية، ومخرجات خدمات التأمين على غير الحياة، ومخرجات خدمات إعادة التأمين، وصادرات وواردات خدمات التأمين، ودخل الاستثمار الذي يُعزى إلى حملة وثائق التأمين، وصافي أقساط التأمين، والمطالبات مستحقة القبض أو مستحقة الدفع مع التغييرات التالية.

- قيمة مخرجات خدمات التأمين على غير الحياة: سيتم التعامل مع عدم الاتساق في استخدام مصطلح "إجمالي الأقساط المكتسبة" (*الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*) مقابل "الأقساط المكتسبة الفعلية" (*نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٠٨*) في معادلة مخرجات خدمات التأمين على غير الحياة – سيتضمن كلا الدليلين المحدَّثين المصطلح نفسه. علاوة على ذلك، سيقدم كلا الدليلين المحدَّثين المصطلحات نفسها في المعادلة (*الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*: إجمالي الأقساط المكتسبة + مكملات أقساط التأمين – المطالبات مستحقة الدفع – التعديل مقابل التقلبات في قيمة المطالبات، عند الضرورة، مقابل *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٠٨* : الأقساط المكتسبة الفعلية + مكملات أقساط التأمين – المطالبات القائمة المعدلة).

- قيمة مخرجات خدمات إعادة التأمين: بعض التفاصيل الإضافية التي ستُدرج إشارة مرجعية إليها من القسم هاء في *الفصل السابع عشر من الجزء الأول من نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٠٨* (وتحديثه).

- دخل الاستثمار الذي يُعزى إلى حملة وثائق التأمين (حساب الدخل الأولي): قد يكون للتغييرات المحتملة في معالجة مكاسب وخسائر الحيازة في حالة معاملات التأمين تأثير على المخرجات، على وجه الخصوص، (ومن ثم على مفهوم صافي أقساط التأمين) ودخل الاستثمار الذي يُعزى إلى حملة وثائق التأمين. وقد يكون ملائما للتأمين على الحياة وأيضا لمعاشات التقاعد. وسيتم تحديثه ليتسق مع الفصل الثاني عشر، *حساب الدخل الأولي* (ونظام الحسابات القومية المحدَّث) و*الفصل الرابع والعشرين (التأمين ومعاشات التقاعد)*، و*نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٢٥* متى أُتيحت تفاصيل إضافية.

- المطالبات مستحقة القبض أو مستحقة الدفع (حساب الدخل الثانوي أو الحساب الرأسمالي): كما في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* (م٦ ج–٢٨)، واتساقا مع ما ورد في *الفصل الرابع عشر* (*الحساب الرأسمالي*)، يجوز تبويب المطالبات كتحويلات رأسمالية في حالات استثنائية (مثل الحالات المتعلقة بكارثة كبرى). وستتم إضافة مزيد من التفاصيل المستقاة من *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٠٨* (الفقرتان ١٧–٣٩ و١٧–٤٠). ووفقا لتوصيات الاجتماع السابع لمجموعة الخبراء الاستشارية المعنية بالحسابات القومية (٢٠١٢) بشأن تعريف الكوارث في قياس التأمين على غير الحياة، سيُوصى بأن يتم على المستوى الوطني تحديد ما إذا كانت كارثة ما حدثا استثنائيا أم لا (بما في ذلك تبويب المطالبات التي تنشأ بسبب أي كارثة). وسيتم أيضا توضيح أن التوصية السابقة لا ينبغي أن تؤدي إلى عدم اتساق في قيد التحويلات الدولية، ولذلك يتعين قيدها في تعاون وثيق مع المحاسبين الوطنيين حيثما أمكن ذلك. ويتوقف تحديد ما إذا كان لا ينبغي الإقرار بالتحويلات الرأسمالية إلا للمطالبات المتعلقة بخسائر الأصول الرأسمالية في حالة حدوث كارثة على قرار من مجموعة الخبراء الاستشارية المعنية بالحسابات القومية/الفريق العامل المشترك بين الأمانات المعني بالحسابات القومية. وستدرج إشارة مرجعية إلى مناقشة مطالبات التأمين على غير الحياة في الفصل الرابع عشر.

- مناقشة رسوم الاستقرار ومعالجتها (مجموعة الخبراء الاستشارية المعنية بالحسابات القومية ٢٠١٢/٧ و٢٠١٣/٨) – في بعض الحالات، قد تتوافر في رسوم الاستقرار مواصفات أحد أنواع التأمين على غير الحياة. وقد يكون لها أيضا تداعيات على ميزان المدفوعات لا يزال من اللازم دراستها بدقة. وستُدرج إشارة مرجعية إلى *الفصل الثالث عشر (حساب الدخل الثانوي)*، مع ضمان الاتساق مع *الفصل الرابع والعشرين (التأمين ومعاشات التقاعد)* من *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٢٥*.

جيم– التأمين على الحياة

- يظل هذا القسم في معظمه كما هو في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* مع إدخال التغيير الطفيف التالي.

- سيتم التعامل مع عدم الاتساق في استخدام مصطلح "إجمالي الأقساط المكتسبة" (*الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*) مقابل "الأقساط المكتسبة الفعلية" (*نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٠٨*) في معادلة مخرجات خدمات التأمين على غير الحياة – ينبغي أن يتضمن كلا الدليلين المصطلح نفسه.

دال– منتجات التأمين الهجينة

- استنادا إلى التوصيات الواردة في المذكرة التوجيهية GN F.12، سيتم توضيح مفهوم منتجات التأمين الهجينة وأنواعها ومعالجتها.

- ومنتجات التأمين الهجينة هي مزيج من نوعين أساسيين من التأمين – التأمين على الحياة (وهو تأمين تنشأ المطالبات المالية الخاصة به بغض النظر عن وقوع حدث – أي أنه تأمين مع عنصر توفير)، والتأمين على غير الحياة (وهو تأمين لا تنشأ المطالبات المالية الخاصة به إلا في حالة وقوع حدث). وتُصنَّف منتجات التأمين هذه إلى التأمين على الحياة (الحساب المالي) أو التأمين على غير الحياة (التحويلات الجارية) حسب السمات السائدة (أي عنصر التوفير (التأمين على الحياة) أو العنصر الذي لا تُدفَع بموجبه المطالبات إلا في حالة وقوع الحدث المؤمَّن ضده (التأمين على غير الحياة)). ويتم توضيح أن مصطلح التأمين على الحياة سيظل مدرجا في التأمين على غير الحياة (كما ورد في *الطبعة السادسة من الدليل*). وستُدرج إشارة مرجعية إلى مناقشة منتجات التأمين الهجينة في *الفصل الحادي عشر (حساب الخدمات)*، مع ضمان الاتساق مع *الفصل الرابع والعشرين (التأمين ومعاشات التقاعد) من نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٢٥*.

هاء– نظم معاشات التقاعد

- يظل هذا القسم في معظمه كما هو في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* مع إدخال التغيير الطفيف التالي.

- وفقا للمذكرة التوضيحية GN F.12، سيُوصى بمعاملة صناديق معاشات التقاعد المستقلة عن أرباب العمل كجزء من التأمين الاجتماعي على أن تفي بالشروط الواردة في المذكرة التوضيحية. ولا تزال الإيضاحات بشأن صناديق معاشات التقاعد المستقلة وتحديد التأمين الاجتماعي بحاجة إلى مزيد من الشرح (خلال عملية تحرير *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٢٥*).

- وتستند بعض الإيضاحات بشأن طريقة التعامل مع نظم معاشات التقاعد (أخبار ومذكرات *نظام الحسابات القومية* ٤٠/٣٩ ومجموعة الخبراء الاستشارية المعنية بالحسابات القومية ٢٠١٤/٩) إلى نظام الحسابات القومية منذ نشر *نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٠٨*. وستتم مراجعة هذه الإيضاحات من *الفصل الرابع والعشرين (التأمين ومعاشات التقاعد)*، و*نظام الحسابات القومية لعام ٢٠٢٥* في مرحلة الإعداد لتحديد ما إذا كانت توجد حاجة إلى إدخال أي تغييرات/إيضاحات من منظور دليل ميزان المدفوعات لتحقيق الاتساق مع طريقة معاملة نظام الحسابات القومية.

العرض التخطيطي[٣]

ألف	مقدمة
باء	التأمين على غير الحياة أنواع التأمين على غير الحياة دور احتياطيات التأمين الفنية قيمة مخرجات خدمات التأمين على غير الحياة قيمة مخرجات خدمات إعادة التأمين صادرات وواردات خدمات التأمين دخل الاستثمار الذي يُعزى إلى حملة الوثائق في نظم التأمين صافي أقساط التأمين المطالبات مستحقة القبض أو مستحقة الدفع
جيم	التأمين على الحياة والتأمين الادخاري
دال	منتجات التأمين الهجينة
هاء	نظم معاشات التقاعد

المراجع:

- GN F.12. This guidance notes is posted at Update of the sixth edition of the *Balance of Payments and International Investment Position Manual (BPM6)* (imf.org) or at List of Guidance Notes for the *2008 SNA* Update (unstats.un.org).
- SNA News & Notes 39/40 on recording of flows between defined benefit pension schemes and their sponsors and AEG 9/2014 meeting decisions on treatment of holding gains and losses for pensions.
- AEG 7/2012 meeting decisions on life insurance and major catastrophic events.
- AEG 7/2012 and 8/2013 discussion on stability fees.

[٣] الضمانات الموحدة (الفقرتان م٦ج–٤٣ وم٦ج–٤٤) غير مدرجة في هذا المرفق. وستتم مناقشتها في *الفصول الخامس والسادس والسابع والثامن، وفي فصول أخرى ذات صلة.*

المرفق التاسع: المراكز والمعاملات مع صندوق النقد الدولي

(تحديث للمرفق ٧–١ في الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات)

التغييرات المستندة إلى مدخلات من الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات *مظللة باللون الأصفر*

سيستند هذا المرفق إلى المرفق ٧–١ في الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات *مع مدخلات من الأدلة/المراجع الإرشادية الأخرى للإحصاءات الاقتصادية الكلية. ويظل التقسيم في المرفق كما هو في* الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*، مع إدخال إضافات ذات صلة من أدلة أخرى. وسيضم المرفق مقدمة تشمل القنوات الرئيسية للإقراض، وسيصف القسم الأول مفاهيم الوكيل المالي وجهة الإيداع، وسيوضح القسم الثاني كيفية قيد المراكز والمعاملات مع صندوق النقد الدولي مع التركيز على البنود ذات الصلة بإحصاءات القطاع الخارجي.*

ألف– مقدمة

- سيقدم هذا القسم نظرة عامة مختصرة على عمليات الإقراض والاقتراض في صندوق النقد الدولي تشمل بصفة أساسية الموضوعات التالية استنادا إلى *مطبوعة العمليات المالية في صندوق النقد الدولي، الطبعة الرابعة، والمدخلات ذات الصلة من المرفق ٧–١ في الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات وأدلة الإحصاءات الاقتصادية الكلية الأخرى.* وييسر هذا الأمر تحقيق فهم سليم لكيفية قيد هذه الترتيبات في الحسابات الخارجية (القسم الثاني).

- تتمثل إحدى مسؤوليات صندوق النقد الدولي الأساسية في إتاحة التمويل للبلدان الأعضاء التي تواجه مشكلات فعلية أو محتملة أو مستقبلية في ميزان المدفوعات، بما في ذلك عندما لا يتمكن البلد المعني من الحصول على تمويل كافٍ بشروط معقولة لأداء مدفوعاته الدولية الصافية (على سبيل المثال للصادرات أو استرداد الديون الخارجية). والقنوات الثلاث للإقراض في الصندوق هي: حساب الموارد العامة الذي يقدم تمويلا بشروط غير ميسرة يُتاح لجميع أعضاء الصندوق؛ والصندوق الاستئماني للنمو والحد من الفقر الذي يوفر إقراضا بشروط ميسرة للبلدان منخفضة الدخل؛[١] والصندوق الاستئماني للصلابة والاستدامة الذي يوفر أيضا إقراضا للبلدان منخفضة الدخل والبلدان متوسطة الدخل المعرضة للمخاطر، وكذلك للدول الصغيرة.[٢]

ألف– الإقراض بشروط غير ميسرة

- التسهيلات الرئيسية للإقراض بشروط غير ميسرة هي (١) اتفاق الاستعداد الائتماني؛ و(٢) تسهيل الصندوق الممدد؛ و(٣) خط الائتمان المرن؛ و(٤) خط الوقاية والسيولة، و(٥) خط السيولة قصيرة الأجل؛ و(٦) أداة

[١] في حين يقدم الإقراض بشروط غير ميسرة قروضا بأسعار فائدة قائمة على السوق، تكون القروض في إطار الإقراض بشروط ميسرة ذات فائدة منخفضة أو صفرية.

[٢] سيتحقق التمايز في شروط التمويل بين مجموعات البلدان اعتمادا على هيكل لأسعار الفائدة متعدد المستويات، مع إتاحة مزيد من التيسير للبلدان الأعضاء منخفضة الدخل. راجع صحيفة وقائع الصندوق الاستئماني للصلابة والاستدامة لمزيد من التفاصيل.

التمويل السريع. وسيضاف وصف مختصر لهذه التسهيلات على أساس الجدول ٢-٥ في *مطبوعة العمليات المالية في صندوق النقد الدولي، الطبعة الرابعة.*

- الموارد (اقتراض الصندوق): تُعد حصص الاكتتاب المصدر الرئيسي للتمويل. ويمكن للصندوق استكمال موارده من الحصص عن طريق الاقتراض إذا رأى أن الموارد قد لا تكفي للوفاء باحتياجات الأعضاء. ويمكن تنفيذ عملية الاقتراض في إطار اتفاقات الاقتراض الدائمة الرئيسية للصندوق، والاتفاقات الجديدة للاقتراض، واتفاقيات الاقتراض الثنائية.

باء- الإقراض بشروط ميسرة (من الصندوق الاستئماني للنمو والحد من الفقر)

- تتألف المساعدات المالية التي يقدمها الصندوق للبلدان منخفضة الدخل من قروض بشروط ميسرة وتخفيف أعباء الديون.

- وتتمثل تسهيلات الإقراض بشروط ميسرة في التسهيل الائتماني الممدد، وتسهيل الاستعداد الائتماني، والتسهيل الائتماني السريع. وسيضاف وصف مختصر لهذه التسهيلات على أساس الجدول ٣-٢ في *مطبوعة العمليات المالية في صندوق النقد الدولي، الطبعة الرابعة.*

- ويتم توفير الموارد لعمليات الصندوق بشروط ميسرة عن طريق المساهمات من قطاع كبير من الأعضاء، وأيضا من خلال الصندوق. وتُدار هذه الموارد حاليا في إطار الصندوق الاستئماني للنمو والحد من الفقر.

جيم- تخفيف أعباء الديون

- تتم إدارة الموارد المخصصة لتخفيف أعباء الديون في إطار الصندوق الاستئماني لتمويل العمليات الخاصة للنمو والحد من الفقر في البلدان الفقيرة المثقلة بالديون، وعمليات دعم الفائدة على قروض التسهيل الائتماني الممدد الانتقالي- والصندوق الاستئماني لاحتواء الكوارث وتخفيف أعباء الديون. ويضطلع الصندوق بدور أمين هذه الصناديق جميعها، ويعمل على تعبئة الموارد وإدارتها لجميع العمليات بشروط ميسرة. وتستند عمليات الصندوق للتخفيف من أعباء الديون إلى الصناديق الاستئمانية التي ينشئها.

دال- الإقراض في الصندوق الاستئماني للصلابة والاستدامة

- أنشأ صندوق النقد الدولي مؤخرا صندوقا استئمانيا جديدا في عام ٢٠٢٢ باسم الصندوق الاستئماني للصلابة والاستدامة لمساعدة البلدان منخفضة الدخل، والدول الصغيرة، والبلدان متوسطة الدخل المعرضة للخطر على مواجهة التحديات الهيكلية على المدى البعيد، بما فيها تغير المناخ والجوائح. وتعتمد تعبئة موارد هذا الصندوق الجديد على مساهمات طوعية من البلدان الأعضاء في صندوق النقد الدولي التي تتمتع بمراكز خارجية قوية، ومن بينها البلدان الراغبة في تحويل جزء مما تملكه من حقوق السحب الخاصة لصالح الأعضاء الذين يستوفون الشروط.

هاء- الوكيل المالي وجهة الإيداع

- يُجري صندوق النقد الدولي تعاملاته المالية مع أي بلد عضو من خلال الوكيل المالي وجهة الإيداع اللذين يعينهما البلد العضو. وسيتم إدراج شرح مختصر لهذه المفاهيم.

باء– قيد المراكز والمعاملات مع صندوق النقد الدولي

ألف– الحصص (الفقرتان ٧–٧٥ و٧–٧٦) – لا توجد تغييرات كبيرة

باء– مركز الاحتياطي في الصندوق (الفقرات ٧–٧٧ – ٧٨) – لا توجد تغييرات كبيرة

جيم– الائتمان والقروض من صندوق النقد الدولي

- سيتضمن هذا القسم الفرعي التحديثات الطفيفة التالية.
  - إدخال تحديث بسيط على الفقرة ٧–٧٩ لتوضيح أن نطاق هذا القسم الفرعي يشمل الائتمان من الصندوق عن طريق اتفاقات إقراض بشروط غير ميسرة وردت مناقشتها في القسم الأول–ألف واتفاقات إقراض بشروط ميسرة في القسم الأول–باء (أي قروض بشروط ميسرة ممولة عن طريق التسهيل الائتماني الممدد/تسهيل الاستعداد الائتماني/التسهيل الائتماني السريع من خلال الصندوق الاستئماني للنمو والحد من الفقر).
  - وفقا للمذكرة التوجيهية GN F.15، سيتم توضيح أن عنصر المنحة في حالة الإقراض بشروط ميسرة سيتم قيده كمعلومات تكميلية فقط.
  - سيتم نقل الفقرة ٧–٨١ إلى القسم الفرعي هاء (الفقرة الثانية).

دال– تخفيف أعباء الديون عن طريق الصناديق الاستئمانية التي يديرها الصندوق

- سيتم توضيح أن المنح النقدية من الصناديق الاستئمانية التابعة للصندوق (مثل الصندوق الاستئماني لاحتواء الكوارث وتخفيف أعباء الديون) لسداد الديون تبوَّب باعتبارها تحويلات رأسمالية أخرى ضمن القطاع المعني (بنك مركزي أو حكومة عامة حسب وضع البلد المحدد). علاوة على ذلك، ولأن المنحة تقدَّم لاحتياج تمويل ميزان المدفوعات، فإنه ينبغي أن تقيَّد ضمن بنود التذكرة – التمويل الاستثنائي (للعرض الأساسي لميزان المدفوعات) ضمن التحويلات الرأسمالية.
- ولشرح عملية القيد في ميزان المدفوعات، سيتم إدراج مثال بسيط يستند إلى الجدول ١ من مذكرة *سلسلة خاصة عن جائحة كوفيد–١٩ حول كيفية قيد تخفيف أعباء الدين في إطار الصندوق الاستئماني لاحتواء الكوارث وتخفيف أعباء الديون في الإحصاءات الاقتصادية الكلية*.

هاء– الإقراض للصندوق والصناديق الاستئمانية التي يديرها الصندوق

- عندما يقرض بلد عضو أموالا للصندوق باعتباره مشاركا في الاتفاقات الجديدة للاقتراض، أو عن طريق قروض/اتفاقات شراء سندات ثنائية، وإذا استوفت تلك المطالبات شروط السداد الفوري المبكر لتلبية احتياج تمويل ميزان المدفوعات، يحصل هذا البلد العضو على مطالبة على الصندوق تتوافر فيها مواصفات الأصول الاحتياطية (وينبغي إدراجها ضمن وضع الاحتياطي في صندوق النقد الدولي).

- ويمكن لبلد عضو أن يقدم أيضا ائتمانا أو قروضا للصندوق لا تُعد جزءا من وضع الاحتياطي في الصندوق. وينشأ هذا الوضع، على سبيل المثال، إذا لم تكن مطالبة البلد العضو على الصندوق قابلة للتحويل إلى نقد على الفور في وقت احتياجات ميزان المدفوعات (الفقرة ٧-٨١).

- والإقراض لحسابات صناديق الاستئمان التي يديرها الصندوق، مثل الصندوق الاستئماني للنمو والحد من الفقر والصندوق الاستئماني للصلابة والاستدامة، إذا كانت متاحة لتلبية احتياجات تمويل ميزان المدفوعات، ينبغي إدراجها في الأصول الاحتياطية الرسمية. وتُقيَّد هذه المطالبات كمطالبات أخرى/أصول احتياطية أخرى، ولا تُدرج تحت وضع الاحتياطي في الصندوق لأن المطالبات على الصناديق الاستئمانية التي يديرها الصندوق لا تُعد مطالبات على الصندوق نفسه. وسيتم إدراج إشارة مرجعية إلى الفقرة ذات الصلة في الفصل السادس.

- والإقراض لصناديق الاستئمان التي يديرها الصندوق الذي لا يكون متاحا لتلبية احتياجات تمويل ميزان المدفوعات لا تتوافر فيه مواصفات الأصول الاحتياطية الرسمية وينبغي قيده تحت الفئة الوظيفية المناسبة (الأكثر استخداما، استثمارات أخرى).

- وسيتم توضيح عملية القيد في الأمثلة الواردة أعلاه بمزيد من التفصيل استنادا إلى مطبوعة *الاحتياطيات الدولية والسيولة بالعملة الأجنبية: المبادئ التوجيهية لإعداد نموذج بيانات قياسي* – الملحق الثامن.

واو- الفائدة التعويضية (الفقرة ٧-٨٢) – لا توجد تغييرات كبيرة

زاي- حساب الصندوق رقم ٢ (الفقرة ٧-٨٣) – لا توجد تغييرات كبيرة

حاء- حقوق السحب الخاصة

- يظل هذا القسم الفرعي في معظمه كما هو في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* (الفقرة ٧-٨٤) مع التحديثات التالية.

  - صافي الاحتياطيات الدولية: يتم قيد مخصصات حقوق السحب الخاصة كخصوم في شكل ديون وتُعد خصوما طويلة الأجل مرتبطة بالاحتياطيات. وبالتالي، فإنها لا تُدرَج في قنوات السحب قصيرة الأجل من العملات الأجنبية، مما يعني ضمنا أن صافي الاحتياطيات الدولية – في حالة اتباع تعريفها الأساسي الوارد في *الطبعة السابعة من دليل ميزان المدفوعات* – يمكن أن يزيد في ظل التخصيص الجديد لحقوق السحب الخاصة. وسيتم إدراج إشارة مرجعية إلى القسم السادس- باء عن صافي الاحتياطيات الدولية من الفصل السادس.

  - وسيتم توضيح أن المعالجة الإحصائية لمخصصات حقوق السحب الخاصة للبلدان التي تكون أعضاءً في اتحاد عملة مركزي ترد في المرفق الثالث.

  - وسيُجرى مزيد من المراجعة للمستندات التالية لإدراج أي تحديثات إضافية حسبما يكون ملائما من منظور الحسابات الخارجية: (١) "مذكرة توجيهية لخبراء الصندوق حول معاملة مخصصات حقوق السحب الخاصة وكيفية استخدامها"؛ و(٢) "كيفية قيد مخصصات حقوق السحب الخاصة في الإحصاءات المالية الحكومية"؛ و(٣) "المعالجة الإحصائية لتخصيص حقوق السحب الخاصة: أسئلة متكررة".

طاء– الجدول م٩–١ ملخص قيد المراكز/المعاملات مع صندوق النقد الدولي (في ميزان المدفوعات/وضع الاستثمار الدولي)

- سيعرض هذا الجدول ملخصا لقيد اتفاقات إقراض/اقتراض مختلفة وحقوق السحب الخاصة في ميزان المدفوعات/وضع الاستثمار الدولي لاقتصاد البلد العضو. وسيستند إلى الجدول ٨–١ في *مطبوعة الاحتياطيات الدولية والسيولة بالعملة الأجنبية: المبادئ التوجيهية لإعداد نموذج بيانات قياسي.*

العرض التخطيطي

أولا	مقدمة ألف– الإقراض بشروط غير ميسرة باء– الإقراض بشروط ميسرة جيم– تخفيف أعباء الديون دال– الإقراض من الصندوق الاستئماني للصلابة والاستدامة هاء– الوكيل المالي وجهة الإيداع
ثانيا	المراكز والمعاملات مع صندوق النقد الدولي ألف– الحصص باء– مركز الاحتياطي في صندوق النقد الدولي جيم– الائتمان والقروض من صندوق النقد الدولي دال– تخفيف أعباء الديون عن طريق الصناديق الاستئمانية التي يديرها الصندوق هاء– الإقراض للصندوق والصناديق الاستئمانية التي يديرها الصندوق واو– الفائدة التعويضية زاي– حساب الصندوق رقم ٢ حاء– حقوق السحب الخاصة طاء– الجدول م٩–١ ملخص قيد المراكز/المعاملات مع صندوق النقد الدولي

المراجع:

- GNs B.2 and F.15. These guidance notes are posted at Update of the sixth edition of the *Balance of Payments and International Investment Position Manual* (*BPM6*) (imf.org)
- *Balance of Payments and International Investment Position Manual, sixth edition,* Annex 7.1
- *International Reserves and Foreign Currency Liquidity: Guidelines for a Data Template*
- *IMF Financial Operations, fourth edition*
- Guidance Note for Fund Staff on the Treatment and use of SDR Allocations
- How to Record the Allocations of Special Drawing Rights in Government Finance Statistics
- *Monetary and Financial Statistics Manual and Compilation Guide* (Annex 4.2)
- Statistical Treatment of SDR Allocation: Frequently Asked Questions
- Special Series on COVID-19 Note How to Record Debt Relief Under the Catastrophe Containment and Relief Trust in Macroeconomic Statistics

المرفق العاشر: التمويل المستدام في إحصاءات القطاع الخارجي

(مرفق جديد في *الطبعة السابعة من دليل ميزان المدفوعات*)

ألف– مقدمة

يتمثل الهدف من هذا المرفق في دعم معدِّي البيانات بشأن نوع البيانات التي يمكنهم توفيرها للمستخدمين فيما يخص تغير المناخ، ولا يهدف إلى تقديم إطار؛ إذ لا يوجد إطار حتى الآن. وسيقدم بعض البنود من ميزان المدفوعات/إطار وضع الاستثمار الدولي وتقسيمات إضافية ممكنة قد تكون ملائمة لفهم المخاطر التي يفرضها تغير المناخ، والتمويل المتعلق بالتصدي لتغير المناخ وتأثيراته، وأيضا ذات صلة بصادرات السلع والخدمات وواردتها. وسيضم قسم المقدمة مناقشة مختصرة لأهمية التمويل المستدام والحاجة المتزايدة للمعلومات الإحصائية. وسيركز هذا الملحق على "تغير المناخ" وليس على التمويل المستدام على نحو أوسع نطاقا.[1]

باء– تعاريف المفاهيم الأساسية المتعلقة بتغير المناخ

سيبدأ الملحق ببعض التعاريف للمفاهيم الأساسية المتعلقة بتغير المناخ، مثل تغير المناخ، والتكيف، وتخفيف الآثار، والمخاطر الانتقالية، والمخاطر المادية، وذلك باستخدام إشارات مرجعية من المصادر المتاحة (مثل الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي).

جيم– رصد المخاطر المالية المتعلقة بتغير المناخ في إحصاءات القطاع الخارجي

ينبغي لإحصاءات ميزان المدفوعات التي تدرج البنود عن المخاطر المالية التي تنشأ بسبب تغير المناخ أن تكون ملائمة على المستوى الوطني (أو القطاع المؤسسي على الأكثر)، وأن تتضمن بعدا واضحا بشأن المقيمين وغير المقيمين. ويمكن لهذه الإحصاءات أن تتيح فحص مخاطر (أو حالات التعرض إلى) انخفاض قيمة الأصول المالية بسبب المخاطر المادية المتعلقة بتغير المناخ وأيضا الانخفاضات بسبب المخاطر الانتقالية الناجمة عن التحول إلى اقتصاد منخفض الكربون.

وفي حين أن مجموعة كبيرة من المؤشرات قد تكون مفيدة في تيسير استكشاف المخاطر المالية من منظور عبر الحدود، ترِد فيما يلي المعلومات الموصى بها مبدئيا بوصفها الأكثر عملية على المدى القصير. وينصب التركيز المبدئي على التفاصيل الإضافية وتقسيمات بنود ميزان المدفوعات ووضع الاستثمار الدولي القائمة.

[1] نظرا إلى الطبيعة دائمة التطور لهذا الموضوع، فإنه يمكن تحديث هذا المرفق تحت إشراف لجنة صندوق النقد الدولي المعنية بإحصاءات ميزان المدفوعات، ليعكس أوجه التقدم في المنهجية المتبعة وإتاحة البيانات وأيضا وضع إطار أوسع نطاقا من شأنه أن يمكننا على نحو أفضل من تحديد أوجه المخاطر عبر الحدود المتعلقة بتغير المناخ.

أ- الاستثمارات في قطاعات محددة

من الممكن أن يكون تقسيم الاستثمار المباشر حسب النشاط الاقتصادي ذا قيمة في عملية تقييم المخاطر المرتبطة بتغير المناخ التي تهدد القطاع الصناعي والتي تتعرض لها الشركات غير المالية بشكل مباشر عن طريق استثماراتها المباشرة في قطاعات محددة، مثل القطاع الزراعي أو العقاري (للمخاطر المادية) أو القطاعات كثيفة الاستخدام للكربون (للمخاطر الانتقالية). وتتعرض الشركات المالية أيضا لهذه المخاطر، على نحو غير مباشر بصفة أساسية عن طريق محافظ الإقراض للشركات التابعة لها في الخارج.

ويمكن أن يشمل تصنيف الاستثمار المباشر شركات تلقي الودائع (عدا البنك المركزي)، والشركات المالية الأخرى، وتقسيما أكثر تفصيلا للشركات غير المالية يتسق مع الإحصاءات الأخرى (أي مع التصنيف الصناعي الدولي الموحد لجميع الأنشطة الاقتصادية، التنقيح الرابع).[٢]

ب- الموقع المادي للاستثمارات

الاستثمار المباشر حسب البلد المقابل:[٣]

وقد يكون الاستثمار المباشر في اقتصادات مضيفة معينة أكثر عرضة للمخاطر المادية بسبب الظواهر الجوية المتطرفة، ومن ثم توجد حاجة إلى بيانات فورية عن بلد مقابل، إذ يتمثل الهدف النهائي في تنفيذ أنشطة الاستثمار المباشر من جانب طرف مقابل نهائي. ويمكن أيضا لزيادة التعرض للمخاطر المتعلقة بتغير المناخ أن تحد من الاستثمار المباشر الذي تتلقاه الاقتصادات المضيفة. وعلى الرغم من أن توافر مزيد من البيانات التفصيلية (المدينة، والمستوى البريدي) يمكن أن يحقق أكبر استفادة نظرا إلى تنوع مخاطر تغير المناخ حسب الموقع الجغرافي داخل البلدان، فمن الممكن أن تصبح البيانات الوطنية مفيدة أيضا لأن انعكاسات تغير المناخ على الاستقرار الكلي قد تمتد إلى المستوى الوطني في البلد المضيف. بالإضافة إلى ذلك، يمكن أن تكون البيانات الوطنية مفيدة في تقييم المخاطر الانتقالية لأن السياسات التي توجه التحول غالبا ما توضع على المستوى الوطني.

ج- نوع الاستثمارات أو طبيعتها

يمكن أن يكون نوع الاستثمارات أو طبيعتها مفيدا في فهم مدى مساهمة المؤسسات المالية في تمويل الاستثمارات التي يمكن أن تخفف من المخاطر المتعلقة بالمناخ.

وسيقدم هذا المرفق فئة مكملة تحت عنوان "منها" من أجل المعاملات والمراكز في السندات "المصنفة باعتبارها خضراء"[٤] وأيضا من أجل الاهتمام بالعائد المكتسب عليها. وسيُستخدم هذا الاسم ليعكس الافتقار

[٢] يوجد بعض القيود على استخدام التصنيف الصناعي الدولي الموحد لجميع الأنشطة الاقتصادية لأغراض مواجهة تغير المناخ (على سبيل المثال لا يفرق قطاع الطاقة بين الكهرباء المولَّدة من مصادر متجددة والمولَّدة من الفحم).

[٣] في حين يمكن أن تكون المعلومات عن البلد/معلومات القطاع عن استثمار الحافظة مفيدة من الناحية التحليلية، فإن إدخالها في إطار دليل ميزان المدفوعات أمر بالغ الصعوبة في هذه المرحلة لأنه يتطلب بيانات دقيقة للغاية.

إلى معايير دولية رسمية في هذا المجال حتى اليوم، وأن التصنيفات لا تعكس رأي خبراء إحصاءات ميزان المدفوعات، وإنما غالبا ما تحددها مؤسسات تجارية.

وغالبا ما تُعرَّف السندات الخضراء بأنها تلك السندات التي تخصَّص من أجلها الحصيلة بشكل حصري للنفقات والاستثمارات الخضراء أو المتعلقة بالمناخ. على الرغم من ذلك، لا يوجد تصنيف تاكسونومي متسق متفق عليه دوليا للأصول الخضراء مقابل الأصول الأخرى. وبالتالي، ستكون التوصية مبدئيا بأن يتم إعداد البيانات وفقا للتعريف الوطني المستخدم في البلد القائم بإعداد البيانات لكل من الأصول والخصوم. ويمكن تحديث هذا الأمر مع إحراز تقدم في المنتديات الدولية (مثل مبادرة مجموعة العشرين بشأن سد ثغرات البيانات) للربط بين التصنيفات التاكسونومية الحالية بغية تيسير استخدامها للأغراض الإحصائية أو لوضع تصنيف تاكسونومي متسق للأصول الخضراء مقابل الأصول الأخرى. ومن ثم، فإنه من الأهمية بمكان في هذه المرحلة أن يتم توفير بيانات وصفية متعمقة للمستخدمين عن الأدوات التي تصنَّف "باعتبارها خضراء".

د- منح التعاون الدولي للبلدان منخفضة الدخل

بيانات تكميلية عن منح التعاون الدولي للبلدان منخفضة الدخل لتمويل تخفيف آثار تغير المناخ والتكيف معه. ويمكن أن يتخذ هذا الأمر شكل تحويلات جارية أو رأسمالية بين حكومات أو بين منظمات دولية وحكومات تستخدمها البلدان المستفيدة للتخفيف من الآثار السلبية لتغير المناخ والتكيف معه. ومن المهم وجود تحديد منفصل لهذه المنح المتعلقة بالمناخ من حيث أحجامها والانعكاسات الاقتصادية الكلية على الاقتصادات المستفيدة وإمكانية تحديدها بشكل منفصل.

دال- معلومات مفيدة أخرى مستمدة من ميزان المدفوعات

يمكن تقديم معلومات عن كيفية عرض تقسيمات مكملة للمعاملات التي يتم قيدها في ميزان المدفوعات، مثل التجارة في السلع منخفضة الكربون وفي السلع والخدمات البيئية. ومن الممكن أيضا ربط هذا الأمر بالعمل الذي يهدف إلى تحسين تصنيفات التجارة من أجل تحديد أفضل للسلع الصديقة للبيئة، والسلع الضارة بالبيئة، وسلع التكنولوجيا منخفضة الكربون، والمعادن بالغة الأهمية للانتقال إلى اقتصاد منخفض الكربون التي تؤخذ جميعها في الاعتبار من أجل تحديث أدلة التجارة الدولية. بالإضافة إلى ذلك، فإن خدمات معالجة النفايات وإزالة التلوث والإبلاغ المنفصل عن المعاملات عبر الحدود في تصاريح انبعاثات ثاني أكسيد الكربون يمكن أن تكون من بين المعلومات الأخرى المفيدة التي يمكن أن تدعم العمل على التمويل المستدام.

هاء- الفائدة التحليلية والقيود على المؤشرات (تُحدد لاحقا)

[٤] في حين تتمثل التوقعات في هذه المرحلة في أن البلدان المبلّغة يمكن أن يكون لديها بيانات وتعاريف أفضل متاحة عن السندات الخضراء، حسب ظروف البلد المعني، فقد تختار أيضا تحديد فئة أوسع نطاقا تسمى السندات "المصنفة باعتبارها بيئية واجتماعية ومعنية بالحوكمة" أو السندات "المصنفة باعتبارها معنية بالاستدامة". في مثل هذه الحالات، من المهم توضيح ما تتضمنه هذه الفئة في البيانات الوصفية.

واو – الأعمال المستقبلية

- الإقراض الأخضر، وحصص الملكية: الإقراض الأخضر،[٥] بما في ذلك الدَين فيما بين الشركات، وحصص الملكية.
- مصدر التمويل (تعرض مصادر التمويل للمخاطر المتعلقة بتغير المناخ)
- المشتقات المالية المتعلقة بالمناخ
- بند تكميلي يحدد مطالبات التأمين الكبيرة للغاية بسبب الكوارث الطبيعية التي تُقيَّد كتحويلات رأسمالية لتوضيح الرؤية بشأن جميع معاملات التأمين عبر الحدود لمراقبة قدرة اقتصاد ما على تنفيذ عمليات التأمين وإعادة التأمين عبر الحدود.

[٥] إضافة إلى التمويل الخاص، فإن تمويل العمل المناخي عبر الحدود في شكل إقراض تقدمه منظمات دولية يشهد أيضا نموا مطردا. على سبيل المثال، بلغ حجم تمويل العمل المناخي الذي قدمه البنك الدولي للبلدان النامية ٢١,٤ مليار دولار في عام ٢٠٢٠، ومن المتوقع أن يزداد على مدار الفترة ٢٠٢١–٢٠٢٥. خطة العمل بشأن تغير المناخ ٢٠٢١–٢٠٢٥، مساندة التنمية الخضراء التي تتمتع بالصلابة وتشمل الجميع. ويهدف أيضا الصندوق الاستئماني للصلابة والاستدامة التابع لصندوق النقد الدولي إلى إكمال مجموعة أدوات الإقراض الحالية الخاصة بالصندوق عن طريق التركيز على التحديات الهيكلية على المدى الأطول – مثل تغير المناخ والتأهب لمواجهة الجوائح.

العرض التخطيطي

ألف	مقدمة
باء	تعاريف المفاهيم الأساسية المتعلقة بتغير المناخ
جيم	رصد المخاطر المالية المتعلقة بتغير المناخ في إحصاءات القطاع الخارجي
دال	معلومات مفيدة أخرى مستمدة من ميزان المدفوعات
هاء	الفائدة التحليلية والقيود على المؤشرات (تُحدد لاحقا)
واو	الأعمال المستقبلية

المراجع:

- GN B.6 on Sustainable Finance, available at Update of the sixth edition of the *Balance of Payments and International Investment Position Manual* (*BPM6*) (imf.org).
- SNA chapter on Well-being and Sustainability, *ISIC, Update of the HS Codes, International Merchandise Trade Statistics Manual*

المرفق الحادي عشر: البيانات حسب الاقتصاد الشريك

(تحديث للقسم واو ٢، الفصل الرابع في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*)

التغييرات المستندة إلى مدخلات من الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات *مظللة باللون الأصفر*

سيستند هذا المرفق بصفة أساسية إلى الفصل الرابع من الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات *(القسم واو ٢ – البيانات حسب اقتصاد البلد الشريك) مع مدخلات إضافية من مرشد تجميع بيانات ميزان المدفوعات ووضع الاستثمار الدولي (مرشد تجميع البيانات) وهو وثيقة مصاحبة للطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات، والأدلة/المراجع الإرشادية الأخرى ذات الصلة. ويظل التقسيم في هذا المرفق في معظمه كما هو في* الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات، *القسم واو ٢، الفصل الرابع. وسوف يضم هذا المرفق قسمين منفصلين هما: مقدمة تشمل الغرض من البيانات ومبادئها الأساسية حسب الاقتصاد الشريك (القسم الأول)، وقسم آخر يشمل إعداد البيانات عن المعاملات/المراكز عبر الحدود حسب الاقتصاد الشريك مع التركيز على بنود محددة (القسم الثاني).*

ألف– مقدمة

- سيشمل هذا القسم الغرض من البيانات حسب الاقتصاد الشريك والمبادئ الأساسية لإعداد هذه البيانات استنادا إلى الفقرات من ٤–١٤٦ إلى ٤–١٤٨ والفقرتين ١٤–٢٣ و١٤–٢٤ من *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*، والفقرات من م٥–٢ إلى م٥–٧ من *مرشد تجميع البيانات*.

- وسيتم توضيح أن المبدأ الأساسي لإعداد بيانات ميزان المدفوعات حسب الاقتصاد الشريك يستند إلى اقتصاد الإقامة الخاص بالطرف المقابل في المعاملة أو المركز المالي لأن هذه الطريقة لا تسبب عدم تماثل ثنائيا. وسيشار إلى أنه فيما يتعلق بمعاملات الحساب الجاري (عدا دخل الاستثمار)، يستند العزو إلى الاقتصاد الشريك إلى "منهج الطرف المقابل في المعاملة" (أي تخصيص المعاملات لاقتصاد الإقامة الخاص بغير المقيمين الذين تتم المعاملة معهم). بالإضافة إلى ذلك، سيُذكر أيضا أنه بالنسبة لمعاملات ميزان المدفوعات في الأدوات المالية (ودخل الاستثمار)، في حين ينبغي للمبدأ الأساسي للعزو إلى الاقتصاد الشريك أن يستند إلى اقتصاد الإقامة الخاص بالطرف المقابل في المعاملة (منهج الطرف المقابل في المعاملة)، فإنه يمكن استخدام الطريقة البديلة (منهج المدين/الدائن) ولكن ينبغي تحديدها بوضوح عند تقديم البيانات إلى المستخدمين. وكما في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* (الفقرة ٤–١٥٢)، سيتبع عزو بيانات الشريك عن مراكز الأصول/الخصوم منهج المدين–الدائن. وعلى الرغم من أن هذا الأمر سيُذكر تحت القسم الفرعي عن الأدوات المالية (كما في الفقرتين ٤–١٥٢ و٤–١٥٤ في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*، فإنه سيُقدَّم أيضا في المبادئ الأساسية بغرض التوضيح.[١] وسيتم إدراج أمثلة ذات صلة بهذه النقطة.

- والمناقشة بشأن الوكلاء (الفقرة ٤–١٤٩)، وحسابات التداول بالوكالة وأمناء الحفظ (الفقرة ٤–١٦٠)، وأشباه الشركات (الفقرة ٤–١٦٤) ستدرج في هذا القسم لأنها ذات صلة بالمناقشة الواردة في القسم التالي. وسيُضاف

[١] لغرض إعداد بيانات المجملات الإقليمية، ينبغي لجميع البلدان أن تطبق المبدأ نفسه باستمرار.

مثال بسيط على حسابات التداول بالوكالة وأمناء الحفظ من كتيب *إحصاءات الأوراق المالية لعام ٢٠١٥*، الفقرة ٦-٣٩ – على سبيل المثال، إذا كان لدى مقيم في البلد "ألف" أوراق مالية أصدرها مقيم في البلد "باء"، ويستخدم حساب تداول بالوكالة في البلد "جيم"، ويتم الاحتفاظ بالأوراق المالية في البلد "جيم"، فقد لا يعرف أمين الحفظ في البلد "جيم" أن المالك النهائي موجود في البلد "ألف".

باء – إعداد بيانات المعاملات عبر الحدود وبيانات المراكز حسب الاقتصاد الشريك

- سيشمل هذا القسم عملية إعداد البيانات حسب الاقتصاد الشريك من أجل عناصر محددة في ميزان المدفوعات (مثل السلع، والخدمات، والاستثمار المباشر) والأدوات المالية، والقضايا التي ترتبط بها. وسيستند إلى الفقرات من ٤-١٥٠ إلى ٤-١٦٤ في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*، مع إدخال التحديثات التالية (سيتم أيضا تحديث الإشارات المرجعية إلى الفصول الأخرى من دليل ميزان المدفوعات في هذه الفقرات).

- السلع: سيتم إدخال تحديث طفيف على الفقرة ٤-١٥٠ (الجملة الثانية) لذكر المعايير الأخرى ذات الصلة (مثل اقتصاد الشحن والاستهلاك). وستضاف حواشٍ لتعريف المعايير بخلاف اقتصاد المنشأ (المعرَّف بالفعل في الحاشية ٨ للفقرة ٤-١٥٠) استنادا إلى التوجيه المستمد من *إحصاءات التجارة الدولية في البضائع: المفاهيم والتعاريف ٢٠١٠* (*إحصاءات التجارة الدولية في البضائع ٢٠١٠*).

- واستنادا إلى (وفي بعض الحالات توسعا في) ما هو مدرج في *مرشد تجميع البيانات* وأيضا *المرشد إلى قياس الإنتاج العالمي* الصادر عن لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا، سيتناول هذا القسم قضايا بالغة الصعوبة مثل المتاجرة وسلع التجهيز في إطار ترتيبات الإنتاج العالمي بدون مصانع (المذكرتان التوجيهيتان GN C.4 وGN.7)، مع توضيح الموضع الذي قد تكون فيه التعديلات، التي تهدف إلى جعل البيانات المصدرية التي تعرض التدفق الفعلي للسلع عبر الحدود تحدث تغييرا في أساس الملكية الاقتصادية، تتطلب تعديلات أيضا على الاقتصاد الشريك.[٢] وسيتم تقديم أمثلة ذات صلة بهذا الأمر.

- وستتم إضافة مزيد من الشرح للمتاجرة في السلع حسب الاقتصادات الشريكة استنادا إلى الفقرتين م٥-٣١ وم٥-٣٢ من *مرشد تجميع البيانات*. بالإضافة إلى ذلك، سيُضاف الجدول م٥-٣ في *مرشد تجميع البيانات* لتوضيح عملية القيد ذات الصلة في إحصاءات التجارة الدولية في البضائع ودليل ميزان المدفوعات (وسيتم التوسع فيه لتقديم مزيد من التفاصيل حسب الحاجة). سيتم أيضا النظر في أمثلة أخرى من الملحق الخامس في *مرشد تجميع البيانات* لإدراجها في الأقسام الفرعية ذات الصلة، إذا ما اعتبرت مناسبة.

- بالإضافة إلى ذلك، سيتم إدراج إشارات مرجعية إلى قضية "المتاجرة المعكوسة" والتعديلات المطلوبة للعزو الصحيح للاقتصاد الشريك في مثل هذه الترتيبات استنادا إلى الفصل العاشر من *الطبعة السابعة من دليل ميزان المدفوعات* "حساب السلع".

- الخدمات: الشحن والتأمين – لا توجد تغييرات كبيرة.

[٢] يجري حاليا إدراج هذه المناقشة والقسم الفرعي عن خدمات أخرى بوصفهما القسم الثالث (عزو المعاملات إلى الاقتصاد الشريك)، في الملحق الخامس في الملخص المشروح من *الطبعة السابعة من دليل ميزان المدفوعات*. ويتم نقله إلى هذا المرفق.

- خدمات أخرى: سيناقش هذا القسم الفرعي العزو إلى الاقتصاد الشريك المتعلق بالملكية الفكرية (المذكرة التوجيهية GN G.5)، بما في ذلك العزو عندما يكون منتج الملكية الفكرية مملوكا لكيان ذي غرض خاص (المذكرة التوجيهية GN G.4)، والنقل، وفئات الخدمات الأخرى.

- علاوة على ذلك، ستُذكر الصعوبات المفاهيمية المرتبطة بعزو الأصول المشفرة إلى الاقتصاد الشريك من دون خصوم مقابلة يحصل عليها المنقبون/المدققون (سيُدرج توجيه ذو صلة بشأن عملية إعداد البيانات للتعامل مع هذه القضية في مرشد *تجميع البيانات المحدَّث*).

- بالإضافة إلى ذلك، سيقدم هذا القسم مزيدا من التفاصيل عن القضايا المحتملة المرتبطة بالعزو إلى الاقتصاد الشريك، مع أمثلة ذات صلة في حالات يشتري فيها مقيم في الاقتصاد القائم بإعداد البيانات سلعا/خدمات عن طريق وسطاء. على سبيل المثال، يشتري المقيم في الاقتصاد القائم بإعداد البيانات (X) خدمات فندقية أو خدمات نقل من اقتصاد غير مقيم (Y) بالاستعانة بإحدى منصات الوساطة الرقمية/شركة سياحة توجد في اقتصاد آخر غير مقيم (Z). في هذه الحالة، فإنه بالنسبة لاقتصاد شركات السياحة/منصات الوساطة الرقمية (Z)، لا ينبغي قيد سوى رسوم الخدمة ذات الصلة وليس إجمالي المبلغ (على أساس التوصيات الواردة في المذكرتين التوجيهيتين GN C.4 وGN C.7)، وينبغي قيد المبلغ المتبقي للاقتصاد (Y) الذي يقدم الخدمة الفندقية/خدمات النقل النهائية.

  - تحويلات العاملين في الخارج: غالبا ما تتعلق تحويلات العاملين في الخارج بقوة بالهجرة بين اقتصادين، وبالتالي، تكون تدفقات هذه التحويلات حسب الاقتصادات الشريكة مفيدة من الناحية التحليلية. ولا يتطلب الأمر أن تتضمن بيانات هذه التحويلات حسب الشركاء جميع الاقتصادات الشريكة. بدلا من ذلك، ينبغي أن تركز البيانات حسب الاقتصادات الشريكة على ممرات التحويلات الرئيسية – أي أزواج من الاقتصادات التي لديها تدفقات كبيرة. بالنسبة لمعظم الاقتصادات، من المحتمل أن يغطي عدد قليل من الممرات معظم تدفقات تحويلات العاملين في الخارج. وعلى النحو الموضح في الفقرة م٥–٣٠ في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*، يمكن الإبلاغ على أساس تكميلي عن تدفقات تحويلات العاملين في الخارج من الاقتصادات الشريكة الرئيسية وإليها ضمن بيانات ميزان المدفوعات، وخاصة في حالة "الممرات" الرئيسية. وسيتم إدراج إشارات مرجعية ذات صلة من الملحق الرابع *في الطبعة السابعة من دليل ميزان المدفوعات* (تحويلات العاملين في الخارج).

- وجميع القضايا المتعلقة بالمعاملات/المراكز المالية (بخلاف الاستثمار المباشر) ستقدَّم أولا، يليها مناقشة بشأن الاستثمار المباشر (راجع العرض التخطيطي).

- الأدوات المالية (*الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*، الفقرات من ٤–١٥٢ إلى ٤–١٥٤) – لا توجد تغييرات كبيرة.

- الأوراق المالية، والأوراق المالية المجردة من الفائدة، واتفاقات إعادة شراء الأوراق المالية، وإيصالات الإيداع: ستتم إضافة تحديثات مختصرة استنادا إلى المناقشة الواردة في الفصل الثالث من *المرشد إلى المسح المنسق لاستثمارات الحافظة، الطبعة الثالثة*، تشمل:

  - استخدام نظام الترقيم الدولي لتعريف الأوراق المالية لتحديد العزو الجغرافي للأوراق المالية

  - عزو الأوراق المالية التي تصدرها/تحتفظ بها المنظمات الدولية والبنوك المركزية الإقليمية إلى الإقامة

- بالنسبة لإيصالات الإيداع، سيُضاف مثال توضيحي في نهاية الفقرة ٤-١٦١ يبين، على سبيل المثال، أن إيصالات الإيداع الأمريكية هي خصوم للوحدات المؤسسية غير الأمريكية التي تُعد أوراقها المالية الركيزة لإيصالات الإيداع الأمريكية، وليست للمؤسسات المالية الأمريكية التي تصدرها.

- سبائك الذهب المدرجة في الذهب النقدي (*الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*، الفقرة ٤-١٦٢) – لا توجد تغييرات كبيرة.

- حقوق السحب الخاصة (*الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*، الفقرة ٤-١٦٣) – لا توجد تغييرات كبيرة.

- الاستثمار المباشر: كما في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* (الفقرة ٤-١٥٦)، سيتم توضيح أن العزو إلى الشريك يقوم على أساس اقتصاد المدين/الدائن المباشر وليس على أساس اقتصاد الطرف المقابل في المعاملة. ستضاف حاشية لتوضيح أن مطبوعة *التعريف المرجعي للاستثمار الأجنبي المباشر، الطبعة الرابعة* (*التعريف المرجعي، الطبعة الرابعة* أو تحديثاته) توصي بشدة باستخدام مبدأ المدين/الدائن لإعداد بيانات عن الاستثمار المباشر. بالإضافة إلى ذلك، سيتم إدخال تحديثات تالية على هذا القسم الفرعي (الفقرة ٤-١٥٧). وفيما يتعلق بالبيانات التكميلية للاقتصاد المستثمر النهائي والاقتصاد المضيف النهائي، وأيضا تحديد الأموال المارة، تجب الإشارة إلى المرفق السادس من *الطبعة السابعة من دليل ميزان المدفوعات*. وستتم إضافة "قضايا مُختارة حول الاستثمار المباشر".

- علاوة على ذلك، سيتم توضيح أن *المرشد إلى المسح المنسق للاستثمار المباشر لعام ٢٠١٥ والتعريف المرجعي، الطبعة الرابعة*، يقدمان توصيات بشأن إعداد بيانات الاستثمار الأجنبي المباشر القائمة على مبدأ الوجهة حسب الاقتصادات الشريكة. وستضاف إشارات مرجعية إلى الأسباب الرئيسية لحالات عدم التماثل الثنائية في بيانات المرشد إلى المسح المنسق للاستثمار المباشر التي يبلِّغها أحد الاقتصادات والاقتصادات الرئيسية المقابلة له استنادا إلى *المرشد لعام ٢٠١٥*، والإطار ٦-٥ والوثائق الأخرى ذات الصلة، والتي تُعد مهمة أيضا للمناقشة في هذا القسم.

العرض التخطيطي

ألف	مقدمة الوكلاء حسابات التداول بالوكالة وأمناء الحفظ أشباه الشركات
باء	إعداد بيانات المعاملات عبر الحدود وبيانات المراكز حسب الاقتصاد الشريك السلع الخدمات تحويلات العاملين في الخارج الأدوات المالية الأوراق المالية الأوراق المالية المجردة من الفائدة اتفاقات إعادة شراء الأوراق المالية إيصالات الإيداع سبائك الذهب المدرجة في الذهب النقدي حقوق السحب الخاصة الاستثمار المباشر

المراجع:

- GNs C.4, C.7, G.4, G.5, and G.7. These guidance notes are posted at Update of the sixth edition of the *Balance of Payments and International Investment Position Manual (BPM6)* (imf.org)
- *Balance of Payments and International Investment Position Manual, sixth edition,* Chapter 4
- *BPM6 Compilation Guide*, Appendix 5
- *Benchmark Definition of Foreign Direct Investment, fourth edition*
- *Coordination Direct Investment Survey Guide 2015*
- *Coordinated Portfolio Investment Survey Guide, third edition*
- *Handbook on Securities Statistics 2015*
- *International Merchandise Trade Statistics: Concepts and Definitions 2010*
- *International Transactions in Remittances: Guide for Compilers and Users*
- IMF working paper WP/17/261 *Asymmetries in the Coordinated Direct Investment Survey: What lies Behind?*

المرفق الثاني عشر: الروابط بين المعايير الدولية للإحصاءات الاقتصادية الكلية

(تحديث للملحق السابع في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*)

التغييرات المستندة إلى مدخلات من الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات *مظللة باللون الأصفر*

ألف- مقدمة

هذا المرفق تحديث للملحق السابع في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*، والهدف منه هو أن يوفر للمستخدمين ومعدّي البيانات إطارا واسع النطاق للروابط الإحصائية للحسابات الخارجية ليس مع الحسابات القومية فحسب، وإنما أيضا مع الإحصاءات الاقتصادية الكلية. وسوف يعرض الروابط المتبادلة بين ميزان المدفوعات ووضع الاستثمار الدولي من جانب والحسابات القومية، وإحصاءات مالية الحكومة، والإحصاءات النقدية والمالية، وإحصاءات الدين الخارجي من جانب آخر.

باء- النظام المحاسبي

سيوسع هذا القسم نطاق المناقشة في الفقرتين م٧-٢ وم٧-٣ في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*. وسيحدد أوجه التشابه والاختلاف بين النظم المحاسبية لميزان المدفوعات/وضع الاستثمار الدولي والإحصاءات الاقتصادية الكلية الأخرى.

جيم- التبويب

سيتم التوسع في المناقشة في الفقرة م٧-٤ في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات*. وسيوضح أوجه التشابه والاختلاف في التبويب بين ميزان المدفوعات/وضع الاستثمار الدولي والإحصاءات الاقتصادية الكلية الأخرى.

دال- الروابط بين ميزان المدفوعات/وضع الاستثمار الدولي والإحصاءات الاقتصادية الكلية الأخرى

باستخدام مخطط بياني، سيقدم هذا القسم نظرة عامة على الروابط واسعة النطاق بين ميزان المدفوعات/وضع الاستثمار الدولي والإحصاءات الاقتصادية الكلية الأخرى (الشكل البياني ١: "الروابط بين ميزان المدفوعات/وضع الاستثمار الدولي والحسابات الاقتصادية الكلية الأخرى"). وسيليه وصف للروابط الرئيسية بين الحسابات الخارجية وكل مجموعة من مجموعات البيانات الاقتصادية الكلية الرئيسية.

الشكل البياني ١: الروابط بين ميزان المدفوعات ووضع الاستثمار الدولي والحسابات الاقتصادية الكلية الأخرى

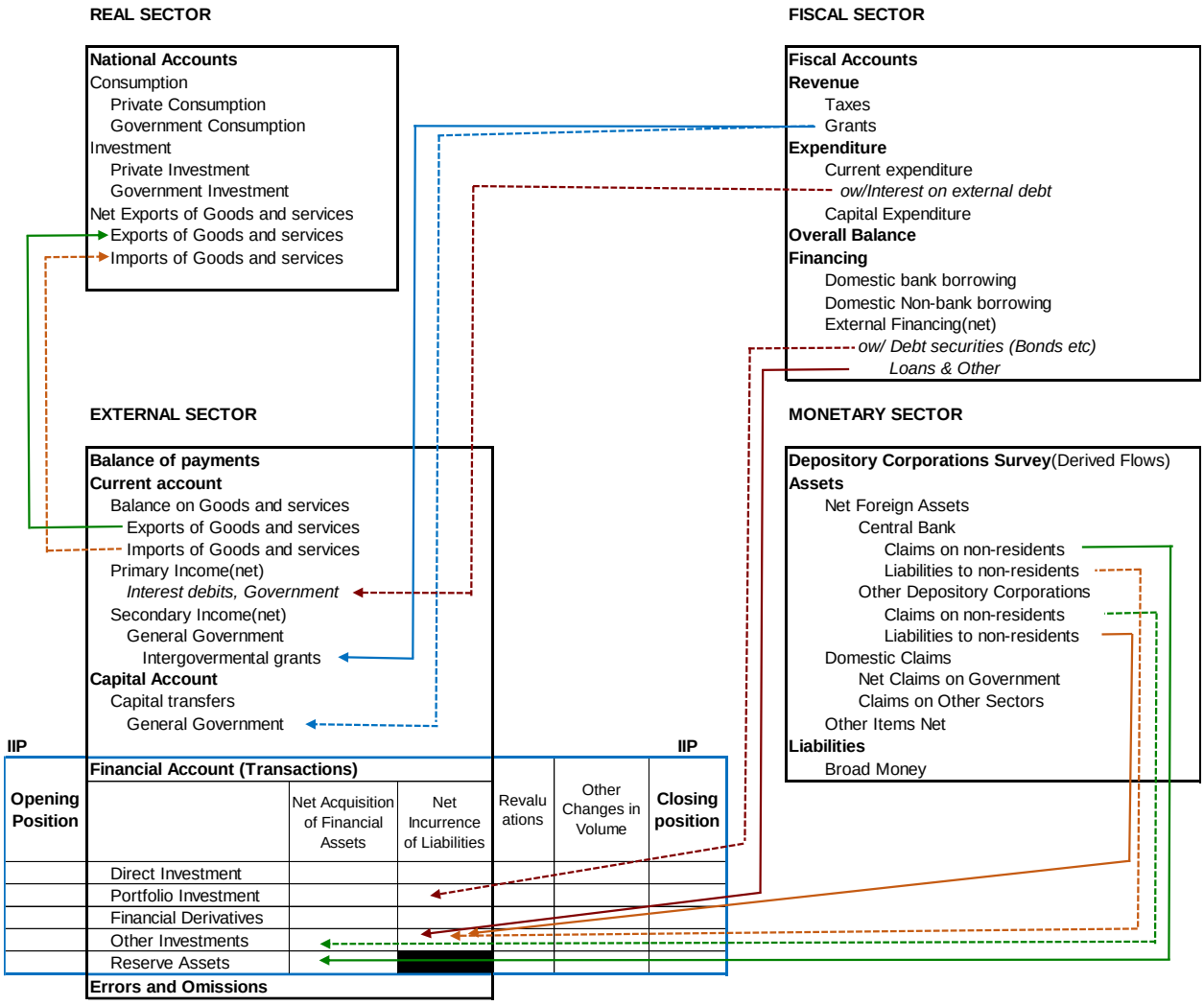

المصدر: المؤلف

أ) الروابط بين ميزان المدفوعات/وضع الاستثمار الدولي ونظام الحسابات القومية

سيلقي هذا القسم الضوء على العناصر المحددة في ميزان المدفوعات التي تتكامل ضمن نظام الحسابات القومية. وسيقدم الروابط بين وضع الاستثمار الدولي وحسابات *العالم الخارجي* في نظام الحسابات القومية.

وستظل المناقشة في الفقرات من م٧-٥ إلى م٧-٩ في *الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات* كما هي، وأيضا الجدول م٧-١ مع بعض التحديثات المحتملة. وسيتم إدراج إشارات مرجعية في هذا القسم إلى التحديثات ذات الصلة في الفصل التاسع عشر في *الطبعة السابعة من دليل ميزان المدفوعات* (الفصل الرابع عشر في

الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات) التي تنشأ من المذكرة التوجيهية GN B.4 "مطابقة التدفقات والأرصدة" بشأن *الاتساق* بين *ميزان المدفوعات/وضع الاستثمار الدولي والحسابات القومية*.

ب) الروابط بين ميزان المدفوعات/وضع الاستثمار الدولي وإحصاءات مالية الحكومة

في هذا القسم، سيتم عرض الروابط بين ميزان المدفوعات/وضع الاستثمار الدولي وإحصاءات مالية الحكومة. والملحق السادس "الروابط مع مجموعات البيانات الاقتصادية الكلية الأخرى" (الفقرات من م٦-٥٤ إلى م٦-١١٠) من *مرشد تجميع البيانات*، والملحق السابع "الروابط بين إحصاءات مالية الحكومة وميزان المدفوعات ووضع الاستثمار الدولي" (الفقرات من م٧-٧٥ إلى م٧-٩٨) في *دليل إحصاءات مالية الحكومة لعام ٢٠١٤*، والنظرة العامة عالية المستوى على الروابط، الواردة في الدورة التدريبية عبر الإنترنت حول إحصاءات مالية الحكومة – الوحدة الثامنة: "استخدام إحصاءات مالية الحكومة لأغراض السياسات" ستكون هي الوثائق الأساسية التي ستستخدم لهذا القسم.

ج) الروابط بين ميزان المدفوعات/وضع الاستثمار الدولي والإحصاءات النقدية والمالية

سيصف هذا القسم الروابط المتبادلة بين المعاملات والمراكز لشركات تلقي الودائع، والبنك المركزي، والشركات المالية الأخرى في الحسابات الخارجية مع الأقسام المقابلة في الإحصاءات النقدية والمالية. وسيتم استخدام الملحق السادس "الروابط مع مجموعات البيانات الاقتصادية الكلية الأخرى" (الفقرات من م٦-٣١ إلى م٦-٥٣) في *مرشد تجميع البيانات*، والملحق الأول، القسم الرابع "الروابط بين الإحصاءات النقدية وإحصاءات القطاع الخارجي" (الفقرات من م١-١٤ إلى م١-٢٤) *في دليل الإحصاءات النقدية والمالية والمرشد إلى إعدادها لعام ٢٠١٦*.

د) الروابط بين مركز الاستثمار الدولي وإحصاءات الدين الخارجي

سيلقي التقرير الضوء على العناصر في وضع الاستثمار الدولي التي تشكل دينا خارجيا والاختلافات الموجودة. وسيتم عرض روابط الفئات الوظيفية والأدوات والوحدات المؤسسية المتنوعة بين وضع الاستثمار الدولي وإحصاءات الدين الخارجي. وسيتم في هذا القسم استخدام الملحق الرابع "الرابط بين إحصاءات الدين الخارجي ووضع الاستثمار الدولي"، الفقرات من ٢ إلى ٦ والجدول م٤-١، من *مرشد إحصاءات الدين الخارجي*. وسيدرج هذا القسم أيضا إشارات مرجعية ذات صلة إلى *مرشد إحصاءات دين القطاع العام*، وهو مرشد لمعديها ومستخدميها الذين قد يطلبون مزيدا من المعلومات عن كيفية جعل إحصاءات الدين الخارجي تتسق مع إحصاءات دين القطاع العام.

العرض التخطيطي

ألف	مقدمة
باء	النظام المحاسبي
جيم	التبويب
دال	الروابط بين ميزان المدفوعات ووضع الاستثمار الدولي والإحصاءات الاقتصادية الكلية الأخرى
	أ) الروابط بين ميزان المدفوعات ووضع الاستثمار الدولي ونظام الحسابات القومية ب) الروابط بين ميزان المدفوعات ووضع الاستثمار الدولي وإحصاءات مالية الحكومة ج) الروابط بين ميزان المدفوعات ووضع الاستثمار الدولي والإحصاءات النقدية والمالية د) الروابط بين وضع الاستثمار الدولي وإحصاءات الدين الخارجي

المراجع:

- *BPM6*, Appendix 7.
- *BPM6 Compilation Guide*, Appendix 6 (paragraphs A6.31–A6.110).
- *GFSM 2014*, Appendix 7: Linkages between GFS and Balance of Payments and the International Investment Position (paragraphs A7.75–A7.98)
- GFSx Online Course – Module 8: *Using GFS for Policy Purposes*
- *MFSMCG 2016*, Appendix I, Section IV. “Linkages between Monetary Statistics and External Sector Statistics” (paragraphs A1.14–A1.24)
- *External Debt Statistics Guide 2014*, Appendix 4 “The Link between External Debt Statistics and the IIP” (paragraphs 2–6, and Table A4.1).
- *Public Sector Debt Statistics, Guide for Compilers and Users, 2013,* Appendix I, Relationship of Public Sector Debt Statistics and External Debt Statistics

المرفق الثالث عشر: التغييرات المستندة إلى مدخلات من الطبعة السادسة من دليل ميزان المدفوعات

لم يتم إعداد ملخص مشروح لهذا المرفق.

المرفق الرابع عشر: العناصر الأساسية وبنود أخرى مُختارة

لم يتم إعداد ملخص مشروح لهذا المرفق.

.